349.297;AllfA

آل كاشف الغطاء ، محمد الحسين .

الفردوس الأعلى

349.297
AllfA

JAFET LIB.
19 FEB 1992

10 FEB 1993

15 Jun 65

JAFET LIB.
JAFET LIB.
1992
- 1 SEP 1992

JAFET LIB.
22 SEP 1990

الأرجنتين

ARGENTINA

وآراء العباقرة

حول كتاب

الفردوس الأعلى

بسم الله الرحمن الرحيم

بيان

لم يظهر كتاب (الفردوس الاعلى) لشيخنا وأستاذنا الامام آية الله كاشف الغطاء دام ظله من المطبعة ـ الطبعة الاولى ـ و يصل الى بعض الصحف العراقية وغيرها الاّ ونوهّ وابه وأعلنوا عنه ايجازاً من بعض وتفصيلاً من آخرين وحيث أنّ أحسن من كتب فى هذا الموضوع وأدّى بعض حقه أو كلّ ماهو أهل له عباقرة صحافى (المهجر) وأدبائهم اللامعين والغيارى على الاسلام والعروبة والعلم والفضيلة فى (بوئنوس آيرس) من الارجنتين (١) (امير كا الجنوبية) كالاستاذ عبد اللطيف الخشن فى صحيفته الغراء (العالم العربى) والاستاذ الشيخ يوسف كمال فى مجلته الزاهرة (الرفيق) والاستاذ الفاضل (صارمى) فى مجلته الباهرة (المواهب) ونحن من أجل بيان فضلهم وتقدير معارفهم وسموّ مداركهم ونفوذ افكارهم الى أعماق الفضائل وأسرار العلوم والحقائق كما يتجلى ذلك من نفحات الفاظهم ورشحات أقلامهم وبديع اساليبهم ننشر هنا ما ذكروا و نذكر ما نشروا و اننا اذ ننشر نصّ كلماتهم فى هذه الطبعة الثانية انّما نريد تخليد فخرهم و تشييد ذكرهم و الاعتراف فى صدر الكتاب بمعروفهم و معارفهم زادهم الله كرامة و فضلاً و شهامةً ونبلاً و اليك مقال كلّ واحد من تلك الصحف على ترتيب ماوردنا منهم ومن الله نستمد التوفيق ونسأل التأييد.

القاضى الطباطبائى

---

(١) آرژانتين - ARGENTINA

الاولى كلمة (العالم العربي) ننقلها عن مجلة (الغرى)
الغراء عدد٦ السنة الرابعة عشر النجف الاشرف

(الفردوس الاعلى)

فى نظر الصحافة الامريكية

صدر الامام الاكبر آية الله كاشف الغطاء آخر مؤلف له ـ وما اكثر مؤلفاته و فيوضاته ـ و سماه بـ(الفردوس الاعلى) لما فيه من مختلف أزهار العلوم و باقات الفكر والفلسفة ، ولما فيه من حياة الروح وسعادة الفكر ، ومتعة النفس ولما فيه من الهداية الى الايمان بالله ، والاعتقاد باليوم الاخر . و قد جاء هذا الكتاب كسائر مؤلفات الامام ـ مفرغة عن بيان ساحر وحقائق علمية ناصعة ، و مؤلفة عن حاجة والحاح و ضرورة ـ و انتشر كأخواتها فى آفاق العالم وانحاء البلاد حتى وصل الى اميركا واطلع عليه ذلك العالم الجديد البعيد فكتب صحفيها البارع عن مدى تأثير الكتاب على ذهنية ذلك العالم و مدى تأثرهم به ونحن نقتطف هذه الكلمة البليغة عن صحيفة (العالم العربي) الصادرة فى الارجنتين نظراً لاهميتها وايفائها حق الكتاب وحق مؤلفه الامام حفظه الله بقدر المستطاع.

«الغرى»

☆☆☆

سماحة الامام الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء العراقي النجفي، ربما كان بين علماء المسلمين اليوم أبعدهم صيتاً واغزرهم علماً واكثرهم انتاجاً فيما اذا توفرت الاسباب.

و بالرغم من السنين الطوال . البالغة السبعة عقود التى ينوء تحتها هذا الفيلسوف الكبير ، لايزال قلمه جمرة تستعر دفاعاً عن الدين ، و كرامته ، و العروبة ، ومناوئيها ، بل لايزال الامام آل كاشف الغطاء يتدفق فلسفة ، وعبقرية وبحثاً وتدقيقاً ، حتى غدا مرجعاً دينياً للعرب ، والعجم من المسلمين .

(الفردوس الاعلى)

لقد اهـدانا الامام الحجة نسخة من مؤلفه الجديد الذى اطلق عليه اسم **(الفردوس الاعلى)** وبالرغم من عرفنا في اعمالنا اليومية حتى الاسنان والاذقان حاولنـا ان نكتفى من معـدن علامتنا الاكبر بنهلة ، و انكببنا على مطالعة (الفردوس الاعلى) ولكن النفس المتعطشة الى كل جديد المتعشقة ماينتجه قلم هذا الفيلسوف الكبير ، لم يطف علتها بضع صفحات فى الكتاب ، بل اخذنا نشفع الكأس بالكأس و الكوب بالكوب حتى الثمالة ، و حتى وصلنا الى نهاية هذا الكتاب النفيس الذى يصح ان يكون مرجعاً للمؤمن ، والكافر ، للعابد والجاحد

ان اعظم مالفت نظرنا فى الكتاب ، واعادنا الى الاسلام الصحيح ، . . وافرغ قلبنا من نزوات الشك ، وسقطات الظن ، والتقدير ، وابعد عنا شيطان الوسوسة المباحث الاتية فى الكتاب «غيب ولكنه بلاريب» هذا الباب يتعلق بسيرة المعراج وحديث احضار آصف عرش بلقيس وغير ذلك ، و فسر بعض الايات القرانية تفسيراً علمياً ينطبق على نظريات عميقة تهدى القارىء الى ضالته المنشودة عندما يتعسر عليه معرفة كنه اسرار غوامض الحياة من شتى النواحى ، وقد جال قلم المؤلف فى تفسير المادة ، والروح تفسيراً علمياً منقطع النظير ينطبق على اقوال الكثيرين من علماء هذا العصر ، «حتى الذين لايؤمنون بخلود الروح ولا بوجود الخالق» .

يقول المؤلف مدالله فى عمره :

« . . . ان فى الانسان بدناً برزخياً بين الروح المجردة و البدن المادى ، فاعلم أن هذا البدن قد تغلب عليه النـاحية الروحية ، و النزعات العقلية ، فيغلب على الجسد المادى ويسخره لحكمه ، ويكون تابعاً له ، ومنقاداً لامره ، و قد ينعكس الامر فتتغلب النواحى المادية ، و الشهوات الحسية على الملكات الروحية فتصير الروح مسخرة للمادة ، تابعة لها منقادة لرغباتها ، وشهواتها ، و هنا تصير الروح مادة تهبط الى الدرك الاسفل ، و ظلمات الجهالات ، و لكنه اخلد الى الارض . وهناك تصير المادة روحاً حتى تخف ، و تلطف ، و

تنطبع بطابع المجردات ، فتسمو الى الملاء الا على فى هذه الحياة الدنيا فضلا عن الحياة الاخرى » .

و قديماً قال بعض الشعراء فى سوانحهم الشعرية :

خفت وكادت ان تطير بجسمها وكذا الجسوم تخف بالارواح

و فى باب (المعاد الجسمانى) للمؤلف براهين تهبط بالرجل الدهرى من عالم المادة ، الفارغ من جوهر الايمان الى العالم الملموس المحسوس و توقفه على نافذة الحياة التى يرى منها شعاع النور الالهى .

و فى باب (الزكاة و الاشتراكية الصحيحة) و التعاون فى الاسلام مايغنى العالم كله عن البحث فى كيفية التعاون المشترك بين الفرد، والجماعات و بين الاسر و العائلات ، و قد افاض العلامة آل كاشف الغطاء بالبحث عن الاشتراكية حتى صورها من افضل مزايا الاسلام.

وهناك أسئلة واجوبة تتعلق فى اصول الدين، وفروعه والفروض والفروع ، و قد جاءت بعض فتاوى الحجة الامام آل كاشف الغطاء موافقة لروح العصر الحالى اذا لم تجىء كلها (والذى لفت نظرنا هو ان سماحة المؤلف يستشهد كثيراً باقوال ابى هريرة ، بينما زميله الامام السيد عبد الحسين آل شرف الدين (صور) جبل عامل ، قد فند جميع اقواله ، فى مؤلفه المشهور (ابوهريرة) و جردها من الحقائق ، والاسانيد العلمية ، التى يصح الاخذ بها و الاعتماد عليها ، و نحن لانحاول بكلمتنا هذه أن نستبق الظروف ، و نجعل من ضعفنا فى التعرض للبحوث الدينية ، والعلمية قوة للخوض فى معركة من هذه المعارك، بينما يعلم الجميع ان هذه الجريدة لاتهتم الا للقضايا الوطنية البحتة ، بقطع النظر عن احترامنا للدين ،وارباب ، ولعلماء الدين العاملين المخلصين كافة عامة)

فالى سماحته (سماحة الامام آل كاشف الغطاء) تحياتنا و تهانينا الحارة ، بمؤلفه الجديد طالبين من الجمعيات الاسلامية المنتشرة فى هذه الجمهورية وغيرها ان تطلب من هذا الكتاب نسخاً للمطالعة ، والاهداء ، و بذلك تعود هذه الجمعيات (بعد أن غرقت فى بحر المادة) الى الحياة مرة ثانية متقف امام الخالق الديان وقفة المعترف بذنوبه ، المقر بعيوبه ، ومافى كتاب (الفردوس الاعلى) كفاية لمن يفتش عن ربه وعن ذنبه معاً! ..

العالم العربى

(الكلمة الثانية)

عن مجلة الرفيق العدد ١٠ السنة ٨ شهر رجب ١٣٧٢ هـ نيسان ١٩٥٣ م

حول كتاب الفردوس الاعلى

بقلم : الاستاذ احمد سليمان الاحمد الاديب البارع الشهير حفظه الله

تمهيد

صدر هذا الكتاب النفيس الرائع لمؤلفه الشهير مولانا الامام الحجة الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء صاحب المؤلفات العديدة الفريدة و التى منها كتاب (**الدين و الاسلام**) الذى اخذ شهرة واسعة فى العالمين الشرق والغرب معاً فكان برهاناً ساطعاً للمطلعين.

و الفردوس الاعلى الذى بين ايدينا جامع للشروط والاحكام العصرية من دينية و مدنية ، حاول كثير من المسائل العلمية والفقهية لكبار علماء الامة فى مختلف البلدان الشرقية يستفتون الامام كاشف الغطاء بها و اجوبته الجليلة الواضحة عليها بما يقنع ويرضى كل سائل مستفيد .

ونحن اذ نشكر لمولانا الحجة آل كاشف الغطاء هديته الثمينة ندعو بطول بقائه واسعاده لنتمتع ببركته وادعيته وعلمه الغزير، وليس لنا ما نقول بعد هذه الكلمة التى ننشرها لشاعر شباب العرب الاستاذ احمد سليمان الاحمد بهذا المؤلف الغزير المادة والكثير المنفعة و الفائدة كما ننشر بختامها بعض الاسئلة الواردة واجوبتها ، وهذه كلمة الاستاذ الاحمد الموفقة وفقه الله وزيد فى حياته ورضى عنه .

(قلم التحرير)

حول كتاب الفردوس الاعلى

قال سبحانه وتعالى : «**قد افلح المؤمنون . . الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون**».

بهذه الاية الكريمة صدر الامام الحجة آية الله الشيخ محمد الحسين كاشف الغطاء

كتابه الجديد (الفردوس الاعلى). وحقيق بنا ان نقف امام مايكتبه هذا الامام الجليل ، و ان نسترسل معه فى آفاقه الفكرية ننهل من معين ينبوعه الفياض ، او نقطف من غرس (فردوسه الاعلى). وحقيق بنا ان نذهب مع هذا العالم الفقيه كل مذهب فى ابحاثه و نظراته و نستشف منها حقيقة الدين ، هذا الدين الذى يبرأ من فريقين ، يدعيه الاول وهو اشد مايكون منه براءة ، هذا الفريق الاول هو حزب الجمود والخرافات والاكاذيب والاضاليل والانعزال والكره والتعصب، يعد هذه المجموعة دينا ولا يقول الابها ، فيشوه حقيقة الدين و يكون هؤلاء القائلون الحجة القوية بنظر الملاحدة الذين يميلون عن الدين ويغالون فى التنكر لكل عظيم وجميل وسام فيه .

ذاك الفريق الاول و هذا الفريق الثانى (الملاحدة) يلتقيان على صعيد واحد . كلاهما شقاء للانسانية، وكلاهما لطخة عار فى جبينها ، بل فى رأيى و اعتقادى ان الفريق الاول اشد خطراً . والمجتمع الذى تفشوفيه هذه السموم هو مجتمع كتب عليه التأخر . فى كتابة الامام الحجة كاشف الغطاء و امثاله من المصلحين العظام مايزيد ايماننا بالدين وبروحيته وبقداسته ، وبانه الطريقة الوحيدة لانقاذ العالم من التخبط فى حمأة حلوله وشكوكه وظنونه ، وما اكثر ما يثلج صدورنا ، نحن دعاة الاصلاح ان نرى احبار امتنا تنهد للاصلاح الدينى فلا تحيد خطوة واحدة عما يؤيده العقل ، و عما يرتفع بالانسان مادة وروحاً . ان النقيق المجرم الزرى الذى قال بالخرافات والاوهام هو نفسه النقيق المجرم الزرى الذى تهجم على حملة لواء الاسلام والايمان ، فماذا يقول الاسلام والايمان، وياليت شعرى اى معنى لحركة او نظرية واى قيمة لهما اذا كان علم يبرأ منها ويبين اخطاءه هائم يعتنقها جاهل اوخمسون جاهلا .

حدانا الى هذه العجالة الفكرية ماطلع علينا به علامتنا المرجع الدينى الاعلى الشيخ محمد الحسين كاشف الغطاء فى: (فردوسه الاعلى) ومادبجه قلمه البليغ من روائع الفكر والالهام . والحق ان مباحث العلامة الاكبر تمتاز بذلك التفكير المجرد ، والاحاطة الشاملة فى الموضوع ، بل اسارع واقول ان ما يهتدى اليه من الشرح والتعليل واثارة السائل لمما يعز نظيره ويكاد ينفرد به الشيخ الحجة من خوالج وخواطر وحقائق ودقائق .

وقد هزنا بنوع خاص ، و ما اكثر قول الامام الذى يأخذ بمجامع القلوب ويملك الافكار والعقول ـ اقول لقد هزنا بنوع خاص وصفه لمن يجب او يجوز الاخذ عنه وتقليده فيقول : «النظر الى مقدار انتاجه و كثرة مؤلفاته وعظيم خدماته للشرع والاسلام ومساعيه فى صيانة الحوزة والذب عنها»

وما اروع واجل تفسيره ،رضى الله عنه ، لانخساف قمر العقل وانكساف شمس المعرفة ، و ما اعظم نصيحته فى آخر الجواب : وان ابيت فطرح تلك الاخبار هو الاصح والله العالم.

كم فى نفس هذا العالم من هدى وعلم و معرفة و اصلاح ، وياحبذا لو تأخذ الامة بنصائحه و توجيهاته ، اذا لعادلنا عزنا وفوزنا فى الدنيا والاخرة ،

و ماذا اقول فى الامام الانرديد بيت من قصيدة لمولاى الوالد وجهها جواباً لقصيدة ارسلها اليه الامام الحجة الشيخ محمد الحسين . فقال :

بك ابن الرضى دالت الى العلم دولة بهـا خدمت بيض الصفـائح اقلامـا

وماذا اقول فى (الفردوس الاعلى) الا أن انقله بكليته للقارىء ،وياحبذا لو عمم فى البيوت ولو وعته القلوب التى تبصر .

احمد سليمان الاحمد

(الثالثة)

كلمة مجلة المواهب

الفردوس الاعلى

(بعض اسرار الحج)

بحسب هذا المؤلف الجديد «الفردوس الاعلى» ان يكون بقلم الامام المجتهد الاكبر آية الله العلامة ، سماحة حجة الاسلام الاشهر، الاجل الافقه الانور مولانا الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء ، متع الله الانام باطالة عمره الشريف ، فياتي مطابقاً اسمه مسماه ، و لفظه معناه ، و يجيء آية فى سلامة العقيدة و التفكير ، و بلاغة التفسير والتعبير ، و فى كشف دقائق الفقه والعرفان ، وتوضيح اسرار العبادات والزكاة والحج والصوم ووحدة الوجود و المعاد الجسمانى و غير ذلك باجلى بيان و اقوى برهان ، عدا مقدمات حافلة الضرع جليلة النفع يحتوى عليها هذا الكتاب العظيم و على مسائل فقهية فسيحة الارجاء متشعبة الطرق متعددة المقاصد ، مسائل يندرجداً فى عصرنا هذا، عصر العلوم والفنون من بوسعه وطاقته الاجابة عنها بهذا البيان الشافى المبدع ، والاسلوب الرشيق الممتع بهذه الحجج البالغة و الادلة القاطعة ، كما تكرم واجاب عنها صاحب «الفردوس الاعلى» اعلى الله كلمته ، من طريق العقل الناضج الراجح و النقل الثابت الصحيح ولاغرابة ، فاما منا آل كاشف الغطاء ان هو الافى الربيئة من اولئك الرجال الافذاذ الذين غاصوا بجدهم و اجتهادهم الى القرار فى بحار علوم اهل العصمة آل بيت الرسول ائمة الهدى ومنائر الايمان والاسلام عليه وعليهم السلام ، فاستخرجوا درر كلمهم من مكامنها وجواهر معانيهم من معادنها ، ثم اخذوا يبثونها فى النفوس كتاباً شريفاً وسنناً نبوية سنية ، تصقل الافهام وتنير الاذهان وتهدى الى سواء السبيل فما اكبرها نعمة على الناس و ما اجلها منة !

بئر معطلة و قصر مشرف مثل لآل محمد مستطرف
فالقصر مجدهم الذى لايرتقى و البئر علمهم الذى لاينزف

تعطف سماحة الاب الروحى البار سيدنا المؤلف الامام فشرفنا ولسماحته اكمل الشكر ، باهداء نسخة من «**فردوسه الاعلى**» صادرة من مدرسته فى النجف الاشرف فى ١٥ ربيع الاول ١٣٧٢ .

وبكلمة الاهداء عليها بقلمه الشريف نراه يتلطف فيرغب الينا بان نطالعه بامعان و روية واستيعاب ، ثم نفيه بعد ذلك حقه من نقد او رد ، اما المطالعة بامعان فسمعاً وطاعة لما أمر ، و اما النقد والرد، فان من يطيقهما ـ بعرفنا ـ على هذا الكتاب القيم القويم ، الذى ماخرج عن كونه تقريراً لاحكام الشريعة الاسلامية الغراء فانه يطيق الرد على كتاب الله وسنة نبيه (ص) وكلام الموالى اهل البيت المعصومين عليهم السلام .

و تتشرف «**المواهب**» بنقل الفصل الآتى «بعض اسرار الحج» من هذا الكتاب الجليل الذى يجدر بكل اديب عربى حق مسلم وغير مسلم ان يطالعه بامعان و روية ليتبين مقدار فضله ونفعه و حاجة النفوس الخير اليه، واليكه :

انتهى

عن مجلة المواهب

العدد ٩ ـ ١٠ ـ السنة الثامنة ـ جمادى الثانية و رجب

(سنة ١٣٧٢ هـ ، ص ١٤)

349.297
A11 fA
c.1

بسمه تعالى شأنه

الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا
(قرآن)

الفردوس الأعلى

تأليف

سماحة الامام آية الله العظمى الشيخ محمد الحسين كاشف الغطاء
دام ظله

وعليه تعليقات نفيسة بقلم :

السيد محمد على القاضى الطباطبائى

صحّحه واهتمّ بنشره

السيد محمد حسين الطباطبائى

« الطبعة الثانية »

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

تبريز - ايران

١٣٧٢ هـ - ١٩٥٣ م

مطبعة رضائى

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

« الطبعة الثانية »

و تمتاز هـذه الطبعة عن الاولى بزيادات و تنقيحات مهمّة بقلـم سماحة الامـام مؤلف الكتاب

بسمه تعالى

مقدمة الطبعة الثانية

(عرفت الله بفسخ العزائم)

لمّا قضت العناية الالهية و تقدير العزيز العليم فى العام الماضى اعنى سنة (١٣٧١ هـ) بالتوفيق و التأييد ، ووفقنا فى النجف الاشرف لطبع كتاب (الفردوس الاعلى) من تصانيف سماحة شيخنا و استاذنا الامام آية الله كاشف الغطاء - و هو اليوم من اكبر مراجع الشيعة ومجتهديهم - متّع الله الامّة بطول حياته و بقائه ، بعد ان بذلنا الجهد فى طبعه و نشره باهتمام الشاب النشيط فى مطبعته الحيدرية ، فبرز هذا الاثر الخالد الى عالم العلم و الادب ، وما كان القصد الاّ خدمة الدين و المذهب و بث العلم و نشر الحقائق ، و بعد برهة قليلة من زمن نشره و ارتواء الناس من مناهله العذبة ، وقعنا فى المضايق المكربة بسبب بعض الحوادث العجيبة و تصاريف الزمان و الدهر الخوان ، فعزمنا للقفول الى الارض التى نشأنا فيها و فى قصدى العود الى النجف الاشرف - مركز الفقاهة و الثقافة العلمية و النزعات الادبية - عاجلا من دون تأن فى ذلك و لا تأخير ، فوردنا الى (تبريز) و وقعنا فى الحوادث المزعجة التى تشمئز من سماعها النفوس الطيبة و القلوب النيرة ، فعاقت هذه العوائق بينى و بين تلك الامنيّة و الرجوع الى الارض المقدسة ، ومن جراء ذلك لم اجد بدّاً الاّ التوقف و الاقامة حتى تنفرج المضايق و تنقضى هذه الظروف بعون الله تعالى . وصار من العنايات الربانيّة فى هذه الاونة الاخيرة ان قيّض الله تعالى بعض الناشرين للعلوم و الفضائل لطبع هذا الكتاب

النفيس و السفر الجليل طبعاً ثانياً ، بحلة قشيبة رائعة و طبعة جديدة طامحة ، فكتبنا الى سماحة شيخنا الامام دام ظله في النجف الاشرف ، نستدعي الاذن في ذلك فتفضل علينا وعلى روّاد العلم و طلاب الفضيلة بالاجازة لتجديد طبعه ، و أمر بارسال نسخة مصححة بقلمه الشريف و فيها بعض الزيادات والتنقيحات ، وامرني بتوقيعه المبارك بكتابة بعض التعاليق ايضاً زيادة على التعليقات التي كتبنا في الطبعة الاولى ، وليس ذلك الاّ من الطافه الخاصة الينا ، فبادرت لامتثال اوامره شاكراً لالطافه ولارشاده الى ضالتي المنشودة وبغيتي المأمولة .

وقد ساعدنا في امور الطبع و التصحيح ونشر هذا الاثر النفيس بابهى حلة حضرة العالم الفاضل الاستاذ السيد محمد حسين الطباطبائي (١) ، نسأل الله تعالى ان يوفقه و اّيانا لاداء امثال هذه الخدمات الدينية الى العالم الاسلامي والمجتمع المذهبي ، ومن الله التوفيق وهو المستعان وعليه التكلان .

تبريز - ايران . شوال المكرم ١٣٧٢ هـ - ١٩٥٣م

محمد علي القاضي الطباطبائي

---

(١) وكيل مجلة (**العرفان**) الغراء بتبريز — ايران ، لصاحبها العلامة المصلح المجاهد الشيخ احمد (**عارف الزين**) تلك المجلة الجليلة التي خدمت العلم والدين طيلة اربعين سنة وهي اليوم من اكبر المجلات الاسلامية الراقية انتشاراً وازدهاراً تصدر في صيدا - لبنان .

كلمة الامام المجتهد الاكبر آية الله كاشف الغطاء المؤلف
– ادام الله ظله – كمقدمة للكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد و المجد

قال جلّ شأنه فی محکم کتابه الکریم (ومن آیاته خلق السموات والارض و اختلاف السنتکم والوانکم انّ فی ذلك لآیات للعالمین) ۱

و کما أنّ الحکمة الازلیة و العنایة الکلیة قضت اختلاف افراد البشر و امتیاز کل واحد عن الآخر فی طوله و شکله و ملامحه و سائر جوارحه بل و حتی فی نبراته و نغمات صوته فلا تکاد تجد فردین من نوع الانسان یتساویان فی کل المزایا الجسمیة والزوایا العضویة من لون أولغة أوغیرهما کل ذلك دلیلا علی عظیم القدرة و آیة علی باهر الصنعة و أنّ سعة المشیئة لاحدلها ولا منتهی ثم و علی هذا ومثله جعل اختلافهم فی الافهام والمدارك والشعور و المیول و الاذواق و الغرائز و لعل اختلافهم و تباینهم فی الاخلاق اکثر من اختلافهم فی الخلق حکمة باهرة ، و قدرة قاهرة ، جلت وعظمت فوق العظمة و الاجلال بما لایتناهی من الکبریاء و الکمال و کان من الغرائز و المیول التی اودعها جل شأنه فی هذا البدن النحیف ، و الجسم الضعیف منذ درج علی الارض أو صار یمیز بین الطول و العرض ، المیل و الرغبة

---

(۱) سورة الروم آیة : ۲۲

الملحة الى التأليف و الجمع ، من كل أصل و فرع ، ينضم و تنتظم بها الرغبة المتوقدة الى التذوق و المشاركة فى شتى العلوم و اكثر الفنون فما انتهى العقد الاول من اعوامى الا و قد شرعت أو كرعت من مناهل علوم العربية و الادب و مبادى الفقه و أصوله و أول تأليف برزانى فى هذه البرهة كتاب (العبقات العنبرية فى طبقات الجعفرية) مجلدان كله ادب و تأريخ و نوادر برزت نسخة واحدة منه الى المبيضة ارسلناها فى ذلك العصر الى عمّ لنا كان فى اصفهان كى يمثله للطبع فعاجله الاجل قبل انجاز العمل ومات و ماتت تلك النسخة النفيسة معه وقد علمنا انها ما نشرت ولكن لا نعلم اين قبرت وليس عندنا منه سوى مسودة الجزء الاول بخطنا قبل ستين سنة وقد انتهل من مشارع هذه النسخة جملة من ادباء العصر و نقلوا الكثير من فرائدها الى مؤلفاتهم مع حفظ امانة النقل و بدونها ، ثم لم تنطو صحيفة العقد الثانى من حياتنا الا ونحن منهمكون فى طلب دائب وحركة سافرة بالاشتغال فى علوم الحكمة والفلسفة و الكلام عند أساطينها الذين هاجروا الى النجف الاشرف لتحصيل العلوم الشرعية عند مراجع الشيعة الاعاظم فى اوائل القرن الرابع عشر مضافاً الى اشتغالنا فى علوم البلاغة كالمعانى والبيان والبديع والرياضيات من الحساب و الهيئة واضرابها بله الفقه واصوله والحضور فى حوزة درس الطبقة العليا من الاساطين كالكاظمين صاحب العروة وصاحب الكفاية رضوان الله عليهما فقد لازمت الحضور عليهما من سنة الثانية عشر هجرية الى حين وفات الاول سنة ١٣٣٧ هـ والثانى سنة ١٣٢٩ هـ وعلى الشيخ الفقيه الهمذانى صاحب مصباح الفقيه المتوفى سنة ١٣٢٢ هـ وغير

هؤلاء من الاعاظم قدس الله اسرارهم وفي حين الوقت الذي احضر عند هؤلاء الاساتذة الاعلام كانت لي حوزة درس من الافاضل المهاجرين لطلب العلم فكنت اكتب ما اتلقاه من اساتذتي في الفقه واصوله واحرر ما القيه من الدروس على تلاميذي وفي هذه الآونة وانا في وسط العقد الثالث الفت شرح العروة في مجلدين كبيرين لم يطبع شيء منها الى الآن ومع استفراغ الوسع وبذل الجهود البليغة في علمي الفقه واصوله والحديث والتفسير ونحوها وصرف اكثر ساعات يومي وليلتي فيها اجد في فؤادي شعلة متوقدة وعطشا ملتهباً يحفزني الى الانتهال والاشتغال بالعلوم الالهية، والمعارف العليا، والحكمة المتعالية، فكنت أدرس في عين ذلك الوقت كتب صدر المتألهين قدس الله سره (١) من مختصراته كالمشاعر

---

(١) اشارة الى الحالة الوضائة التي كانت عليها جامعة النجف الاشرف في اوائل هذا القرن من بزوغ شموس العلوم والمعارف و الثقافة الدينية والثروة العلمية و المكانة الادبية و سائر المزايا الفاضلة. فان منذ تأسيس هذه الجامعة من زمن مؤسسها شيخ الطائفة و زعيم الشيعة الاكبر الشيخ ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي النجفي المتوفى (٤٦٠) هـ الى اليوم تشد اليها الرحال من البلدان والاقطار الاسلامية لاقتباس العلوم الدينية على اختلاف انواعها واصنافها عند اساتذتها الاكابر زعماء الدين و كبراء المذهب، أجل تشد اليها الرحال ويكثر الى ارض الغرى الترحال و يطوف رواد العلم و طلاب الفضيلة حول ضريح أمير المؤمنين (ع) ومن قال في حقه الرسول الامين «ص» (انا مدينة العلم وعلي بابها)

انما المصطفى مدينة علم وهو الباب من أتاه أتاها ۞

والعرشية و شرح الهداية و مطولاته كالاسفار و شرح أصول الكافي ثم الحبي العطش و الظماء الى التماس جرعة من كتب العرفاء الشامخين كالفصوص و النصوص و الفكوك و كثير من مثنويات ملا جلال الدين الرومي و الجامي و شمس التبريزي والشبستري وغيرهم ممن نهج على منهاجهم وعرج في معراجهم فكنت لا اجد راحة وروحا لروحي من عناء الحياة ومتاعب الكفاح لا بمزاولة الادب العربي والتلذذ بمطالعة كتب القوم والانس باشعارهم ومعارفهم حتى بلغت من ذلك على مثل ماقيل كنت اشرب ولا أرتوي فصرت أرتوي ولا أشرب، وعلى كل فلا أريد بكلمتي هذه ان أترجم لنفسي شئوون حياتي و كيف انقضت ساعات ايامي وليالي فان هذا يحتاج الى مؤلف ضخم كله عجائب وغرائب و دروس وحوادث و كوارث وعبر و لعل التاريخ يحتفظ بشيء منه ان كان لا يستطيع الاحتفاظ بكله، نعم جل القصد من هذه الومضة انارة زاوية واحدة من هذا العمر الحافل بالزوايا والمزايا، وهي ناحية الشغف و الولع بالتأليف ونشر العلوم والثقافة بشتى انواعها فكان أول تأليف لنا (العبقات) كما اسلفنا وهو ادب وتاريخ وتراجم، واول تأليف في الفقه شرح العروة الوثقى كنا نكتب الشرح ليلاً ونلقيه نهاراً على حوزة الدرس المؤلفة من اعلام الافاضل المتجاوز عددهم المائة في مسجد الهندي تارة و في غيره أخرى و بعد وفاة استاذنا

☆☆ هاجر شيخ الامامية من خراسان و قدم العراق سنة (٤٠٨) هـ واقام في بغداد الى سنة (٤٤٨) هـ واستقل بالامامة للشيعة بعد وفاة استاذه الشريف علم الهدى السيد المرتضى المتوفى (٤٣٦) هـ فاشتهر صيته في الافاق وسطع نوره وعرف ☆☆

الطباطبائی اعلی الله مقامه بسنة واحدة رجع الینا جماعة من المؤمنین من اهالی بغداد و طلبوا منا تعلیقا علی التبصرة لیکون عملهم علیها فعلقنا علیها حواشی و طبعت فی هامش الکتاب مع حاشیة الاستاذ «قده» سنة (١٣٣٨) ه و فی خلال هذا ترجمنا عدة کتب من الفارسیة الی العربیة (کفارسی هیئت) و (حجة السعادة) و رحلة (ناصر خسرو) و اول تألیف لنا فی الحکمة و العقائد (الدین و الاسلام) و کنا وسمناه (الدعوة الاسلامیة) الی مذهب الامامیة و شرعنا بطبعه بمطبعة دار السلام فی بغداد و بینا کانت المطبعة تشتغل بطبع الجزء الثانی سنة ١٣٢٩ هجریة و کانت بعض نسخ من الجزء الاول الذی نجز طبعه قد انتشر و تداولته الایدی و اذا بالسلطة تهاجم المطبعة بغتة و تصادر الکتاب بجزئیه و تحمله الی حیث لاندری الی الآن

☆☆ فضله و انقاد الکل لعظمته و ازدلفت الیه العلماء و الفضلاء من کل حدب للتلمذة و الحضور تحت منبره و اجتمع الیه المستفیدون من الاقطار و بلغت عدة تلامذته الی ثلاثمائة من مجتهدی الفریقین حتی ان الخلیفة العباسی (القائم بامر الله عبد الله بن القادر بالله احمد) جعل له کرسی الکلام و ما کان العباسیون یسمحون به یوم ذاك الا لمن هو فی الرعیل الاول و القمة العلیا بین العلماء فی علومه و المتفوق علی نظرائه فی الکلام فغلت الاضغان و الاحقاد فی قلوب الحساد و اشتعلت نائرة الفتنة بین الفریقین و سارعوا فی القضاء علی الاخوة الاسلامیة و اوردو اضربتهم المنکرة علیها و احترقت من جرائها کتب الشیخ (قده) وداره فی باب الکرخ و کرسی کان یجلس علیه للکلام .

فهاجر شیخنا وقتئذ الی النجف الاشرف - هذه الارض المقدسة - و أسس هذه الجامعة و اختارها للمرکزیة العلمیة، تحت لواء القبة العلویة، فازدلفت الیه ☆☆

و كان ذلك بامر الوالى الشهير فى عهد دولة (عبد الحميد و رشاد) (ناظم باشا) و بايعاز المفتى (شيخ سعيد الزهاوى) فكبدونا بهذه الحركة الجائرة خسائر باهظة مادية و معنوية بعثت فينا روح النشاط و الحماس الى السعى بطبعه خارج العراق فصممنا العزيمة على الحج الى بيت الله الحرام من الكاظمية الى الشام على البغال شهراً كاملا ومنها الى المدينة المنورة بالقطار ومنها الى مكة على الجمال و كتبنا بهذا السفر رحلة بديعة اسميناها (نزهة السمر و نهزة السفر) لاتزال بخطنا ثم اقفلنا بعد الفراغ من اداء المناسك الى الشام أيضاً و منها الى بيروت فصيدا فانجزنا طبع الجزئين منه و لطفنا من اسلوبه الثقيل فى الطبعة الاولى حتى ساغ مشربه للجميع ثم طبعنا الجزئين من (المراجعات الربحانية) والجزئين من (التوضيح فى الانجيل و المسيح) وفى

✡✡ العلماء والافاضل وهاجروا معه واحاطوا به من كل جانب كالهالة على القمر وتقاطر اليه الفضلاء من كل صقع وناحية حتى برعوا بعلومه الجمة، و نشروا الوية العلم و الدين فى انحاء البسيطة بعده، وابى الله الا ان يتم نوره .

ولا يزال من ذلك الزمن الغابر هذه الارض المقدسة محط الرحال رجال العلم و دار الهجرة رواده ولم يزل فيها على مر القرون الى اليوم جمع من اكابر العلماء والفقهاء يتكفلون امور شيعة اهل البيت (ع) فى التقليد و الفتوى و تربية طلاب العلوم الدينية ورواد الفضيلة ولذا نجد اكثر علماء الشيعة بل جلهم فى الاقطار والامصار من تلك القرون الى اليوم من خريجى هذه المدرسة العلوية والمقتبسون علومهم ومعارفهم الدينية من هذه الجامعة المرتضوية فانها كالجامعات والكليات الراقية بالاضافة الى المدارس الابتدائية بين جميع المعاهد العلمية للشيعة و انتشرت منها الى اليوم الملائين من المصنفات النفيسة و التصانيف الممتعة التى يعسر لنا بل لا يمكن لاحد احصائها وعدها على التحقيق ✡✡

خلال هذا و اصلنا السعي لنشر عدة كتب مهمة و اشرفنا على تصحيحها «كالوساطة» للقاضي الجرجاني و «معالم الاصابة» في الكتاب و الكتابة وديوان السيد الحبوبي و «سحر بابل» و غيرهـا ثم عدنا الى النجف الاشرف سنة ١٣٣٢هـ اوائل الحرب العامة الاولى و الجأ و نا الى الارشاد والدعوة و سافرنا للجهاد عدة مرات حتى اذا وضعت الحرب اوزارها و انتقل استاذنا السيد الامام الكاظم الى جوار ربه و تحملنا اعباء وصيته مع الاخ المرحوم اعلى الله مقامه الذي اجتهدنا معه في تنقيح تأليف «العروة الوثقى» و طبعها مرتين في حياته و كانت مرجعية الامامية في عموم الاقطار قد انتهت اليه رضوان الله عليه، و علينا كان يعول في جميع مهماته ولا يضع نقته عند غيرنا، و الينا يرجع كل مرافعة تنشر عنده فيحكم بحكمنا و يقضي بقضائنا ولا

✡✡ ومنذ تأسيس هذه الجامعة لم تزل تزدهر بالعلوم وتموج بالفضائل في كل هذه العصور، ولها تأثير عالمي وأثر قوي يشمل الانسانية ويحيط البشرية جمعاء، بيد ان اوائل هذا القرن من العصور المشرقة التي حوت على بعض المزايا الخالدة والثمار اليانعة في هذه الجامعة يوم ناهز فيها عدد طلاب العلوم الدينية عشرة آلاف نسمة واجتمع فيها جم غفير من فطاحل الفقهاء والمجتهدين ورؤساء الدين وكانت الحرية التامة في دراسة العلوم من معقولها ومنقولها والتوسع في اقتنائها وتحصيلها على انواعها سائدة على تلك الجامعة، وفتحت طرقات سهلة في التحليل و التحري العلمي وتنوير الافكار في البحث و التنقيب النظري و اجتمع فيها ايضاً جمع من اكابر الحكماء المتشرعين و العرفاء الشامخين و المربين للنفوس بالحكمة العملية والدراسة العلمية و بتخلقهم باخلاق الله و بخشيتهم في جنب الله و بتحليهم بالفضائل الانسانية و ماكان من نياتهم الاخدمة البشرية مع مراعاتهم الطريقة المثلى والشرعة الوسطى في بحوثهم القيمة ودروسهم العالية، وتجنبهم عن الجمود والوقوف عن تحصيل العلوم والرجوع الى القهقرى ✡✡

تزال وصاياه بخطه عندنا، و مذ اتسعت دائرة المرجعيّة الينا بعد وفاته اضطرّتنا الظروف الى نشر الرسائل العملية المتنوعة فاصدرنا عدة رسائل كالوجيز تين الصغرى والكبرى فارسية و عربية، و قد طبعت عدة طبعات، و كالسئوال و الجواب العربى الذى طبع تكراراً و كزاد المقلدين الفارسى الذى تكرر أيضاً طبعه فى النجف الاشرف و فى خراسان، و كحاشية التبصرة و حاشية العروة و فيه انفس التحقيقات فى المدارك الفقهية، و كذلك التعليقات على سفينة النجاة اربع مجلدات و الاصل مجلدان للاخ المرحوم طبع و نفد فى حياته فعلقنا عليه حتى بلغ اربعة اجزاء و طبعناه ثانياً، والفّنا الآيات البينات اربع رسائل مهمة فى رد الاموية و البهائية و الوهابية و الطبيعية و قبل الحرب العامة الثانية الفّنا «تحرير المجلة» فى خمسة اجزاء ويعرف

✡ ✡ و ممن رحل الى هذه الجامعة و اقام مدة فيها من فحول أبطال العلوم العقلية والنقلية واساتذتها الافاخم هو العلامة الحكيم و الفقيه الشهيد الشيخ محمد باقر الشيرازى الاصطهباناتى الفائز لدرجة الشهادة حينما وقع هدفا للرصاص فى حسينية (قوام) بشيراز سنة ١٣٢٦ هـ ✡
كان قدس سره مدرساً فى المعقول و المنقول ✡✡

✡ و قفنا على تأريخ حياة هذا الفقيه الحكيم على نحو التحقيق و التفصيل و كيفية شهادته و خدماته الدينية و ترويجه للشريعة و قيامه للامر بالمعروف والنهى عن المنكر أحسن قيام بعد ان قفل عن النجف الاشرف الى وطنه - فى سفرنا الى شيراز قبل عدة سنين و كتب لنا تأريخ شؤون حياته أيضاً نجله الجليل بخطه و نقلناه بطوله فى بعض مجاميعنا و كان من تلامذته و خاصته بل صاحب اسراره حضرة سيدى الوالد الماجد المرحوم قدس الله روحه و سمعت اشعة من ترجمة حياته منه قدس سره ايضاً

قدر هذا الكتاب و عظيم وقعه و علو مقامه من يطالعه ان كان من اهل ذلك ، و اعظم من كل هذا أثـرا و اعظم نفعاً و اصدق خبراً و خبراً كتاب «أصل الشيعة» الذى ترجم الى عدة لغات و طبع اثنى عشر مـرة و يتلوه «الارض و التربة الحسينية» ترجم الـى الفارسية و طبع فارسيّاً و عربياً و المترجم لهمـاهو العـالم المتبحر البر النقى الشـاهزاده خسروانى اطـال الله عمره واجزل اجره ، و كان البريد وغيره يوصل الى مكتبتى سحابة عمرى كتباً من الاقطار البعيدة والقريبة من العراق و خارجـه تشتمل على اسئلة فى مسائل عويصة و مشاكل غامضة فى أصول الدين و فروعه ، واسرار التشريع ، و الحكمة فى الاحكام ، مضافا الى الاستفتاء فى الفروع الفقهيّة و القضايا العملية

✡ ✡ وماهراً فى تدريس الحكمة المتعالية على طريقة صدر المتألهين (قده) درس العلوم الفلسفية والمعارف الالهية والاصول الكلامية على تلاميذه الكثيرين متناً وخارجاً واجتمع للارتشاف من نمير حكمته جم غفير من الاعلام والزعماء الكبراء من ظماء العلوم والفضائل وفى طليعتهم شيخنا الامام العلامة ادام الله ظلاله و ايامه كما ترشحت الاشارة به من قلمه الشريف فى ذيل صفحة ٣٣ ج ١ من كتابـه القيم النفيس (الدين والاسلام) عند ذكره ترجمة موجزة لصدر المتألهين صاحب الاسفار عن استاذه الحكيم المنوه باسمه الشريف .

وايضاً كان من مشاهير المدرسين للحكمة العالية فى ذلك الوقت الشيخ العلامة الجامع لانواع العلوم الحاج ميرزا فتح الله الشهيربـ (شيخ الشريعة) الاصفهانى المتوفى سنة ١٣٣٩ هـ ـ الذى تقلد الزعامة العامة و المرجعية فى التقليد والفتوى مدة يسيرة فى اواخر عمره الشريف ـ فانه عند قدومه من ايران الى العراق مجازاً من علماء اصفهان سنة ١٢٩٥ هـ كان مدرساً كبيراً فى الحكمة ✡ ✡

فكان الجواب عنها يذهب مع السؤال و لم نحتفظ الا بالنزر اليسير مما ذهب و قد جمعنا من هذا اليسير مجلداً كبيراً و سمناه «بدائرة المعارف العليا» يصح ان يعدّ ثروة علمية من انفس الذخائر وقد بقى من هذا النوع اوراق مبعثرة فى حقايبنا و مجاميعنا فيها الكثير من الخطب و الكلمات والمقالات التى تتعلق باهل البيت سلام الله عليهم باختلاف المناسبات من ايام شهادتهم و وفياتهم و موالیدهم و اسرار شهادتهم و ما الى ذلك مما يناط بهم و يعود اليهم مما نشر بعضه فى بعض الصحف و المجلات و مالم ينشر و كنت طالما احدّث نفسى بجمع تلك المتفرقات فى كتاب عسى ان يكون كعقد ثمين ينتظم فى سلك تلك العقود من المؤلفات التى وفقنا الله جل شأنه لنشرها ولخدمة العلم و الفضيلة و نفع الانسانية و هداية البشر بها التى تجاوزت الثمانين و الكثير أو الاكثر منها لم يطبع .

☆☆ والكلام و الفلسفة العالية و المعارف الدينية وكان خصيصا فى تشييد عقائد الدين فى قلوب المحصلين بالادلة والبراهين بغية استعدادهم و تثقيفهم للقيام بالذب عن الدين كيد الاعداء والخصماء وشبهات الملحدين واهل الضلال والاهواء و مدافعة الخصوم الواقفين فى طريق السير والانتهاء الى اهدافهم المقدسة وفى سبيل بث العقائد الاسلامية ، وكان قدس سره يدرس فى المسجد الطوسى الواقع فى جوار القبة العلوية ليلا و نهاراً و يحضر بين يديه مآت من المشتغلين كما نقل لنا ذلك جمع من مشايخنا الاعلام و اساتذتنا العظام ادام الله بركاتهم و ذكرنا ايام اقامتنا فى بلدة «قم» اشعة من تأريخ حياته و فهرساً من تصانيفه الممتعة مع الاشارة الى موضوعاتها فى مقدمة كتابه «افاضة القدير فى احكام العصير» المطبوع بـ «قم» سنة ١٣٧٠ هـ فراجع ☆☆

ثم رأيت ان افرد المسائل العلمية و المباحث النظرية فى كتاب و ما يتعلق بالنبى و أهل بيته الطاهرين «ع» فى كتاب آخر ينتفع به أهل المنابر والخطباء مستقلا على الاكثر و ان كان هـذا المنهل العذب للجميع شرعاً سواء، و اجعل هذين المؤلفين أو الثلاثة مسك الختام أو ختامه مسك لحياتى التى او شكت على الزوال و هى فى آخر مراحلها و قد ذرفت على السبعين و اخذت بعنقى أو اخذت بعنق الثمانين :

قالوا أنينك طول الليل يزعجنا فما الذى تشتكى قلت (الثمانينا)

☆ ☆ وايضاً كان من الجهابذة فى الحكمة والفلسفة ومن المدرسين فى هذه الجامعة الشيخ العلامة الحكيم الشيخ أحمد الشيرازى المتوفى ١٣٣٢هـ الجامع بين المعقول والمنقول وهو أيضاً من اساتذة سماحة شيخنا العلامة ادام الله ايامه وله حاشية على كتاب الفصول فى أصول الفقه و نسخة منها بخط تلميذه حضرة سيدى الوالد الماجد☆ (قـده) موجودة فى مكتبتنا الشخصية بـ «تبريز» فلو اردنا احصاء المدرسين و الاساتذة الكبراء فى المعقول والاخلاق والعرفان والحديث والرجال وعلوم القرآن فى اوائل هذا القرن لطال بنا الكلام، واما الفقهاء و المجتهدون من افذاذ الفقه و أصوله وحملة الشرع المقدس وقادته فى فروعه واحكامه فى ذلك الوقت فهم كثيرون يعسر احصاؤهم و الاشارة الى اساميهم الشريفة فى المقام خاصة من تلامذة الشيخ الامام الانصارى رضوان الله عليه.

وغير خفى على القارئ الكريم انى لا اريد بكلمتى هـذه ان احوم حول☆

☆انظر ترجمته فى مجلة (العرفان) الاغر - ص ١١٩٧ - ١١٩٨ ج ١٠ مج ٣٣ ط صيدا

ثم هذه السبعون أو الثمانون مع تفاقم العلل و الاسقام و ضعف الحال و تراكم الاشغال و توالى الاحن و المحن و سوء الزمن و أهل الزمن هو الذى كان يحول بينى و بين انجاز تلك الرغبة و جعلها فى حيز العمل، و كنت مدة سنتين أو اكثر على هذا الحال من التسويف والمطال حتى كانت احدى الليالى الشريفة من شهر رجب العام الغابر و بعد الفراغ سحراً من وظائفه و أنا جالس فى مصلاى انتظر الفجر اخذتنى سنة ، نقلتنى الى غير العالم الذى انافيه .

☆☆ تأريخ النجف الاشرف وجامعتها و مزاياها وشؤونها الاجتماعية وتطورات اوضاعها التاريخية و آثارها العلمية الغابرة منها و الحاضرة و أثرها العميق و وقعها العظيم و تأثيرها المعجب فى العالم الاسلامى و المجتمع المذهبى و شرح آثارها الخالدة و ثروتها العلمية و مكانتها السامية فى قلوب المسلمين عموماً والشيعة خصوصاً ، فان التجوال فى هذا المجال يحتاج الى تأليف كتاب مستقل و ترصيف تصنيف منيف و انما الغرض هو الاشارة بل الاشادة الى الثقافة العالية و الحضارة العلمية والنزعات الدينية و الرغبات الادبية والتوسع فى نطاقها و الاهتمام فى شؤونها فى هذه الجامعة مضافا الى مركزيتها للفقاهة و الاجتهاد و سائر العلوم الدينية الموجودة اشعة لمعانها الى اليوم ببركة اعلام الشيعة و عظمائها و مراجع الامامية و زعمائها و افذاذ الامة و رؤسائها و الافصاح بان اللازم على كل مسلم وشيعى حى غيور الحافظ على كيانه السامى العناية التامة لحفاظة هذه الجامعة الكبرى ولفت انظارهم اليها فان فى تقويتها قوة للمذهب وفى تشييدها ترويج للدين و فى الاهتمام بها قمع للباطل و ذلك غير خفى على من له المام بهذا الموضوع و اهتمام بهذا المشروع المقدس ان كان ممن رزقه الله تعالى فهم ماهو الصالح لعالم التشيع و حماية ☆☆

وتمثل لي ملاك بصورة انسان او انسان بهيئة ملك يقول لي لماذا والى كم تتساهل عن «الفردوس» ؟ قلت سيدي و ما الفردوس ؟ قال الكتاب الذي عزمت على تأليفه، اما انه هو الفردوس لك ولشيعتنا فاخذتني هزة ادهشتني ، ورجعت بها الى هذا العالم المحسوس أو المنحوس و صممت العزيمة من ساعتي على الشروع في هذا المشروع على أن يكون اسم المجلد الاول «**الفردوس العليا**» أو الاعلى و اسم المجلد الثاني الخاص باهل البيت عليهم السلام « **جنة المأوى** » و موادهذا الجزء كلها جاهزة و ان فسح الله تعالى في الاجل و وفقنا لان نعزّ زهما بثالث نجعله « شجرة طوبى » و سدرة المنتهى » فتلك زيادة فضل منه تعالى الذي عوّدنا على الطافه منذ اوجدنا واسعد جدّنا .

☆☆ حوزة الدين وممن يقدم المصالح العامة والمنافع الاجتماعية على المنافع الشخصية والاغراض الفردية، وليعلموا اخواننا بالقطع واليقين ان من نيات اعداء الدين وخصماء المذهب من الامم الاجنبية ومن مكايدهم الممقوتة ، هدم اساس هذه الجامعة ومحوها وابادة مجدها و عظمتها و حطها عن مقامها الشامخ في عالم التشيع ونسف حضارتها العلمية ونزعاتها الدينية ، و لهم السعي البليغ في تهيئة اسباب ضعفها وسقوطها واضمحلالها و ارجاع الناس الى غيرها وترغيبهم الى سواها في امر التقليد و الفتوى ، وتحكيم الجمود على افراد هذا و سوقهم الى نبذ اغلب العلوم الى ورائهم ظهريا ، و الاكتفاء ببعض العلوم التي لايكفي في قلع اساس الاباطيل والاضاليل و قمع جرثومة الزندقة و الالحاد ، كما فعلوا ذلك كله بالنسبة اليها بعد اوائل هذا القرن ، و شاهدنا ذلك في هذه السنين الاخيرة و في اثر ذلك توقف جمع من الاساتذة في هذه الجامعة عن دراسة بعض العلوم ، وصار هذا الامر من الجنايات التي لايسدها شيئ الا التيقظ و سد ☆☆

و كان من الالطاف الالهية و العنايات الغيبيّة نشر هذا الكتاب الذى وضعناه بين يديك ايها الناظر فيه . نعم من أقوى اسباب ظهوره وسطوع نوره تصدى العلامة الشريف الجامع بين شرفى الحسب والنسب و طرفى فضيلتى العلم و التقى حجة الاسلام (السيد محمد على القاضى) التبريزى دامت بركات وجوده ، و كانت عرى الولاء بيننا و ثيقة ، و امراس التعارف معه بالمراسلات المتوالية متينة ، ايام توقفه فى بلدة (قم) للتحصيل ثم هاجر هذه البرهة الى « النجف الاشرف » للتكميل فتفضل علينا بدل على العلم و الفضيلة و تصدى للاشراف على طبع الكتاب و تصحيحه و علق عليه تعاليق نفيسة لامعة لاتقصر فائدتها عن الاصل ان لم تزد عليه مع ان وقته العزيز مستغرق فى الدرس و البحث و لكن من اخلص لله تعالى فى عمله بارك الله فى وقته وعمره وأمله .

واذا اراد الله شيئاً هيّأ اسبابه و من الاسباب التى هيّأها جل وعلا اقدام شاب نجيب لايزال يدأب فى نشر الكتب النافعة على نفقته و فى مطبعته زاده الله فى توفيقه و كثّر امثاله .

☆☆ هذه التلمة بالحرية التامة فى تحصيل العلوم بشتى انواعها .

نسأل الله تعالى ان يوفق اهل الايمان و العقيدة الراسخة لحفاظة هذه الجامعة وتشييدها وتأييدها وتقوية هذا الهدف الاسمى والغرض الاقصى ورزقهم التيقظ عن رقدة الغفلة و الاهتمام بمستوى الامة و القيام تجاه واجبهم الدينى وفرضهم المذهبى و ان يوفقهم لنبذ المصالح الشخصية و الاقبال على المعاضدة للامور الاجتماعية و الدينية و توحيد الجهود و التخلص عن كل غرض ممقوت والله الموفق .

القاضى الطباطبائى

١٨ - ٩ - ١٣٧١ هـ

ترجمة المسائل القندهاريّة الثمان

بقلم : القاضى الطباطبائى •

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله مستحق الحمد ، و الصلاة والسلام على سيدنا و نبينا محمد وآله الطاهرين ولاسيما ابن عمه أمير المؤمنين •

و بعد: فهذه المسائل الثمان هى المسائل « القندهاريّة » التى سألها بعض أهل بلدة قندهار من سماحة شيخنا الامام العلامة المجتهد الاكبر آية الله الشيخ محمد الحسين كاشف الغطاء ـ متعنا الله بوجوده و نفعنا بعلومه ـ و كانت تلك الاسئلة مع اجوبتها باللغة الفارسية و برزت الى عالم المطبوعات سنة « ١٣٣٩ » هـ فى النجف الاشرف و كانت الاستضائة بانوارها و الاهتداء بشعاع لمعانها مختصة بالامة الفارسية ، و كنا على عادتنا المستمرة نتشرف بالحضور مع جمع من افاضل اصدقائنا لدى سماحة الامام للتزود من علومه الجمة ، والاستفادة من افكاره العلمية ، و الارتشاف من نمير حكمته العالية التى تجرى من قلبه على لسانه و رشحات اقلامه ، فرأينا ان بعض المسلمين من أهل البلاد العربية استدعى من سماحة الامام كشف الغطاء عن حقيقة تلك المسائل التى كشف سماحته منذ سنين

الستار عن وجه حقيقتها و البسها الحياة العلمية و محص حقائقها و أبان المغزى فيها مع دقة نظرياته البديعة فى اجوبتها .

بيدأنه لامجال لسماحته الآن من جراء كثرة المراجعات ورجوع الناس اليه فى القضاء و الفتيا و فى حوائجهم و احتياجاتهم مع ضعف فى مزاجه الشريف فى هذه الآونة الاخيرة عن كتابة الاجوبة المفصلة خصوصاً فيما يحتاج الى فراغ واسع و صرف شطر وافر من اوقاته الشريفة فيه .

ولا غرو أن سماحة الامام اليوم علم من اعلام الدين الشاهقة، و ركن من اركان الامة الاسلامية، و هو العماد الاكبر فى الجامعة الكبرى للشيعة الامامية ، وليس له فرصة للتصدى باجوبة السؤالات العلمية على نحو التفصيل والتوضيح .

وأضف الى ذلك انه يسدّ فراغاً و اسعاً لايستهان به فى التأليف و التصنيف و قضاء حوائج المؤمنين و انجاح مقاصدهم مع نشر العظات و النصايح العلمية والعملية والدعوة الاسلامية بالادلة والبراهين الحقة وكل ذلك خدمة للشريعة و نصرة للحق و اذاعة للنصيحة و تفادياً للدين فله المنة الكبرى التى يلزم ذكرها و يجب شكرها على كل مسلم حىّ مثقف وشيعى متيقظ طامح .

فصار من التوفيقات الربّانية لهذا العبد و من الطاف سماحة الامام ان صدر امره دام ظله فى هذه الارض المقدسة «النجف الاشرف» فى عامنا هذا «١٣٧٠» هـ بترجمة هذه المسائل و نقلها الى اللغة العربية اللغة الدينية

الاسلامية ليعم نفعها للمسلمين عامة، و الشيعة خاصة ، فبادرت لذلك امتثالا لامره و انقياداً لطاعته و شاكراً لارشاده الى ضالتى المنشودة .

وقد رأيت ان أقدّم و أؤخر فى بعض المسائل حرصاً على التنسيق مع الاحتفاظ بالاصل الاوّلى ، و ما توفيقى الا بالله عليه توكلت و اليه انيب.

و انا العبد

محمد على القاضى الطباطبائى

بسمه تعالى

(السئوال الاول)

سماحة حجة الاسلام الشيخ محمد الحسين كاشف الغطاء دام ظله انّ علماء العامة بل عموم أهل السنة ينتقدون الشيعة الامامية الاثنا عشرية فى قولهم بوجوب غسل مس الميت لانهم ليسوا بقائلين به ، و لا يفعلون هذا الغسل حتى على نحو الاستحباب ويطالبون الدليل من الامامية على ذلك و ان كان العلامة (١) قدس سره قد ذكر دليل المسألة فى كتابه تذكرة الفقهاء . فانا نستدعى من سماحتكم ان تتفضلوا بدفع ما اوردوه كما هو حقه بقلمكم المبارك مشفوعاً بذكر الدليل من كتبهم ان كان موجوداً فيها

---

(١) هو جمال الدين ابومنصور الحسن بن سديد الدين يوسف بن على بن المطهر الحلى الشهير بآية الله العلامة رئيس الامامية و زعيمها الاكبر صاحب التصانيف الكثيرة الممتعة فى مختلف العلوم قرأ على جماعة كثيرين من علماء الشيعة و السنة و ناظر علماء المذاهب الاربعة، وافحمهم و تشيع بسببه السلطان محمد المغولى الملقب بـ «شاه خدا بنده الجايتو» المولود ٦٨٠ هـ و المتوفى ليلة عيد الفطر ٧١٦ هـ و دفن فى السلطانية على مسافة عدة فراسخ من بلدة (زنجان) ✡✡

فان تفضلتم باجابة ملتمسنا يعدّ ذلك من جزيل الطافكم علينا .

(الجواب)

ليس لمسألة غسل مس الاموات في الكتب الفقهيّة لاهل السنة عين ولا اثر على ما وصل بايدينا من كتبهم و مصنفاتهم من متونها و مطولاتها و مختصراتها لا نفيا ولا اثباتاً .

والظاهر انّ في النجف الاشرف بل في اغلب انحاء بلاد العراق ليست مكتبة حافلة بالكتب ومصنفات الفريقين من مخطوطها ومطبوعها كجامعية مكتبتنا واشتمالها على كتب الفقه والحديث لاهل السنة وفيها عدّة من نفائس المؤلفات من المهمات والمطولات وتشتمل على التصانيف القديمة والحديثة

☆☆ وامر هذا السلطان بتزيين الخطبة والسكة باسامي الائمة الاثنى عشر (ع) وكان قبل ذلك باسامي الخلفاء الاربعة و رأيت من تلك المسكوكات في هذه الاونة الاخيرة وامر ايضاً بترتيب مدرسة سيارة للعلامة تحتوى على مائة نفر من طلاب مجلسه الشريف و هي ذات غرف من الخيام الكرباسية و ما يحمل عليها من الدواب و كانت تحمل مع الموكب السلطاني و تضرب في كل منزل . و نقل انه وجد في أواخر بعض الكتب وقوع الفراغ منه في المدرسة السيارة السلطانية في كرمانشاهان . و كان للعلامة ثروة طائلة و قرى كثيرة قد حفر انهارها بنفسه و احياها بماله لم يكن لاحد فيها من الناس تعلق و اوقف كثيراً من قراه في حياته . و ذكر الشيخ ابراهيم القطيفي في كتابه السراج الوهاج : انه رأى خطه الشريف و خط الفقهاء المعاصرين له من الشيعة و السنة على الوقف ، و في صدر سجله انه احياها و كانت مواتاً . و صاحب العلامة وولده فخر المحققين ذلك السلطان سفراً وحضراً ولم يفارقاه طيلة حياته منذ صاحباه وتوفي ☆☆

وفيها الصحاح الستة و شروحها و الكتب الفقهية من جميع كتب المذاهب الاربعة المعروفة وغيرها ، وانّى بعد ماورد علىّ هذا السئوال راجعت كتبهم و تتبعت ما قالوا فى مؤلفاتهم فى هذا الموضوع ، و ليس لى الآن فرصة الاستيعاب والاستقراء التام فى مصنفاتهم ومع ذلك بذلت الوسع فى التتبع فى الجملة بحيث يمكن ان يحصل الاطمأنان بما فى باقى كتبهم مما لم ارجع اليها ، و مارأيت فى كتبهم الفقهية من المتون و الشروح و المختصرات والمطولات لهذه المسألة ذكراً واثراً اصلا ، واما كتبهم و جوامعهم الحديثية من الصحاح الستة وغيرها كصحيح البخارى وصحيح مسلم و النسائى وسنن ابى داود السجستانى بعد ان اتعبت النفس فى التتبع فيها فما وجدت ايضاً اثراً و ذكراً لهذه المسالة فيها ، وانّى وان لم الاحظ صفحاتها صفحة بعد صفحة وما فتشتها سطراً بعد سطر و لكنى نظرت بالدقة الى الابواب و المظانّ لتلك المسألة فما وجدت شيئاً منها فى المحل المناسب لها ، نعم فى صحيح الترمذى وهو من صحاحهم الستة وجدت ماينا سب هذه المسألة بل يمكن ان يكون ذلك دليلا لمسألتنا أو رافعاً للاستبعاد على الاقل لانه اما نفس

☆☆ العلامة سنة ٧٢٦ هـ وولده سنة ٧٧١ هـ . و من اغرب ما ذكره بعض من سودوجه التاريخ بالترهات والشطحات كابن بطوطة الرحالة الشهير ان السلطان المذكور رجع عن مذهب الامامية الى طريقة اهل السنة و تبعه فى هذا الزعم بعض المعاصرين لعدم تحريه الصادق فى التأريخ . غفرانك اللهم من هذا الافك العظيم الناشى من العصبية الممقوتة اعاذنا الله منها والله العاصم .

القاضى الطباطبائى

هذه المسألة أو نظيرلها ففى صحيح الترمذى صفحة «١٨٥» ج ١ من طبع مصر سنة «١٢٩٢» ماهذه عبارته .

حدّثنا محمدبن عبدالملك بن ابى الشوارب ، حدثنا عبدالعزيزبن المختار عن سهيل بن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى «ص»

قال من غسله الغسل و من حمله الوضوء يعنى الميت ، قال وفى الباب عن على «ع» وعايشة قال ابوعيسى «يعنى الترمذى نفسه» حديث ابى هريرة حديث حسن، و قد روىٰ عن ابى هريرة موقوفاً و قد اختلف أهل العلم فى الذى يغسل الميت فقال بعض اهل العلم من اصحاب النبى «ص» وغيرهم اذا غسل ميتاً فعليه الغسل وقال بعضهم عليه الوضوء وقال مالك بن انس استحب الغسل من غسل الميت ولا ارى ذلك واجباً، وهكذا قال الشافعى، و قال أحمد من غسل ميتاً ارجو ان لايجب عليه الغسل ، وأمّا الوضوء فاقل ماقيل فيه ، و قال اسحق لابدّ من الوضوء قال و قد روى عن عبدالله بن المبارك أنّه قال لا يغتسل ولايتوضأ من غسل الميت انتهى .أومن المعلوم أنّ ظاهر هذه الرواية وجوب الغسل على من غسل ميتاً و جمع من صحابة الرسول «ص» و من التابعين افتوا بذلك بنقل الترمذى و لا سبب لوجوب الغسل على الغاسل الا مباشرته ومماسّته للميت و هذا ليس من القياس الضرورىّ البطلان فى مذهب الامامية بل ذلك تنقيح للموضوع فكأنّه قال مباشرة الميت توجب الغسل وان سلمنا أنّه قياس فلايضرنا ذلك ايضاً بناء على مذهبهم .

وفى كتاب الموطأ روى مالك بن انس - وهو رئيس مذهب المالكية من المذاهب الاربعة المعروفة - ماهذه عبارته :

قال فی صفحة «٩١» ج ١ من طبع مصر سنة «١٢٨٠»

حدّثنی عن مالك عن عبـد الله بن أبی بكر انّ اسماء بنت عميس غسلت ابابكر الصديق حين توفی ثم خرجت فسئلت من حضرها من المهاجرين فقالت انّی صائمة وانّ هذا يوم شديد البرد فهل علیّ من غسل فقالوا لا.

ومن تأمّل فی هذا الحديث علم أنّ وجوب الغسل علی غاسل الميت كان امراً مفروغاً عنه فی صدر الاسلام حتی علمته النساء، و كان من المسلمات حتی عند المخدّرات، واسماء بنت عميس (١) من مشاهير النساء ومن اللآتی لايشك فی أنّها من ذوات الدين والمعرفة و من اللآئی التزمن بيت الوحی و النبوّة وهی امّ محمد بن ابی بكر و بعد وفاة ابی بكر تزوجها مولانا

---

(١) اسماء بنت عميس الخثعمية من مشاهير العالمات فی الاسلام، اسلمت قديماً و هاجرت الی الحبشة مع زوجها جعفر بن ابيطالب (ع) فولدت له بالحبشة عبدالله و عوناً و محمداً ثم هاجرت الی المدينة فلما استشهد عنها جعفر الطيار تزوجها ابوبكر فولدت له محمد بن ابی بكر ثم مات عنها فتزوجها امير المؤمنين (ع) فولدت له يحيی. قال العلامة المامقانی قدس سره: انها ثقة مقبولة الرواية. و روی الصدوق (ره) فـی الخصـال مسنداً عـن ابـی بصير عـن ابی جعفر (ع) قال سمعته يقول رحم الله الاخوات من اهل الجنة: اسماء بنت عميس الخثعمية وكانت تحت جعفر بن ابی طالب و سلمی بنت عميس الخثعمية وكانت تحت حمزة و خمس من بنی هلال الخ ـ الحديث و كان عمر بن الخطاب يسأل اسماء بنت عميس عن تعبير المنام و نقل عنها اشياء من ذلك و فرض لها الف درهم و ماتت بعد امير المؤمنين (ع) و قيل توفيت فی زمن خلافته (ع) و يقال انها لما بلغها قتل ولدها محمد بمصر قامت الی مسجد بيتها و كظمت غيظها حتی شخبت ثدياها ☆☆

أمير المومنين عليه السلام و نالت الشرافة و الاحترام بهذا الزواج المقدّس فهي بعد ماغسلت ابابكر - اشكل عليها الامر - بأنّ الغسل لاريب انّه واجب فهل هو واجب على غاسل الميت حتى في حال الضرورة وشدة البرد؟ فحين ذاك قالوا لها انّه ساقط في حال الضرورة وليس بواجب في تلك الحالة الصعبة

و قد فسّر الحديث بهذا المعنى الشارح الزرقاني (١) وهو من كبار علماء أهل السنة في شرحه الكبير على كتاب الموطأ صفحة ٥ ج ٢ وقال والمعنى انّ الغسل ليس بواجب عليك لانك معذورة بسبب الصوم و البرد ، و بسط القول في اختلاف علماء أهل السنة في هذه المسألة فنقل عن مالك صاحب المذهب وجمع آخر من علماء الشافعية وغيرهم القول بالوجوب و دليلهم على ذلك هي رواية ابي هريرة أنّ النبي «ص» قال من غسل ميتاً فليغتسل و الامر ظاهر في الوجوب، وعلى أيّ حال انّ مسألة وجوب الغسل على الغاسل انّما هي نفس مسألة المسّ او نظيرها وذلك كاف لرفع الاستبعاد ولذا ذكر

✡✡ دماً و اوصى ابو بكر أن تغسله امرأته اسماء بنت عميس انظر لسان الميزان ج ٦ ص ٨٥٣ ط حيدر آباد الدكن. اسد الغابة ج ٥ ص ٣٩٥ ط. مصر. اعيان الشيعة ج ١١ مج ١٢ ص ٢١٩ - ٢٣٢ ط دمشق. الاصابة ج ٤ ص ٢٢٥ ط مصر ١٣٥٩ هـ. تنقيح المقال ج ٣ فصل النساء ص ٦٩ ط نجف. اعلام النساء ج ١ ص ٤٦ ط دمشق. الدر المنثور في طبقات ربات الخدور ص ٣٥ ط مصر ١٣١٣ هـ.

القاضي الطباطبائي

---

(١) ابو عبدالله محمد بن عبدالباقي بن يوسف المصري المالكي الزرقاني توفي سنة (١١٢٢) هـ له شرح الموطأ وغيره من المؤلفات.

القاضي الطباطبائي

العلامة اعلى الله مقـامه هذه المسألة اعنى مسألة الغسل على الغاسل فى مسألة الغسل .

ثم انّ فى اغلب تلك الكتب التى او عزنا اليها نقل القول بالاستحباب عن ابى حنيفة و غيره و نقل القول بالوجوب عن آخرين ، اذاً فعليه يمكن ان يقـال انّ القول بوجوب غسل المس فـى الجملة فضلاعن القول بالاستحباب موجود عندهم و الاحاديث الدالة على الوجوب موجودة فى الكتب المعتبرة لديهم ووردت احاديث فى ذلك من طرقهم وليس فرق كبير بين تغسيل الميّت وبين مسّه .

وقد اتفق لى نظير هذا السؤال من بعض المعاصرين من علماء أهل السنة فى بلاد الشام و ذلك فى السنة التى عزمنا فيها على سفر الحج و التشرف لزيارة بيت الله الحرام زاده الله تعالى شرفاً سنة ١٣٣٠ هـ أى قبل أربعين سنة و اتفق ملاقاتى فيها مع جمع من علماء أهل السنة فجرى الكلام بيننا و بينهم و انجرّ الحديث ـ و الحديث ذوشجون ـ الى المذاكرة فى مسائل متفرقة ومنها أنّهم قالوا انّ للامامية فتاوى عجيبة فى الاحكام الشرعية بحيث تنافى ضرورة العقل مثل انّهم يرون وجوب الغسل على من مسّ ميتاً آدميّاً مع أنّ النوع الانسـانى و على الاخص المسلمين منهم من اطهر الحيوانات واشرف الموجودات فكيف يوجب مس بدنه بعد الموت الغسل مع انّهم يكتفون فى مسّ ميتة الكلب وهو انجس الحيوانات و اخسّ جميع الموجودات بغسل اليد فقط ، و هذا الامر من الفساد بحيث لايحتاج الى

بيان حق صار سبباً لطعن اليهود و النصارى في دين الاسلام، و لم اكن قبل ذلك مسبوقاً بهذا السؤال و الاعتراض حتى اكون مستحضراً للجواب غير أنّ روحانية الشرع المقدس و كون الحق - يعلو ولا يعلى عليه - الهمني بعد دقيقة من التأمل ان قلت: انّ ضرورة العقل تقضي بما قالته الامامية في هذه المسألة فتعجبوا من كلامي و استغربوا مقالي. فقلت لهم استمعوا حتى اكشف لكم الحقائق الراهنة ليتبين لكم اللبّ و المغزى في هذه المسألة فقد اعترفتم أنّ النوع الانساني انما هو اشرف الموجودات و اكمل المخلوقات كما هو من الضروريات و البديهيات، و سرّ ذلك على الاجمال هو أنّ الانسان انما هو في آخر قوس النزول و مبدء قوس الصعود بمعنى أنّ وجوده المفاض تنزل من المراتب الشامخة والعقول والنفوس الكاملة و الاملاك و الافلاك العالية حتى و رد الى مرتبة الاجسام العنصرية ووصل نهايتها و هي مرتبة الهيولى الاولى(١) التي تلازم الصورة ثم الى مرتبة النطفة، و لكنه في هذه الحال حامل لجميع تلك الصفات الكمالية التي مرّ بها في سيره و حركته في تلك المراتب على نحو الاستعداد و هذا

---

(١) وليسمح لي القارئ العزيز ان ابين في هذا المقام معنى (الهيولى و مرتبتها) و أقول اعلم انه كما يوجد في المفاهيم المعقولة امراً مشتركا بينها يسمى الجنس، و امراً مميزاً يسمى الفصل، و امراً مؤلفا في العقل منهما بسيطاً في الخارج يسمى النوع، كذلك اذا لاحظنا المحسوسات و الاجسام: فان من ينعم النظر لمثل (المدرة) مثلا و لاحظها يرى فيها من حيث وجودها الخارجي شيئاً تساوق المدرة في ذلك الشيئي جميع الاشياء القائمة بذاتها وتفارق الامور ☆☆

آخر قوس النزول و من هذه المرتبة ينهض للترقى و الصعود فيترقى من مرتبة الجسم المعدنى الى الجسم النامى النباتى ثم الى مرتبة الجسم الحيوانى ثم الانسانى و هكذا الى ان يصل الى مرتبة العقول (القادسة) و الانوار الشامخة منه المبدأ واليه المنتهى ، كما بدأكم تعودون ، و الى هذا المعنى اشار سيّد الموحدين وغاية العارفين بقوله (و فيك انطوى العالم الاكبر) فاذاً من هنا يعلم أنّ الانسان خلاصة الكائنات وزبدة الممكنات و نتيجة العوالم و لابدّ ان تكون روحه من الطف الارواح و جسمه من الطف جميع الاجسام و حين انفصال هذه الروح من بدنه و قطعها علائقها من جسمه التى بها حياة البدن وصحته قائمة بها يفسد البدن و الدم لامحالة

☆☆ العرضية ، و ذلك الشيئى هو الجوهر و تمتاز المدرة فيه اذن عن الاعراض و يرى فيها شيئاً آخر تشارك فيه جملة من الاشياء الجوهرية و تمتاز عن جملة اخرى و ذلك الشيئى هو (الجسم) فان المدرة تمتاز عن العقل و نحوه فى ذلك و تساوق الحجر و الياقوت و زيداً مثلا فيه فمن هنا يعلم الانسان ان فى المدرة و راء الجوهرية شيئى آخر هو من جنس الجواهر واخص منه.

ثم ان هذه الجسمية بعد امعان النظر فيها نرى ان حقيقتها ليس الا امراً مؤلفاً من شيئى و مقدار و هذا نظر اجمالى الى ذاتها الموجود ، و بعد لفت النظر فى هذا الامر اذا دققناه فيه رأيناه ينحل الى اشياء يطلق الجسم على مجموعها فاول ما نرى فيها و يظهر هو مقدار هذه المدرة عرضاً و طولا وعمقاً و هو المقدار الخاص لها ، فاذا تعمقنا فى هذا المقدار الخاص نقطع بانه ليس مناط جسميتها والا كانت المدرة الاخرى التى تخالفها فى جميع انحاء هذا المقدار الخاص غير جسم و هو باطل ، فنعلم من ذلك ان خصوصية هذا المقدار يجب☆☆

و بفسادهما تفسد البخارات السارية و الدسوم المنتشرة فى البدن لانفصال تلك الروح المحافظة لجميع شؤن البدن و مواده ،ومن الممكن ان يقال حينئذ انّ فى تلك الابخرة و الدسوم جواهر فى غاية الدقة و اللطافة، و جراثيم فى نهاية الرقة و النفوذ التى يعبّر عنها فى لسان الفلسفة الطبيعية الجديدة (ميكروبات) و هذه الجواهر اللطيفة الفاسدة هى فى الحقيقة جواهر الموت بناء على ما هو التحقيق من أنّ الموت و الحياة امران وجوديّان لاأنهما وجود و عدم كما يدلّ على ذلك قوله تعالى « الذى خلق الموت و الحياة ليبلو كم أيّكم احسن عملا »(١) و هذه الجواهر الشفافة من غاية لطافتها و النفوذ الموجود فيها اذا مسّها بعض اعضاء الانسان

☆☆ان يكون امراً عارضاً على الجسم بما هو جسم وان الجسم انما يكون ذا مقدار كلى ولا يقتضى خصوصية المقدار .

ثم بعد التأمل و التعمق تارة اخرى نرى ان بعض الاجسام ليس لها مقدار فعلا و هى جسم و أن فعلية المقدار لوكان داخلا فى قوام الجسمية لم يمكن لنا ان نفرض جسماً ليس له مقدار فعلا لانه كفرض جسم ليس بجسم فيتضح من ذلك وضوحاً لايقبل الشك ان قوام الجسمية ليس بفعلية المقدار بل بقابليته، ثم بعد الامعان و الدقة نجد ان حقيقة الجسم هى الشيئى القابل للمقادير مشتركة بين جميع انواع الاجسام و هى مختلفة فى امور ذاتية و فصول كجسم الحيوان، و جسم النبات ،و جسم المعدن، و نحو ذلك و نجد أن هذه الحقيقة باختلاف فصولها مرتبة فعلية الجسم و بين هذه الاجسام المتمايزة بحسب الفصول شيئى مشترك من الجسم قابل لانضمام كل من الهيئات اليه.

فتحقق بالتنقيب و التحليل الصحيح بحيث لايشوبه شيئى من الدجل أن ☆☆

---

(١) سورة الملك آية: ٢

الحيّ نفذت حالا فى جميع مسامات بدنه من دون ادنى تأخير فى البين و تسرى الى دمه و يصير هذا سبباً لابتلائه بانواع الامراض الجسمانية أو النفسانية من الاخلاق الرذيلة و الملكات القبيحة و الصفات الخبيثة ، و الحق سبحانه و تعالى بمقتضى رأفته و رحمته على عباده و حسب حكمته البالغة و عطوفته الشاملة فى حق عبيده شرّع جميع التكاليف فى حقهم لجهة من المصالح الموجودة فيها والحكم الدنيوية والاخروية الكامنة فيها، و هو جلّ شأنه يعلم بعلمه الازلى أنّ القالع لتلك الجواهر الخبيثة والمواد الفاسدة و القامع لها من اساسها سواء من بدن الميت او الانسان الحيّ المباشر لبدن الميت واللامسّ له ليس إلا الماء. ولذا ورد فى بعض الاخبار بهذا المضمون « ماخلق الله لعباده نعمة اعظم من الماء »

✡✡ فى جسم المدرة اشياء عديدة ، مقدار خاص، و اتصال عرضى وهو المقدار المطلق الذى يعرضه خصوصية المقدار ، و صورة المدرية المميزة المدرة عن صورة النخلة مثلا و شيئى مشترك قابل لطريان الصور وعروضها.

فهذه امور اربعة: اولها الشكل، وثانيها الكم المتصل ، وثالثها الصورة الجوهرية ، ورابعها المادة الجوهرية، والاولان عرضيان والاخيران جوهريان والاخير اى المادة هى الهيولى ، والثالث الصورة، فالهيولى وراء الجوهر امر جسمى مشترك بين جميع انواع الاجسام و ليس الا قابلا و مرتبة القابلية للصور و الفعلية موقوفة على الصورة ولذا قلنا: ان الهيولى تلازم الصورة.. هذا ما فهمنا فى تصوير الهيولى والصورة وهو تنقيح ما يظهر من كتاب الشفا للشيخ الرئيس ابن سينا ، مع بيان بعض الاساتذة الاعاظم، ولا اظن بقاء شبهة بعد هذا البيان فى فهم معنى الهيولى ومرتبتها، فنسبة الهيولى الى الامور الجسمية الخارجية ✡✡

ونقل أنّ الاطباء استكشفوا فى الطب الجديدان فى باطن دماغ الانسان و سطح انسانه جراثيم «ميكروبات» اصغر من الذّر لاصقة بها ولا يقلعها الا الماء و من هنا يعلم الحكمة فى امر الشارع المقدس باستحباب المضمضة والا ستنشاق عند كل غسل ووضوء .

فقال لى احد الحاضرين فى اثناء هذه المحاورة والمحادثة انا نرى بالعيان و نشاهد بالوجدان أنّ أناساً يباشرون الموتى ولا يغتسلون ولا يبالون بذلك أصلاً فقلت له انّ من سبر واستقرأ الحكم والمصالح الشرعية يعلم أنّ ملاحظة شؤن صحة النفس وحفظها من الاخلاق الرذيلة وصونها من الصفات الخبيثة وتخليتها من تلك الصفات وتحليتها بالاخلاق الروحانية والاوصاف الانسانية عند الشارع المقدس أهم وأعظم بمراتب من ملاحظة الصّحة الجسمانية و رعاية صلاح البـدن و استقامة المزاج و لعلّ مصالح اغلب المحرمات

☆☆ نسبة الجنس الى المفاهيم المعقولة الذهنية كما صرح به رئيس فلاسفة الاسلام فى الهيات الشفاء .

ثم انه غير خفى على الباحث المنقب ان التعبير عن الامر الجسمى المشترك بين جميع انواع الاجسام بـ (الهيولى) اصطلاح للفلاسفة الاقدمين و أما الفلاسفة فى الاعصار المتأخرة فهم يعبرون فى الاغلب عن ذلك الامر بالمادة والقوة، او الاثير، او (اتوم)، او الجواهر الفردة، او تحولات الحركة، على اختلاف آرائهم و تشتت اقوالهم و افكارهم حتى اليوم، و الاقدمون مع قولهم بالهيولى قائلون بالصانع القديم القادر المختار اذ لا تنا فى بين القول بالهيولى والصانع المختار كما هو رأى حكمائنا الاسلاميين الذين وصلوا الى القمة العليا والدرجة القصوى فى الالهيات ،واما الفلاسفة الماديون فى هذا العصر التعيس مع تشتت آرائهم و تناقض اقوالهم يظهر من كلماتهم انهم يدعون عدم العلم بماوراء ☆☆

و الواجبات وسائر الاحكام والآداب و السنن التى أتانا بها الدّين الاسلامى وارشدنا اليها الشرع المحمدى «ص» انّما هى من هذا القبيل ولعلّ الاشخاص الذين يشربون الخمر ويأكلون لحم الخنزير و يرتكبون المعاصى ويتوغلون فى الملاهى يصير بدنهم قوياً سميناً ولكنّ الامراض الاخلاقية النفسانية كقساوة القلب و مسلوبية الغيرة و زوال الحمية و امثالها تعرض لنفوسهم بحيث تحطهم من المرتبة الانسانية الى اخسّ مراتب الحيوانات فتظهر منهم افعال السباع واوصاف البهائم «أم تحسب ان اكثرهم يسمعون أو يعقلون ان هم الّا كالانعام بل هم اضلّ سبيلا»(١) و «قست قلوبهم فهى كالحجارة» .

وخلاصة المقال أنّ الانسان بحسب تلك المراتب من اللطافة و الصفاء و فى اىّ مرتبة كان من المراتب والمقامات يحصل بموته اثر فى جسمه بحيث

☆☆ الطبيعة والمادة فانهم من كثرة انهماكهم و توغلهم فى المادة و الماديات وتهاجم شبهات الالحاد عليهم بعدوا اشواطا شاسعة عن الروحانيات والالهيات ولاينافى ادعائهم عدم العلم مع اثبات الالهيين وعلمهم ان فى ما وراء المادة قوة روحية وافاضة معنوية وهى علة العلل ومفيض الكل والمبدء الحقيقى للهيولى او المادة او الاثير وبالجملة للكائنات والموجودات كلها و ان شئت فعبر باصطلاح فلاسفة الالهيين - ان الكائنات باسرها بجميع عللها و معلولاتها تنتهى الى (واجب الوجود لذاته) المنزه عن كل ماينافى وجوب وجوده فمن ينفى الصانع و يدعى عدم الدلالة فى الكائنات والموجودات عليه او الدلالة على عدمه فعليه اثبات ذلك بالبرهان الصحيح و التحليل العلمى النزيه من كل موجود ولايكفيه مجرد النفى وادعاء عدم العلم فان النفى يحتاج الى الحجة كالاثبات ولا يكفيهم خوضهم فى الطبيعيات وغورهم فى الماديات وان بلغوا ما بلغوا فيها من الرقى والاكتشافات الطبيعية ☆☆

(١) سورة الفرقان آيه : ٤٤

ينتقل و يسرى ذلك الاثر الى الجسم الآخر المباشر له والمماس ببدنه و يوجب المضرّة العظيمة والمفسدة المهمة امّا المضرّة الجسمية أو الروحية النفسية أو كليهما واللازم فى نظر الشارع دفعها ويجب رفعها ولا يمكن ذلك فى نظره أيضاً الا بغسل جميع البدن لعلة سراية ذلك الاثر لمعظم البدن بخلاف ميتة الكلب و امثاله فان الكثافات التى فى روحه وبدنه ليست بمرتبة تسرى و تنفذ فى مسامات بدن الانسان بمجرد مماسته لميتته ولا يتجاوز من سطح ظاهر بدن المباشر الى باطنه و لذلك يجب غسل الموضع الملاقى فقط.

و يؤيد هذا الاعتبار و يقرّب هذا البيان و التقرير الخصوصيات و القيود التى اعتبرها الشارع فى هذا الحكم اعنى وجوب غسل المس فانه اوجب ذلك بعد البرد وقبل التغسيل لان قبل برودة البدن لايصل الفساد

☆ ☆ فان القوة القاهرة المعنوية والافاضة الباطنية الشاعرة انما هى ماوراء الطبيعة و المادة وهى المدبرة لهذه الموجودات من المادة والماديات كلها لا الطبيعة العمياء والمادة الصماء الفاقدة للحس والشعور.

و لهذا اعترف جمع من فلاسفة الغرب ومشاهيرهم فى القرون المتأخرة بالصانع القادر المختار القاهر المحيط بكل شيئى منهم (باستور) العالم الفلكى الافرنسى المتوفى (١٩١٢ م) و(نيوتون) الطبيعى الفيلسوف الانكليزى الشهير الذى دحض آراء الماديين ومعتقداتهم المتوفى (١٧٢٧م) و(مالبرانش) الفرنسى المتوفى (١٧١٥م) و(هكسلى) من اكبر علماء الانكليز المتوفى (١٨٩٥م) وقد اعترف بانه: (يستحيل نقض الالوهية بحسب مذهب الارتقاء) و(بليز باسكال) الفيلسوف العظيم الفرنسى المتوفى (١٦٦٢م) وغيرهم ممن يطول بنا الكلام بذكر أساميهم وآرائهم وكلماتهم فى هذا المقام.

القاضى الطباطبائى

المترتب على المسّ الى تلك المرتبة الموجبة لغسل البدن بأجمعه بواسطة بقاء أشعة الحياة فى البدن و عدم زوالها بتمامها . و امّا بعد التغسيل فمن جهة أنّ الجواهر أوالابخرة أو ميكروبات - بأىّ لسان شئت فعبّر - تصير بتغسيل الميت الذى بالغ الشارع فيه و حرّض الناس عليه و اوجبه بمزج السدر والكافور مع الماء ثلاث دفعات ، و فى احاديث أهل السنة اعتبار خمس دفعات، مضمحلة ومتلاشية و تزول تلك المواد و جراثيم الفساد وعندذلك فلا مضرة فى المسّ اصلا .

و ليعلم انا بهذه الاعتبارات و المناسبات لانقدر على جعل حكم أوانشاء احكام واقعية ولكن بعد ان جاء الحكم من قبل الشارع بدليل معتبر يكون واجب الاتباع و حينئذيمكن التعليل و بيان الحكم و المصالح ولو احتمالا بهذه الاعتبارات ولو لرفع الاستبعاد و كسر سورة الاشخاص المدعين بأنّ هذا حكم مخالف لضرورة العقل مع ان بعد بيان تلك الشواهد و التقريبات يمكن للانسان الجزم بحكمة هذا الحكم و أنّه اعبارة عن هذه الاعتبارات و الجهات التى ذكرنا أو مايقرب منها .

و حقاً اقول انّه كلّما ازداد الانسان رقيا فى عقله و تقدماً فى معرفته و كان عميق الفكر و حادّ النظر رأى دلائل باهرة و شاهد معاجز واضحة للعترة الطاهرة «ع» و لمذهب الامامية مايعبر عنه بمعجزات العلم وهذه المعجزة من اسمى مراتب المعاجز واوضحها و اعلاها بل اجلى الف مرة من معجزة شقّ القمر و تسبيح الحصى و حنين الجذع و مـا نحن فيه من جملة تلك المعجزات العلمية .

و أنا وان اسهبنا فى الجواب و لكن المقام كان يقتضى ذلك بل ازيد من هذا ، واختصرنا المقال بالنسبة الى المقام فصلوات الله وسلامه عليهم وله الحمد والمنّة على مامنّ به علينا من معرفتهم والتمسك بولايتهم و الاقتباس من انوارهم والسلام على كافة اخواننا المؤمنين و رحمة الله و بركاته.

فى - ٩ - ج ٢ - ١٣٣٩ - هـ

(السؤال الثانى)

الى سماحة الامام حجة الاسلام ادام الله ظلكم العالى. هل يوجد دليل على استحباب اوجواز لطم الصدور فى عزاء ابى عبد الله الحسين ارواحنا فداه اولا ؟. فان بعض من ليسوا من أهل نحلتنا ينكرون الجواز ، وبعض آخر يقولون انا نستكشف الجواز من لطم الفاطميات فتفضلوا ببيان الجواب ولو على نحو الاجمال .

(الجواب)

مسألة لطم الصدور و نحو ذلك من الكيفيات المتداولة فى هذه الازمنة كالضرب بالسلاسل والسيوف و امثال ذلك ان أردنا ان نتكلم فيها على حسب ما تقتضيه القواعد الفقهية و الصناعة المقررة لاستنباط الاحكام الشرعية فلا تساعدنا الا على الحرمة ولا يمكننا الا الفتوى بالمنع والتحريم فانه لا مخصص للعمومات الاولية والقواعد الكلية من حرمة الاضرار وايذاء

النفس و القائها في التهلكة ولا دليل لنا يخرجها عنها في المقام و لكن الذى ينبغى ان يقال بالقول الصريح أنّ من قطعيات المذهب الامامى و من مسلمات هذه الفرقة الحقة الاثناعشرية . انّ فاجعة الطف و الواقعة الحسينية الكبرى واقعة عظيمة و نهضة دينية عجيبة و الحسين عليه السلام رحمة الله الواسعة و باب نجاة الامة و وسيلة الوسائل و الشفيع الذى لايرد و باب الرحمة الذى لايسدّ (١).

و انّى اقول انّ حق الامر و حقيقة هذه المسألة انما هو عند الله جلّ و علا و لكن هذه الاعمال و الافعال ان صدرت من المكلف بطريق العشق الحسينى و المحبة والوله لابى عبد الله على نحو الحقيقة و الطريقة المستقيمة و انبعثت من احتراق الفؤاد و اشتعال نيران الاحزان في الاكباد بمصاب هذا المظلوم ريحانة الرسول «ص» المصاب بتلك الرزّية بحيث تكون

---

(١) و قد خدم «ع» الدين بنهضته المقدسة واحيى التوحيد فى العالم بتلك التضحية العظيمة و اولا شهادته لم تقم للاسلام قائمة فان الاحقاد القديمة من بنى امية و تلك الضغائن الخبيثة من تلك الشجرة الملعونة نهضت على محو الدين الاسلامى الذى ظهر من اسرة عريقة بالمجد و الشرف اعنى البيت الهاشمى البازغ منهم شمس الرسالة والنبوة ،فلو ارخينا عنان القلم نحو الوجهة التاريخية و ما كان للامويين من النيات الممقوتة فى هدم الاسلام لخرجنا عن الغرض المقصود فى هذه الرسالة و هى ترجمة الكلمات المترشحة من قلم سماحة الامام دام ظله . و لكن استطيع ان اقول أيها القارى العزيز على الاجمال : ان بنى امية سلكوا فى سياستهم الغاشمة فى هدم الاسلام و نسفه المسلك والشرعة التى علمها لهم رئيسهم و رئيس المنافقين و الزنادقة أبوسفيان ـ فى تلقينه لهم تعاليمه الجاهلية و نزعاته الاموية حين دخل على عثمان بعد ان ولى الخلافة و خاطبهم بكلامه المعلن بكفره ونفاقه و قال : (يا بنى امية تلقفوها تلقف الكرة

خالية و مبراتاً من جميع الشوائب و التظاهـرات و الا غراض النفسانيّةفلا يبعد ان يكون جائزاً بل يكون حينئذ من القربات واجلّ العبادات وعلى هذا يحمل ما صدر من الاعمال و نظائرهذه الافعال من أهل بيت العصمة و الطهارة «ع» مثل ما نقل عن العقيلة الكبرى والصدّيقة الصغرى زينب سلام الله عليها من « أنها نطحت جبينها بمقدمّ المحمل حتىّ سال الدم من تحت قناعها» (١). و مثل مـا ورد فى زيـارة الناحية المقدّسة فى وصف مخدّرات أهل البيت سلام الله عليهم « للشعورناشرات و للخدود لاطمات» ولكن هذا المعنى الذى اشرنا اليه لايتيسّر لكل احد وليس شرعة لكل وارد ولا مطمع لكل طامع ولا يحصل بمحض الادعاء والتخيل فانّه مرتبة عالية و محل رفيع و مقام شامخ منيع و اغلب الاشخاص الذين يرتكبون هذه الامورو الكيفيات لايأتون بها إلاّ من باب التظاهر و المراآت والتحامل

و الذى يحلف به ابوسفيان مازلت ارجوها لكم ولنصيرن الى صبيانكم وراثة) و قال لعثمان ادرها كالكرة و اجعل اوتادها بنى امية فانما هو الملك ولاادرى مامن جنة ولانار . واتى قبر حمزة سيد الشهداء (ض) فركله برجله ثم قال : ياحمزة ان الامر الذى كنت تقاتلنا عليه بالامس قد ملكناه اليوم و كنا احق به من تيم و عدى .

القاضى الطباطبائى

---

(١) البحار للعلامة المجلسى ج ١٠ ص ٢٢٠ طبع امين الضرب باختلاف يسير فى العبارة و يكفى فى الاعتماد بهذا الخبر نقل المجلسى له عن بعض الكتب المعتبرة ولهذا اعتمد سماحة شيخنا الامام دام ظله عليه ايضاً فى المقام فدع عنك ما يظهر من كلمات بعض من يدعى التتبع من المناقشة فى هذا الخبر فانها مناقشة واهية لا وجه لها سوى الاستبعاد المحض الذى لايعباء به بعد ما

و المداجات مع أنّ هذاالمعنى بغير القصد الصحيح و النيّة الصادقةلايخلو من اشكال بل حرام و حرمته تتضاعف لبعض الجهات و العوارض الحالية و الطوارى المقامية و احسن الاعمال و انزهها فى ذكرى الحسين السبط صلوات الله عليه هوالنياحة و الندبة والبكاء لريحانةالرسول «ص»والمظلوم الموتور و السلام عليه و الزيارة له واللعنعلى اعدائه و التبرىمنظالميه و المشاركين فى دمه وقاتليه والراضين بقتله صلوات الله عليه و على آبائه الطاهرين و اولاده الميامين المنتجبين .

(السئوال الثالث)

حضرة المجتهد الاكبر متّعنا الله والمؤمنين بطول بقائكم ، هل يكفى فى زيارة «عاشوراء قرأة كل من السلام واللعن مرّة واحدة بدلا عن مائة

عرفت من كلام سماحة الامام دام ظله الوجه فى فعل الصديقة الصغرى زينب سلام الله عليها .

و زينب الكبرى هى عقيلة بنى هاشم و هى الصديقة الصغرى عالمة اهل البيت (ع)و كريمة امير المؤمنين (ع) وامها الصديقة الكبرى سيدة نساء العالمين وهى شريكة الحسين (ع)فى ابادة كبرياء الظالمين واطفاء نائرة سلطتهم الجائرة ولولاها لا نقرضت سلالة العترة الطاهرة، وهى وحيدة عصرها فى الصبر والثبات وقوة الايمان والتقوى والعفاف وفى الفصاحة كأنها تفرغ عن لسان امير المؤمنين (ع) واوصى اخيه اليها بجملة من وصاياه وأنا بها السجاد (ع) نيابة خاصة فى بيان الاحكام و كان ما يخرج عن على بن الحسين (ع) من علم ينسب الى زينب (ع) تستراً على الامام السجاد (ع) و ذكرها علماء الرجال من الفريقين فى كتبهم و افرد بعضهم فى حقها مؤلفاً خاصاً ككتاب (السيدة زينب) و كتاب

مرّة واحدة بدلاعن مائة مرّة كمايرى ذلك العلامة الميرزا حسين النورى ١ قدس سرّه ام لا؟ فالمرجوّ من سماحتكم ان تتفضلوا ببيان الجواب مشفوعاً بالدليل

(الجواب)

لابدّ و ان يعلم أنّ اكثر المستحبات المركبة غير ارتباطية بمعنى أنّ ثواب بعض اجزائها و صحّتها غير موقوفة على صحة وثواب الباقى بل كثير منها من باب المستحب فى المستحب كما أنّ القنوت فى الصلاة مستحب ودعاء الفرج ايضاً فى القنوت مستحب آخر، فان قلنا انّ زيارة (عاشوراء) من هذا القبيل فيمكن الاكتفاء بلعن واحد وسلام واحد ولكن هذا المعنى من مساق الادلة و الاخبار بعيد فى الغاية بل زيارة (عاشوراء) نظير صلاة جعفر الطيار

☆☆(زينب الكبرى) للعلامة النقدى (ره) و كتاب (الطراز المذهب) بالفارسية لولد صاحب ناسخ التواريخ و قد خلط مؤلفه فيه الصحيح بالسقيم ولاينبغى الاعتماد عليه من غير تثبت و تحقيق . وصنفت الدكتورة بنت الشاطئ كتاب (بطلة كربلاء زينب بنت الزهراء) و هو عدد ١١ لسنة (١٣٧١) ه من كتب الهلال التى هى سلسلة شهرية تصدر عن دار الهلال بالقاهرة و كتاب (زينب عقيلة بنى هاشم) . وغير ذلك من المؤلفات الخاصة فى حق هذه العقيلة التى هى فى المقدمة بين الاتقياء المجاهدين و الطيبات و الطيبين من آل البيت النبوى الذين ضحوا فى سبيل الحق و العدالة و اصلاح زيغ البشرية و احتملوا من المآسى ما كان له اثره الخالد و وقعه العظيم فى التاريخ الاسلامى.
و فى مدفنها و تأريخ وفاتها آراء و اقوال شتى لم اهتد الى تحقيقها ☆☆

---

(١) هو العلامة المحدث المتبحر الحاج ميرزا حسين بن محمد تقى النورى الطبرى صاحب مستدرك الوسائل المتوفى (١٣٢٠) ه

و التسبيحات الاربع المعتبرة فيها بعدد ستين و ثلثمائة تسبيحة على الترتيب المعروف فان نقص عدد واحد منهـا فى هذه الصلاة المخصوصة التى لها آثارها الخاصة فكأنه لم يـأت المكلف بتلك الصلاة و هكـذا فى زيارة (عاشوراء) الواردة برواية سيف بن عميرة و رواية صفوان الجمّال بالكيفيات المعهودة و الآثار المخصوصة فان تركت تكبيرة واحدة من تكبيراتها فضلاً عن اللعن و السلام كلّ واحد منهما مائة مرّة يكون هذا العمل باطلا نعم لا يحرم المكلف ثواب مطلق زيارة سيد الشهداء سلام الله عليه بل يحسب من زائريه بلا شك .

و يمكن لنا استفادة مطلب آخر من هذه الاخبار و هو أنّ الزائر ان كان له شغل او عذر ولا سيمّا الشغل الذى هو مستحب مؤكد عند الشارع المقدّس مثل عيادة المؤمن و تشييع جنازتـه أو قضاء حوائج اخوانه فى

☆☆ و التحرى الدقيق فيها كى تطمئن النفس باحداها لقلة المصادر ولاسباب اخرى قيل انها ولدت فى حياة النبى (ص) من غير ذكر سنة الولادة كما فى الاصابة و غيرها ، و قيل ولدت فى الخامس من جمادى الاولى فى السنة الخامسة للهجرة و هو الراجح فى نظرى ، و قيـل فى السنة السادسة ، و قيل فى الرابعة ، و توفيت نحو سنة (٦٥) هـ كما ذهب اليه الزركلى فى الاعلام ج ١ ص ٣٥١ و عمر رضا كحالة فى اعلام النساء ج ١ ص٥٠٨ و فى الاخير انها دفنت بمصر واليه ذهب جمع من علماء اهل السنة ، وذهب العلامة الشهرستانى فى نهضة الحسين (ع) الى انها توفيت فى نصف رجب سنة (٦٥) هـ ، وقيل انها لم تمكث بعد اخيها الا يسيراً و توفيت بعد ورود المدنية بثمانين يوماً و ان قبرها بها ، كما فى تنقيح المقال ج٣ـ فصل النساء ص٨٠ و استظهر صاحب كتاب اعيان الشيعة ج٣٣ـ ص٢٠٧ـ٢١٠ طبع بيروت ايضاً ان قبرها بالمدينة وقيل انها توفيت فى النصف من رجب سنة (٦٢) هـ بمصر كما ذهب اليه العبيدلى فى رسالة (الزينبات) المنسوبة اليه وقيل انها توفيت فى احدى قرى الشام و ☆☆

الدين و نظائر ذلك فيمكن له ان يكتفى بلعن واحد و سلام واحد بمعنى أنّ له الشروع باللعن و اتمامه ولو حال المشى فى الطريق أو فى مجلس آخر فانّ الامر اذا دار بين فوات الاجزاء أو الشرائط فمراعات الاتيان بالاجزاء أولى وأهمّ والظاهر أنّ شيخ مشايخنا المحقق الانصارى (١) «قده» تعرّض لهذا المطلب فى (فرائده) فى رسالة اصل البرائة ويمكن ان نتوسّع فى هذا المعنى حتى بالنسبة الى الصلوات المستحبة كصلاة جعفر وغيرها بمعنى أنّه ان عرض شغل مهمّ للمكلف امكن له ان يصلى تلك الصلاة حيثما اراد اربع ركعات متعارفة بنيّة صلاة جعفر و بقصدها و بعد اتمامها يسبّح ستّين و ثلاثمائة تسبيحة (٢) فان لم يتكلم فى الاثناء كان احسن و أولى.

☆☆ دفن بها وهذا القول بعيد عن الصواب فان الالسن تلهج فى سبب ذلك بحديث (حديث المجاعة ومجئى عبدالله بن جعفر مع زينب «ع» الى الشام) لا اثر له فى صفحات التاريخ والسير، وماذكره العبيد لى من تاريخ وفاتها ومدفنها بمصر بعيد ايضاً للقرائن التى لايسعنا المجال ولا المقام لذكرها، و الحق ان لهذه السيدة شباهة تامة لامها الصديقة الطاهرة (ع) فى اختفاء قبرها ومدفنها سلام الله عليهما.

(١) هو الامام آية الله الشيخ مرتضى بن محمد امين الانصارى التسترى النجفى المؤسس فى اصول الفقه و اليه انتهت رياسة الامامية و عكف على مصنفاته و آرائه ونظرياته البديعة فى اصول الفقه كل من نشأ بعده الى اليوم ولد (فى ١٢١٤) هـ وتوفى سنة (١٢٨١) هـ.

القاضى الطباطبائى

(٢) هنا كتب دام ظله فى اصل الكتاب كما فى ترجمته فى الطبعة الاولى (ثلاثمائة و ستين تسبيحة) ثم كتب بقلمه الشريف فيها مش النسخة المصححة التى ارسلها الينا مايلى: كتبنا (ثلثمائة وستين تسبيحة) يعنى بزيادة ستين ☆☆

و أمّا فى زيارة (عاشوراء) فان اكتفى بلعن واحد و سلام واحد فينبغى اتمام العمل حتّى السجدة الاخيرة و بعد ذلك يتمّ اللعن و السلام مائة مرّة الى آخر العمل و هذا النحو ايضاً احسن و أولى البتة و الله العالم.

(السؤال الرابع)

ظاهر الآية الشريفة فى القرآن الكريم «فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق» (١) يدلّ على أنّ الغسل من الاصابع الى المرافق فما وجه العكس اى الغسل من المرافق الى رؤس الاصابع؟. تفضلوا ببيانه زاد الله تعالى فى علومكم.

(الجواب)

المتحصّل والمستفاد من هذه الآية الشريفة هو أنه لابدّ من غسل الوجه والايدى ومسح الرأس والارجل فى الوضوء، ولمّا كان عند الشارع المقدّس

✡✡ نظر الى وقوع العدد خارج الصلوة فلايكون تغييراً لكيفية الصلوة الواردة بالنص و تكون الزيادة ذكراً مستحباً فى نفسه و ذكر الله حسن فى كل حال و يطابق عدد ايام السنة لكل يوم تسبيحة و جبراً لفوات التسبيح فى داخل الصلوة فانت ايها العامل مخير بين الثلاث مائة و الثلاثمائة و ستين اذا اضطررت الى الذكر خارج الصلوة و بالله المستعان منه دام ظله.

القاضى الطباطبائى

---

(١) سورة المائدة آية: ٦

يكفى فى خصوص الرأس مسمّى المسح بمقدار من مقدم الرأس كما يدلّ على ذلك دخول باء التبعيض فى قوله تعالى «برؤسكم» ليفيد هذا المعنى وأمّا باقى الاعضاء فلمّا كان غسلها أومسحها باجمعها ممّا لابدّ منه فلم يدخل الباء عليها ولكن لابدّ من بيان حدودها، أمّا حدود الوجه فهى معلومة ولا يطلق عند العرف على المعانى المختلفة فانّ من المعلوم عند عموم الناس أنّ الوجه هوما يواجه به فى مجلس التخاطب ويشاهد حين التقابل و حدّه منتهى شعر الرأس من طرف الجبين الى آخر الذقن، وأمّا الايدى والارجل فلمّا كانت حدود هما مشتبهة و لهـا اطلاقات كثيرة عند العرف فتارة يراد من اليد عندهم خصوص الكفّ التى هى عبارة عن الاصابع الى الزند و تارة اخرى تطلق الى المرفق وثالثة الى الكتف كان من اللازم تعيين المراد من اليد وأنّه أىّ معنى اراد سبحانه من هذه المعانى فقال تبارك و تعالى «الى المرافق» و هكذا الحال فى الارجل حيث كان لها اطلاقات كثيرة فقال تعالى «الى الكعبين» فيعلم من ذلك أنّ هاتين الكلمتين فى الآية الشريفة انمّا هما لبيان غاية المغسول والممسوح وبيان حدودهما لا لبيان غاية الغسل والمسح، و الحق أنّ الغسل والمسح فى لآية الشريفة مطلقان من حيث النكس وغير النكس أمّا بطلان الوضوء بالنكس فهو مستفاد من الاخبار لامن الآية، و ما ذكرناه فى المقام هوتحقيق انيق فى فهم المراد من الآية الشريفة والله الموفق وبه المستعان.

(السؤال الخامس)

الى سماحة حجة الاسلام - ادام الله بركاته - هل يلزمنا اجتناب أهل السنة و

الجماعة مع العلم بأنهم يباشرون أهل الكتاب والمشركين بالرطوبة حتى فى الاكل والشرب وأنهم قائلون بطهارة الدم والمنى أولايلزم ذلك؟ وهل يجوز اكل الدم المتخلف فى رقبة الحيوان اذا طبخ أولا؟ من جهة استصحاب النجاسة تفضلوا ببيان الدليل فى المسألة لازلتم مرجعاً للعلم والدين.

(الجواب)

اعلم أنّ كل من يشهد الشهادتين يحكم عليه شرعاً بالطهارة غير الغلات و النواصب و الخوارج فاهل السنة من حيث الذات فى انفسهم طاهرون ببركة الشهادتين، واما من حيث نجاستهم العرضية بسبب ملاقات احدى النجاسات فلابدّ من اعتبارهم متنجسين ولافرق فى هذه الجهة بين الخاصة و العامة، و عموم المسلمين الذينهم محكومون بالطهارة بل و جميع الاشياء التى يحكم بكونها طاهرة بالذات لايحكم بنجاستها باحتمال التنجس و قاعدة الطهارة حاكمة و ليس لنا ان نخرج من هذا الاصل إلّا بالعلم اليقينى الوجدانى أو مايقوم مقام العلم شرعاً كالبينة أو خبر العدل الواحد على القول به فى الموضوعات و امّا الاعتماد على العلم العادى فى هذه الموارد فمشكل و بناء على هذا ففى كل مقام و مورد جاء احتمال الطهارة ولو كان فى غاية الضعف فلابدّ من البناء على الطهارة و هذه القاعدة المباركة حاكمة، ومن المعلوم أنّ الطهارة فى نظر الشارع المقدّس مبنية على التوسعة، وامّا امر النجاسة والتنجس فهو مبنى على الضيق و عدم التوسع (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) (١) بل الغالب أنّ هذه الخيالات و التوهمات تنجرّ

(١) سورة البقرة آية: ١٨٥

الى الوساوس و المخاطر و هى الطامّة الكبرى المفسدة للدين و الدنيا فعلى هذا فان رأيت بعينك أنّ العامى باشر الدم أو المنى و لم يجتنب منهما أو أنّه باشر الكافر و لم يتباعد عنه ففى ذاك المجلس اجتنب عنه و كذا ان علمت أنّه فى الامس أو فى مجلس قبل هذا المجلس باشر الكافر لزم الاجتناب ايضاً و ليست الغيبة فى هذا المقام مطهره فانّه يشترط فيها العلم بالنجاسة و هو ليس بقائل بنجاسة هذه الامور المذكورة ففى هذا الفرض يجرى استصحاب النجاسة و امّا اذا علمت أنّ المباشرة انّما وقعت فى وقت من الاوقات و لكن لم يعلم أنّها فى أىّ وقت وقعت بالخصوص ففى هذه الصورة لايجرى الاستصحاب بل تجرى قاعدة الطهارة .

فصارت النتيجة أنّ فى كل مورد تزاحم احتمال الطهارة مع احتمال النجاسة فاحتمال الطهارة مقدّم عليه عند الشارع المقدّس و لو كان احتمال النجاسة اقوى عند العرف و العادة أو من قرائن الاحوال إلّا ان يجرى أصل أو تقوم بينة ومع عدمهما وعدم كون المقام مورداً لهما يبنى على الطهارة وهذا المقام من الموارد التى يحسن الاحتياط فيها ولكن فى غير موارد العسر والحرج ،واما الدم المتخلف فى الرقبة أو فى مطلق الذبيحة من الحيوان الطاهر بعد قذف القدر المتعارف منه فهو من الخبائث وأكله مستقلاً حرام و لو كان بعد الطبخ ، و امّا تبعاً للحم فيجوز أكله فانّه ليس له فى نظر العرف وجود مستقل فلا يكون مورداً للاستصحاب و الله العالم .

(السؤال السادس)

الى سماحة حجة الاسلام - متعنا الله تعالى بطول بقائه - هل يعتبر فى

سهم الامام عليه السلام و كذا في سائر الحقوق الشرعية اذن مطلق الحاكم الشرعي أو هو مختص بكون المقلّد مأذوناً من مجتهده و مقلّده كما يعتقد ذلك بعض العوام و في اعتقادهم أنّه ورد في هذا الباب نصّ خاص.

(الجواب)

لا يكفي في ذلك اذن مطلق الحاكم الشرعي الجامع للشرائط بل لا بدّ من اذن الاعلم، والاذن المخصوص من مجتهده و مقلّده ليس بلازم، ولم يرد نصّ خاصّ في هذا الباب و لكن لمّا كان خصوص سهم الامام ارواحنا فداه من بين سائر الحقوق مبنياً على الاحتياط التام والتشديد فالاحوط على نحو التاكيد بل لا ينبغي تركه هو الرجوع الى المجتهد الذي قلّده في الاحكام الشرعية ان كان اعلم و الاّ فعلى القول بجواز الرجوع الى غير الاعلم يلزم الرجوع في خصوص اخذ الاذن أو التسليم الى الاعلم و الاحوط هو الرجوع اليهما وان كان الاقوى كفاية الاعلم و الحاصل أنّ سهم الامام صلوات الله عليه عندي أمره مهم(١) و موضوع صعب في الغاية و صرفه في الموارد التي

---

(١) و لعل نظر شيخنا المجتهد الاكبر دام ظله - في كون سهم الامام عليه السلام امرا مهماً و موضوعاً صعباً عنده - الى ان لفقهاء الامامية في زمن الغيبة خلافاً شديداً و اقوالاً شتى في حكم سهم الامام (ع) و في موارد مصرفه تربو تلك الاقوال عن التسعة مع عدم دليل خاص في البين بحيث يوضح حكمه على نحو يوجب الوثوق والاطمئنان به، و لهذا اختلفت الاراء و المذاهب الفقهية في هذه المسألة و كشف رضاء الامام (ع) في الموارد الخاصة التي يصرف فيها في غاية التعذر ولذا كان اهل الورع والتقوى من اهل العلم والدين في الزمن الغابر في اشد الاجتناب عن صرفه في حاجاتهم المادية واما اليوم فينهبه كل من استولى عليه، ومن الغريب انه تحسب عدة من الناس ان الشارع شرع سهم الامام (ع) و هيأه في زمن الغيبة لمؤنتهم ولصرفهم في حوائجهم و معايشهم و حاجاتهم ☆☆

يحصل للمجتهد القطع برضاء الامام «ع» فيها مقام متعذّر أو متعسّر بل ردّه لكلّ مجتهد ايضاً مشكل غاية الاشكال بل لابدّ من الرجوع الى الاعلم والله أعلم .

(السؤال السابع)

الى سماحة شيخنا الحجّة اطال الله بقاه ـ ماالمراد من العقول العشرة وما هى تلك العقول نرجو من الطافكم أن تتفضلوا ببيان الجواب على نحو التصريح و التوضيح .

(الجواب)

إعلم اولاً أنّ المراد من العقول هى الموجودات المقدّسة و الجواهر الخالصة المنزهة من شوب المادّة و المادّى و الجسم و الجسمانى ومعروف

☆☆ الشخصية مع انا نرى احتياج جمع من اسرة الامام (ع) و رهطه من بنى فاطمة (ع) ـ من الذين لايشك فى صحة انتسابهم و اتصال سلاسل نسبهم لبيت النبوة الى المساعدات اللازمة ، و سهم الامام (ع) انما هو من الخمس و الخمس فى الدين الاسلامى شرع لبيت الهاشمى النبوى ـ الامام (ع) وسائر الذرية الطيبة و السلالة الهاشمية ـ ولا ينبغى لغيرهم التصرف فيه كما لاتحل للذرية الطاهرة التصرف فى الصدقات من الزكوة ـ اوساخ الناس ـ و مع احتياج الذرية فصرفه فى غيرهم فى غاية الصعوبة ، و لهذا ذهب جمع كثير من الفقهاء الاكابر زعماء الدين و رؤساء المذهب كالشيخ المفيد و المحقق والعلامة والمحقق الثانى و المجلسى والشيخ كاشف الغطاء وغيرهم رضوان الله عليهم ☆☆

أنّ العقل هو الجوهر المجرد فى ذاته و فى فعله و اتّفق الحكماء بالادلة والبراهين المحكمة كقاعدة إمكان الاشرف وغيرها: أنّ العقول أوّل الموجودات و مبدأ الصوادر و وسائط الفيض، و ذهب المشّاؤن - وهم طائفة من الحكماء و رئيسهم المعلم الاوّل ارسطو (١) - الى حصر العقول الكلية فى العشرة وليس المراد الكلى المفهومى بل الكلى الوجودى ويسمّونه على اصطلاح الحكماء برب النوع.

و بيان ذلك إجمالاً هو أنّ بحكم القاعدة المبرهنة فى محلها وهى أنّ (الواحد لايصدر عنه إلاّ الواحد) لابدّ و أن يكون الصادر الاول من الواحد البسيط من جميع الجهات هو الواحد و لمّا كان الحق سبحانه واحداً من جميع الجهات و بسيطاً من كل الحيثيّات فلا بدّ و أن يكون الصادر الاول من ذاته الاحدية العقل الاوّل والاحاديث الشريفة عند الفريقين متواترة و

☆☆الى ان سهم الامام (ع) كسهم الذرية يصرف اليهم، و قال الشهيد الثانى فى شرح اللمعة: (انه المشهور بين المتأخرين) و قال السيد صاحب الرياض: (انه الذى استقر عليه رأى المتأخرين كافة على الظاهر المصرح به فى المدارك) و صرح جمع آخر ايضاً ان هذا القول هو المشهور و الموافق للاحتياط والله العالم باحكامه.

القاضى الطباطبائى

---

(١) ارسطو (٣٨٤-٣٢٢ق م) خاتمة حكماء اليونان وسيد علمائهم واليه انتهت فلسفتهم ويلقب بالمعلم الاول لانه اول من جمع علم المنطق ورتبه وخلص صناعة البرهان من سائر الصناعات المنطقية وصورها بالاشكال الثلاثة وجعلها آلة للعلوم النظرية و يسمى اتباعه بالمشائين.
وذكروا فى وجه تسميتهم: ان اسقاذه افلاطون الحكيم كان يدرس تلاميذه وهو ماش احتراماً للفلسفة وتقديساً لها، اوانهم كانوا يمشون فى ركاب ارسطو، اوان☆☆

فى كتاب (الكافى) و غيره من الجوامع الحديثيّة مرويّة من أنّ أوّل ماخلق الله العقل فقال له اقبل الخ (١) . . ، و هذا العقل الاول عبارة عن مرتبة العقل المحمدى (ص) ولهذه الجهة قال « ص » انّ أوّل ما خلق الله نورى فلا تنافى بين هذين الحديثين ، و هذا العقل الاول هو الّـذى يعبّرعنه فى لسان الشرع المقدس بالعبارات المختلفة فهو العقل الاول ، و الحقيقة المحمدّية ، و نور محمد و آله،و رحمته التى وسعت كلّ شيئ و امثال ذلك ، و هذا العقـل و ان كان واحداً و لم يصدر إلاّ عن الواحد لكن لمّا كان ممكناً و معلولا و حادثاً و متعدد الجهات و الحيثيات اعتبر فيه ثلاث جهات .

الاولى : ـ من حيث نسبته الى علته يعنى وجوبه الغيرى .

والثانية : ـ من حيث ذاته و وجوده يعنى وجوده الامكانى .

☆☆هذا الاسم رمز الى المشى الفكرى فى تحصيل العلوم، الى غير ذلك مما قالوا او تخيلوا فى وجه هذه التسمية،ولكن المنقول عن بعض الكتب الغربية: ان فى سنة احدى وثلاثين وثلاثمائة قبل الميلاد ورد ارسطو الحكيم اليونانى الى بلدة (آثينة) وكان حول البلدة محل للتفرج يسمى (ليكيون) وبنى هذا الحكيم فيه☆☆

---

(١) روى ثقة الاسلام الكلينى (قده) باسناده عن سماعة بن مهران قال كنت عند ابى عبدالله عليه السلام وعنده جماعة من مواليه فجرى ذكر العقل والجهل فقال ابوعبدالله (ع) اعرفوا العقل وجنده والجهل وجنده تهتدوا قال سماعة فقلت جعلت فداك لا نعرف الا ما عرفتنا فقال ابو عبدالله (ع) ان الله عز وجل خلق العقل و هو اول خلق من الروحانيين عن يمين العرش من نوره فقال له ادبر فادبر ثم قال له اقبل فاقبل الى آخر الحديث الشريف، انظر كتاب العقل والجهل من الجامع الكبير (الكافى) وهو الحديث الثالث عشر منه وتأمل فيه.

القاضى الطباطبائى

و الثالثة : ـ من حيث ماهيته و حقيقته يعنى ماهيته الامكانية فتحصل فيه ثلاثة معان و جهات : وجوب ، و وجود ، و ماهية ، و بعبارة اخرى نور، وظلّ ،وظلمة .

فمن حيث تعقّله أو تعلقه بمبدأه صدر منه العقل الثانى و نال فيض الوجود ، و من حيث تعقّله لوجود ذاته خلق نفس الفلك الاعلى ومن حيث تعقله لماهيته و حدّه و امكانه ـ و هذه الثلاثة عبارة عن معنى واحد ـ خلق جسم الفلك الاعلى و هكذا الكلام فى العقل الثانى ،و تلك الجهات و الحيثيات الثلاثة فيه ايضاً موجودة فمن الجهة الاولى صدر العقل الثالث ومن الثانية خلقت النفس الفلكية للفلك الثانى و من الجهة الثالثة خلق جسم الفلك الثانى و هكذا فهلم جرّاً الى العقل العاشر و هو آخر العقول و يقال له العقل الفعال و هو من جهة بعده عن مبدئه الاصلى و علته الاولى ظهر فيه الضعف و من جهة أنه لمّا لم يكن فيه صلاحية الفيض لم يصدر عنه عقل ايضاً ، و لكن بوجوده الامكانى افيضت هيولى العوالم العنصرية من فلك القمر و ماهو فى ضمنه ، و بوجوبه الغيرى و وجوده افيضت النفوس و الصّور

☆☆مدرسة وسميت باسم المحل وقالوا لها مدرسة (ليكيون) ثم سميت هذه المدرسة باليونانى مدرسة التفرج والتنزه والحكماء التابعون لاراء ارسطو كانوا ساكنين فى تلك المدرسة فنسبهم الناس اليها فقالوا (طائفة المشائين والمتفرجين) وقالوا لارسطو و هوزعيم المدرسة: رئيس المشائين . بيد ان نقلة الكتب اليونانية الى العربية لعدم تحريهم الصادق فى تأريخ اليونانيين غفلوا عن حقيقة الامر فى وجه هذه التسمية فتخيلوا ما هوالمشهور الى اليوم. وقد كتبنا ذلك فى بعض ملاحظاتنا فى مجلة (العرفان) الزاهرة ج ١٠ ـ مج ٣٩ ص ـ ١٢٤٧ ط صيدا

على تلك الهيولى و لهذا قال بعض الحكماء أنه فوّض للعقل الفعال ربوبية عالم العناصر، فصدر من كلّ واحد من تلك العقول عقل واحد وفلك واحد و نفس فلكية حتى تمّت العقول العشرة والافلاك التسعة الحيّة بمعنى أنّ لها نفساً مدركة عالمة و بعض كلمات ارباب العصمة والطهارة سلام الله عليهم دالة على حياة الافلاك بهذا المعنى فمن تأمل في دعاء ١ رؤية الهلال من ادعية زبور آل محمد - ص اعنى الصحيفة السجادية (ع) ظهر له هذا المطلب غاية الظهور و الوضوح.

وليعلم أنّ الحكماء شرحوا هذه القضايا و نظموا هذه البيانات و نضدوها كنضد الدرر و لكن لم يذهبوا - معاذ الله - الى أنّ العقل الاول خالق للعقل الثانى والفلك الاول حتىّ يقال فى حقّهم أنهم يجعلون شريكا للحق جلّ و علا فى الخلق والايجاد - حاشاهم أن يقولوا هذا، و لم يتفوه احد منهم بهذه المقالة الفاسدة والكلمة الفاضحة كيف وجميع طوائف الحكماء اتفقوا على أنه (لامؤثر فى الوجود الا الله) بل مرادهم أنّ كل عقل بالنسبة الى الآخر واسطة للفيض ومعدّ للوجود له بمعنى أنّ الحق جلّ وعلا يفيض الوجود الى العقل الاول ابتداء والى العقل الثانى والفلك الاول ثانياً وبالواسطة كما أنكم تقولون فى محاوراتكم أنّ من الاب والامّ خلق الولد والوالد علة لوجود الولد وليس المراد - و العياذ بالله - أنّ الوالد خالق المولد أو مفيض الوجود للولد بل لا خالق ولا موجد الا الله تبارك وتعالى و لكنّ الشخص الذى هو عبارة عن زيد بن عمرو وهند لا يكون موجوداً بهذه الخصوصيات الا بعد وجود عمرو وهند، وهكذا العقل الثانى وجود واحد فى مرتبة خاصّة لايكون موجوداً بهذه المرتبة

(١) دعاء - ٤٣ - من ادعية الصحيفة السجادية (ع) فلاحظ وتأمل

من الخصوصية الأبعد العقل الأول فالعقل الأول له نحو إعداد لوجود العقل الثانى كمعدّية وجود الآباء والاجداد فى وجودى و وجودك .

و بناء أعلى مذهب المشّائين الذى ذكرنا خلاصته العقول الكلية عندهم انما تكون طولية وليست هناك عقول عرضية كلية و العقول الكلية الطولية عندهم محصورة فى العشرة ، وأما العقول الجزئية فهى غير متناهية و ليس على هذا الحصر برهان والبيان الذى ذكروه والتقريب الذى صدعوا به لا يفيد الحصر فانّ فى المرتبة النازلة حيثيات وجهات متضاعفة من جهة تعدد الواسطة و الوسائط ، و لذا ينبغى الافصاح بأنّ الحقّ فى هذه المسألة هو مذهب الاشراقيين من الحكماء فانهم ذهبوا الى أنّ العقول الكلية الطولية والعرضية فضلاً عن العقول الجزئية غير متناهية و هذا موضوع واسع الاطراف ، و مسألة فى غاية الاحكام و المتانة و اقرب الى الشرع المقدّس و الصق بكلمات اصحاب الوحى و التنزيل و اليق بعظمة الحق سبحانه و عدم تناهى قدرته وهى اسماؤه التى ملات اركان كلّ شيئى و فى دعاء مولانا الحجّة المنتظر عجّل الله تعالى فرجه فى أيام شهر رجب وأوله (اللهم انى اسئلك بمعانى جميع ما يدعوك به ولاة امرك) الى آخره(١) اشارات ، و رموز تحتها معادن ، و كنوز ، و دلالات لتلك المبانى والمعانى .

---

(١) رواه شيخ الطائفة ابو جعفر الطوسى قدس سره – شيخ الامامية منذ زمنه الى اليوم – فى كتابه (مصباح المتهجدين) قال : اخبرنى جماعة عن ابن عياش قال مما خرج على يد الشيخ الكبير ابى جعفر محمد بن عثمان بن سعيد رضى الله عنه من الناحية المقدسة ما حدثنى به خير بن عبدالله قال كتبته من التوقيع الخارج اليه الخ .

القاضى الطباطبائى

وشرح هذه المطالب و المذاهب و تنسيق تلك الحقائق والرقائق يحتاج الى افراد رسالة مستقلة فى التأليف والترصيف ولافسحة فى المقام ولا وسعة لتلك التحقيقات الطويلة الذيل :

شرح اين هجران واين خون جگر اين زمـان بگذار تا وقت ديگر

و له الحمدو المنة اولاً و آخراً و به المستعان وعليه التكلان.

(السؤال الثامن)

المرجو من سماحة حجة الاسلام ـ ادام الله تعالى ظله أن يتفضل ببيان المرادفى قولهم (الواحد لايصدر عنه الّا الواحد)

(الجواب)

هذه القاعدة الجليلة هى من مهمّات المسائل الحكمية و أمهاتها وان ناقش فيها بعض الحكماء والاكابر من المتقدمين و المتأخرين، ولكن حقاً اقول انّ التوحيد الحق لحضرة الحق جلّ وعلا وما يليق بوحدانية ذاته المقدسة الا حدية بل أصل وجوب الوجود للواجب تعالى شأنه لايتم الا بهذه القاعدة.

وبيان ذلك على سبيل الاجمال والاختصار انّ حضرة الحق سبحانه لابد ان يكون احدىّ الذات احدىّ الصفات فانّه ان لم يكن كذلك يلزم التركيب والتركيب ملازم للامكان والامكان يطارد الوجوب ولا يجتمع معه فلو كانت فيه حيثيتان متبائنتان لكان مركبـاً ولو كان مركباً لكان ممكناً ولو كان ممكناً لم يكن واجباً وهذا خلف.

وهنا قاعدة اخرى يطابقها البرهان ويساعدها الوجدان وهي أنّ بين كل علة ومعلول لابدّ أن تكون سنخية ومناسبة بمعنى ان تكون بينهما جهة وحيثية وبتلك الجهة والحيثية يصدر هذا المعلول من تلك العلة فان لم يكن بينهما السنخية والاقتضاء الخاص يلزم أن يؤثر كل شيئ في كل شيئ ومعروف أنه لولا السنخية بين العلة والمعلول لزم تأثير كل شيئ في كل شيئ فاذا صح هاتان القاعدتان واذعنا بتصديقهما فنقول حينئذ ان صدر شيئان متبائنان من جميع الجهات والحيثيات من واحد بسيط من جميع الجهات والحيثيات بحيث لايتعقل فيه حيثية دون اخرى وجهة دون جهة يلزم امّا بطلان القاعدة الاولى أو الثانية لانّ هذين المعلولين المتبائنين ان صدرا من حيثيتين متبائنتين لزم التركيب في العلة وانقلب الواجب ممكناً وان صدر المعلولان المتبائنان من تلك العلة البسيطة التي ليست فيها حيثيات متغايرة وجهات متعددة اصلا وابداً فلابد حينئذ من صدور احدى الحيثيتين الذاتيتين بمعنى أنّ تمام ذات العلة البسيطة تقتضي وتستدعي وجود ذلك المعلول و حينئذ فامّا ان لايصدر منه معلول آخر فيثبت المطلوب من أنّ الواحد لم يصدر عنه الا واحد، و امّا ان يصدر عنه معلول آخر فيلزم عدم السنخية و الاقتضاء الخاص بين العلة والمعلول بمعنى أنه يلزم صدور المبائن عن مبائنه وهذا مستحيل بضرورة العقل .

فملخّص البرهان على صحة هذه القاعدة أنه ان صدر من واحد غير الواحد يلزم امّا التركيب في ذات الواجب فيكون ممكناً وامّا عدم السنخية بين العلة والمعلول وكلاهما باطلان بضرورة العقل فصح أنّ الواحد لايصدر

عنه الاّ الواحد .

وهذا البرهان بهذا النحو من البيان والسهولة والاختصار لم اقف عليه في محلّ، والبراهين التى ذكرها القوم فيها تطويلات وتفصيلات لا يفهم منها شيئى الاّ بعد الف ليت ولعل .

ولابدّ وان يعلم أنّى لا استحسن ان يسئل منّى نظائر هذه الاسئلة فانّه مضافاً الى أنّ هذه المعانى لا يتحملها خصوص اذهان العوام ولا ينتفع منها اغلب الانام أنّ اذهان اكثر الطلاب والناشئة المنتمين للعلم ايضاً لاتتحملها ولا تسعها ولا يصلون الى لباب نكات معانيها واسرار دقائق مطاويها ويمكننى ان ادّعى انّى لم اراجع امثال هذه المطالب و المسائل منذ خمس عشرة سنة بل انحصر عملى واشتغالى بفقه آل محمد (ص) فان عرض لى صدفة امثال هذه الاسئلة و البحوث و المطالب افصح عنه واكتب من بقايا تلك المكنونات المغروسة فى الضمير وما اختمر من تلك المطالب فى الفكر من دون تجديد مراجعة حتّى الى المختصرات فضلا عن المطولات واغلب المطالب الحكمية والبحوث القيمة التى لها نفع فى اصول الدين وتبتنى عليها العقائد الحقّة اوردناها باحسن بيان واوفى برهان فى كتابنا «الدين والاسلام» فان رجع اليه أهل الفضل واولى النجدة والكمال وجدوا فى ذلك السفر الجليل فلسفة وثيقة وكنوزاً من العلوم الجمّة وفيه ضالتهم المنشودة وما التقة الاّ بالله وما المستعان الاّ به .

(دفع وهم) انّى بعد ما اقمت البرهان على صحة قاعدة (الواحد لا يصدر عنه الا الواحد) خلج ببالى وخطر فى ضميرى أنه من الممكن ان يقع فى ذهن بعض

الناس فی زمرة الخواطر والاوهام أنّه یلزم علی هذا أن تصدر هذه الممکنات والموجودات التی لاتعد ولاتحصی من غیر الحق جلّ شأنه فلابدّ حینئذ امّا من الالتزام - العیاذ بالله - بالشریك للحق سبحانه فی الخلق و الایجاد و امّا القول ببطلان القاعدة المذکورة .

ودفع هذا التوهم بأنّه مع القول بأنّ الواحد لایصدر عنه الّا الواحد نقول ایضاً انّ جمیع الموجودات والکائنات من عالم النفوس والاملاك والافلاك و العناصر جزئیة وکلیة بکافتها من اوّلها الی آخرها صادرة عن حضرة الحق جلّ جلاله وقد اشرنا فیما سبق بان لامؤثر فی الوجود الّا الله وهذه الکثرة لیست منافیة للوحدة بل الکثرة مؤکدّة للوحدة وما امرنا الّا واحدة کلمح بالبصر ولکن لمسألة صدور الکثرة عن الوحدة وربط الحادث بالقدیم مباحث مفصّلة ومسائل متنوّعة وهی من معظم المسائل الحکمیة وصنّف الحکماء فی خصوصها کتب ورسائل مستقلة وهی تبتنی علی مقدمات کثیرة ولایسع المقام لذکر واحد منها فضلا عن جمیعها و لکن نشیر اجمالا الی محصّلها و نتیجة تلك المقدّمات هی أنّ الصادر الواحد الذی نعبر عنه بالنفس الرحمانی، ورحمة التی وسعت کلّ شیئ، والحق المخلوق به، هو هذا الواحد الجامع لجمیع الوجودات والموجودات کلها ما هی الّا واحد صدر من واحد ولکن مع وحدته وتمام بساطته محیط ومستوعب لجمیع الموجودات من العقل العلوی الی العالم السفلی ومن العقل المجرّد الی الهیولی العنصری و الکثرات الواقعة فی البین کلها عرضیة و موجودة بالتبع ومنتزعة من الحدود والاعتبارات للوجود - فالوجود للوجود والعدم للعدم وکل شیئ یرجع الی اصله - وکل شیئ هالك الا وجهه - ووجه وجود

الواجب وجودات امكانية معلولة و وجه العدم ماهيات اعتبارية كما قلنا في ما سبق أنه نور و ظل وظلمة .

فالواحد لم يصدر عنه الا الواحد ولكن في هذا الوجه الواحد كل الكثرات ولا خالق ولا موجد الا الله و لا حول ولا قوة الا بالله ، و جميع الموجودات باتحادها صارت موجودة بنحو جامع للكثرة وحافظ للوحدة وليس التوحيد الكامل الا بان ترى الوحدة في الكثرة والكثرة في الوحدة :

همه عالم صداى نغمهٔ اوست كه شنيداين چنين صداى دراز

و هذا الوجود الممتد السارى و المستوعب الذى اشرق على ظلمات الماهيّات وهياكل الممكنات هو الواحد الجامع للكثرات وهو وجه الواحد الاحد الباقى ببقائه الدائم بدو امه ، و انما الفناء والتغيرات للحدود والاعدام والوجود يستحيل أن يقبل ضده .

قرنها بر قرنها رفت أى همام و اين معانى بر قرار و بردوام
شد مبدّل آب اين جوچند بار عكس ماه و عكس اختر برقرار

فيا أيها الاخوان :هذه المطالب والحقائق الشامخة و المباحث السامية ليست وليدة الاهواء و الميول و ان فرض أنها من ميول النفس وهواها فقد كفى هذا، و ما كان يخطر في مخيلتى ذكرها بهذا المقدار ايضاً ولكن اندفعت بحكم ضميرى و جرى على قلمى و محّط نظرى و عمدة قصدى انما هو التنبيه على أنه اياك و سوء الظن في حق الحكماء الشامخين و العلماء الراسخين خصوصاً بحكمائنا الاسلاميين ، و اياك و المبادرة الى التفسيق مثل بعض الناس ممّن لايفهم مرادهم و لا يصل الى مغزى مقاصدهم و

مطالبهم فيتسرع الى التجوال فى ساحة الطعن والا يراد مع الذهول والغفلة عن المراد .

و حقّاً اقول انّ الرشادة و الكمال و العبقرية و المهارة انما هو فى فهم كلمات العلماء و الاكابر و فهم بحوثهم النظرية و مطالبهم العلمية من حيث المراد مع التعمق و تحصيل الاستعداد لا التشنيع والا يراد، فان ذلك من دأب القاصرين و عادة الجاهلين .

و اعلموا بالقطع و اليقين أنّ اغلب مطالب الحكماء بل جميعها مأخوذة من كلمات ارباب الوحى وامناء العصمة سلام الله عليهم وقد بيّن جميع هذه المطالب مولا ناسيد العارفين و الموحّدين امير المؤمنين عليه السلام فى طىّ خطبه المباركة و تضاعيف كلماته الشريفة التى جمعها سيدنا الشريف الرضى (١) رضوان الله عليه فى كتاب (نهج البلاغة) و غيره و فى كلماته التى انشأها عليه السلام فى ضمن ادعيته المباركة ، و لكن اين من يفهم هذه الحقائق و الدقائق و تلك النكات و الرقائق . و الظاهر بل اليقين انّ اقوى المساعدات واعد الاسباب و الموجبات للوصول الى مقاصد امناء الوحى و كلمات الانبياء و الاوصياء عليهم السلام انما هو فهم كلمات الحكماء المتشرعين . و كان من السابقين الاوّلين من اولياء الدين أناس ادركوا فيض حضورهم و وصلوا الى السعادة و نالوا الشرافة والكرامة كسلمان المحمدىّ

(١) ابو الحسن محمد بن الحسين الموسوى اخو الشريف المرتضى علم الهدى امره فى العلم والفضل والجلالة والادب والورع والوثاقة اشهر من ان يذكر. وقد صنف جمع من علماء الفريقين فى حقه كتب ورسائل مستقلة توفى يوم الاحد لست خلون من المحرم سنة (٤٠٦) ه

القاضى الطباطبائى

الفارسي و ابي ذر الغفاري واضرابهم من الملازمين لبيت النبوّة والواصلين ببركة ملازمتهم لمعادن العلم وخزّان الحكمة الى مرتبة صاروا بها في غنى عن الصناعات العلمية والقواعد الرسمية ووصلوا الى النتيجة من أقرب الطرق واسهلها واكمل السبل و أشرفها .

فمن اراد الخوض في تلك المطالب الحكمية والغوص في بحار المباحث العلمية فاللازم له اخذها و تعلمها من اساتذة الفن و اكابر الصناعة و التلمّذ لديهم والتعلم منهم مدة طويلة وسنين عديدة كما هو الشأن في تعلم كل علم وصناعة ولايكتفي بمحض المطالعة و مجرد النظر في كتب القوم و مؤلفات الحكماء كما هو دأب بعض الناس و ديدن كثير من الاشخاص من دون ان يتلمذ عند استاذ والا فلا محيص له الا ان يضل عن الطريق ولامحالة يقع في احدى المفسدتين ويتورّط في احدى المهلكتين اما الوقوع بنفسه في الكفر اوتكفير قوم بغير حق .

وقد رأيت في خلال هذه الايام رسالة خطية ألّفها احد الاعاظم من العلماء المعاصرين وقد توفي في هذه السنة و كان موضوع تلك الرسالة ابطال هذه القاعدة اعني «الواحد لايصدر عنه الا الواحد» واورد فيها بزعمه ايرادات كثيرة على الحكماء فطالعتها برهة و قرأتها مدة فرأيت أنّ هذا الرجل الجليل تحمل المشقات الكادحة و اتعب نفسه في ايراد المناقشات والطعون و الايرادات وليته تحمل تلك المشقات و الرياضات ولااقل من صرف بعض تلك المشاق في فهم كلمات الحكماء و تفهّم مرادهم من - هذه القاعدة - ولم يقع في ورطة الايراد و الاشكال و قلت لتلميذ هذا الرجل الجليل

وقد كنت رأيت تلك الرسالة المؤلفة عنده الاحسن أن لاتنشروا هذه الرسالة و احفظوا كرامة استاذكم .

و ما الفضل الا بالله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم .

و اتفق الفراغ من تعريبها في اليوم الثامن و العشرين من جمادى الاولى سنة « ١٣٧٠ » هـ في النجف الاشرف على من حل فيها آلاف الصلاة و السلام والتحف .

القاضي الطباطبائي

« بسم الله الرحمن الرحيم »

النجف الاشرف ١٨ ربيع الاوّل ١٣٦٦ هـ

هذه ايضاً اجوبة المسائل التي سألنا بها ذلك العالم العلامة الحبر الشريف ثقة الاسلام السيد محمد على القاضي التبريزي أيده الله تعالى وقد ارسلها من قم دار هجرته الاولى .

« بسم الله الرحمن الرحيم »

المرجو من سماحة الامام العلامة الشهير آية الله شيخنا الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء المحترم ادام الله تعالى ظله العالي أن يتفضل علينا ببيان أجوبة هذه الاسئلة لازال وجوده الشريف مرجعاً للعلم و الدين .

-قم- محمد على القاضي الطباطبائي

(السؤال الاول)

قوله تعالى في سورة الجمعة المباركة « و اذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا

اليها و تركوك قائماً قل ما عند الله خير من اللهو و من التجارة والله خير الرازقين» (١) بينوا لنا النكتة فى تقديم التجارة على اللهو فى صدر الآية و تأخيرها عنه فى ذيلها .

(الجواب)

النكتة فى تقديم التجارة على اللهو و تأخيرها فى التنزيل فى آية الجمعة واضحة و بديهة فانّ التجارة لمّا كانت عملاً عقلائياً وهى اشرف من اللهو طبعاً ناسب أن يكون الترقى منها الى اللهو فى الجملة الاولى فكأنه تعالى يقول اذا رأوا تجارة بل ما هو اخسّ من التجارة وهو اللهو تركوا الصلاة واشتغلوا باللهو . أما فى الجملة الثانية فالمناسبة تقتضى العكس فكأنه تعالى يقول ما عند الله خير من اللهو بل خير من التجارة التى هى أشرف من اللهو و هذه من نكات بلاغة القرآن المجيد . و فى الآية سؤال آخر و هو ما وجه افراد الضمير فى قوله تعالى - انفضوا اليها - مع أنّ المقام يقتضى ان يقال انفضوا اليها ، و يخطر على بالى أنّ المفسرين يجعلونه من باب الحذف و التقدير ، و اذا رأوا تجارة انفضوا اليها أو لهواً انفضوا اليه و مثله فى قوله تعالى (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله) (٢) وحقّها أن يقال ولا ينفقونهما والوجه المتقدم فى هذه الآية مقبول فى الجملة يعنى حذف من الاول لدلالة الثانى عليه . امّا فى آية الجمعة فغير مستحسن كما لا يخفى بعد أدنى تأمل والذى أراه فى الآيتين وأمثالهما عدم الحاجة الى التقدير بل المراد بالضمير المذكورات و اذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا اليها أى الى المذكورات وهكذا

(١) سورة الجمعة آية : ١١ (٢) سورة التوبة آية : ٣٤

فى الثانية و لعل نظائره فى القرآن الكريم و غيره غير عزيز .

(السئوال الثانى)

قوله تعـالى فى سورة الاحزاب « و انزل الذين ظاهروهم من اهل الكتاب من صياصيهم و قذف فى قلوبهم الرعب فريقاً تقتلون و تأسرون فريقـاً » (١)لم يعبّر سبحـانه فى الجملتين المتعاطفتين بنسق واحد لم يقل جلّ وعلا « فريقاً تقتلون و فريقاً تأسرون» ولا بالعكس فما النكتة فى ذلك .

(الجواب)

و لعل السرّ فى التغيير هو المحافظة على الروىّ فانّ آيات سورة الاحزاب من اوّلها الى آخرها رويها الالف مضافاً الى احتمال الاشارة الى أنّ الاسر كالقتل لافرق ولا فاصل بينهما . فاتّصالهما فى الالفـاظ يشير الى اتّصالهما فى المعنى .

(السؤال الثالث)

السمّوات التى نطق بها القرآن الكريم ما حقيقتها فى الديانة المقدّسة

---

(١) سورة الاحزاب آية : ٢٦ قوله تعالى من صياصيهم : اى من حصونهم و قلاعهم . نزلت الايـة الشريفة فى بنى قريظة انظر تفصيل ذلك فى التفـاسير

وتطبيقها مع الافلاك التى تقول بها الهيئة القديمة و كذا تطبيقها مع الهيئة الجديدة لا تطمئنّ به النفس و ايضاً أىّ دليل دلّ صريحاً من الكتاب و السنة على كون العرش والكرسىّ شيئاً جسمانياً المرجوّ من لطفكم العميم أن تكشفوا لنا الغطاء عن هذه المعضلة .

(الجواب)

ظاهر القرآن العزيز أنّ السموات اجسام واجرام مبدأها دخان (ثم استوى الى السماء و هى دخان) (١) و لعله كناية عن الغاز أو الاثير أو ما اشبه ذلك من العناصر اللطيفة الشفّافة السائلة ثم تماسكت وجمدت كما تشير اليه بعض خطب امير المؤمنين عليه السلام فى النهج وغيره ، و هذا قريب الى ما تصوره الهيئة القديمة من الافلاك السبعة بل التسعة من فلك الافلاك الى فلك القمر وأنّ كل واحد منهما جسم اثيرىّ مستدير لايقبل الخرق و الالتئام و الكوكب يعنى زحل والمشترى والمريخ واخواتها كل واحد منها مركوز فى ثخن فلكه وفرضوا لبعضها حوائل وموائل و جوز هرات الى تمام ماهو مبسوط فى الهيئة القديمة من الحدسيات و نحوها مما اضطرّهم الى فرضه حركات تلك الكواكب السبعة ولاسيّما الخمسة المتحيّرة منها ذوات الرجوع والاقامة والاستقامة نعم ماهو الظاهر من الشرع فى السموات والكواكب لاينطبق على الهيئة الحديثة بل هى قديمة ايضاً فانّها مبنيّة على الفضاء الغير المتناهى و كلّ كوكب يتحرك فى ذلك الفضاء فى مدار مخصوص ويرتسم من حركته فلك أى دائرة لاينفك سيره عليها ، و فرضوا شموساً و لكلّ شمس

---

(١) سورة فصلت آية : ١١

نظام من اقمار و كواكب واراضى تدور حول شمسها احدها بل اصغرها نظامنا الشمسى ، و ليس فى انكارهم للسموات بالمعنى الظاهر من الشرع دعوى اليقين بعدمها بل بمعنى أنّ علمهم و بحثهم لم يوصلهم اليها وهى أى هذه الطريقة اسلم وابسط من الاولى و الاعتبار والآثار تدلّ عليها ولم يحتاجوا الّا الى فرض الاثير المائى لذلك الفضاء لنقل النور من كوكب الى آخر، وقد اكتشفوا بآلاتهم الرصديّة سيارات أخرى كثيرة غير السبعة المشهورة مما لا مجال لذكرها فى هذا المقام وأما العرش والكرسى فليس فى الشرع كتاباً و سنة مايدلّ صريحاً على جسمانيتهما سوى بعض اشارات طفيفة مثل قوله تعالى (وسع كرسيه السمّوات والارض)(١) و قوله (على العرش استوى)(٢) و هى مصروفة عن هذا الظاهر قطعاً وامّا السنة فالاخبار كما فى السماء و العالم من البحار وغيره مختلفة اشدّ الاختلاف و فيها ما يشعر بأنّهما جسمان و اكثرها صريح فى عدم الجسمية وأنّهما من مقولة العلم والقدرة والملك وصفات الذات المقدسة ، وبالجملة فامعان النظر فى الاخبار و كلمات العلماء و المفسرين لا يزيد الا الحيرة والارتباك والذى أراه فى هذا الموضوع الدقيق والسرّ العميق و البحث المغلف بسرائر الغيب و حجب الخفاء أنّ المراد بالكرسى هو الفضاء المحيط بعالم الاجسام كلها من السمّوات و الارضين و الكواكب و الافلاك و الشموس فانّ هذه العوالم الجسمانية بالقطع و الضرورة لها فضاء يحويها ويحيط بها سواء كان ذاك الفضاء متناهياً بناءً على تناهى الابعاد أو غير متناهى أى مجهول النهاية بناءاً على صحة عدم تناهى معلولات العلة الغير

---

(١) سورة البقرة آية : ٢٥٥ (٢) سورة طه آية : ٥

المتناهية ، وهذا الفضاء المحيط بعوالم الاجسام هو الكرسيّ - وسع كرسيه السموات والارض - و هو المعبّر عنه ايضاً بلسان الشرع (بعالم الملك) تبارك الذى بيده الملك ، ثم تحمل هذا الفضاء وكل ما فيه القوة المدبّرة المتصرفة فيه وليست هى من الاجسام بل نسبتها الى الاجسام نسبة الروح الى الجسم و هذه هى (العرش) الذى يحيط بالكرسى ويحمله ويدبّره ويصرّفه ويتصرّف فيه ، و تقوم تلك القوة بثمانية اركان كلّ واحد متكفل بجهة من التدبير فتحمل ذلك العرش المحيط بالكرسى ومافيه و هى حملة العرش ، و يحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية ، ولعلّ هذه الثمانية هى الصفات الثمانية : العلم والقدرة والحياة والوجود والارادة والسمع والبصر والادراك ، فهى بالنظر الى نسبتها الى تدبير الاجسام والسماء والارض وما فيهما (العرش الاولى) و بالنظر الى نسبتها الى الذات المقدّسة وأنّها صفات تلك الذات (العرش الاعلى) والملائكة الكروبيين ، والعرش الاعلى والادنى هو عالم الملكوت ثم فوق القوة المدبّرة للاجسام عالم العقول والمجّردات والملائكة الروحانيين و هذا هو عالم الجبروت ، ثم يحيط بهذا العالم ويدبّره ويتصل به عالم الاسماء والصفات والاشراقات و التجليات و هو عالم اللاهوت ، فانتظمت العوالم الاربعة هكذا عالم اللاهوت ، ثمّ عالم الجبروت ، ثمّ عالم الملكوت وهو العرش ، ثمّ عالم الملك و هو الكرسيّ اعنى الاجسام والجسمانيات .

أمّا أهل الهيئة القديمة من علماء المسلمين فقد جعلوا فلك الثوابت هو الكرسى ، والفلك التاسع الاطلس هو العرش ، ومهما كان الواقع فانّ كل هذه العوالم اشعة تلك الذات المقدسة الاحديّة ومضافة اليها اضافة اشراقية لامقولية

وسارية تلك الحقيقة سريان العلة فى المعلول .

جمالك فى كلّ الحقائق سائر و ليس لـه الا جلالك ساتر

الى آخر الابيات ، و هذا البيان فى توجيه العرش والكرسى و تطبيقه على العوالم الكونية من متفرداتنا و لنا هنا مباحث دقيقة و اسرار عميقة لا يتسع لها الوقت ولا المجال ولله الحمد والمنة على كل حال .

(السؤال الرابع)

الدعاء الموسوم بدعاء الصباح المنسوب الى امير المؤمنين عليه السلام هل هو مروىّ مسنداً عنه (ع) أو وجد بخطه الشريف بحيث تطمئن به النفس أم لا ؟ وقد نقل العلامة المولى اسماعيل الخاجوئى (ره) (١) فى شرحه عليه عن بعض الاصحاب أنّه وجده باسانيد صحيحة وروايات صريحة متصلة اليه (ع) بعد أن صرّح هو نفسه اولا بعدم وجدان سند صحيح اليه وقال مالفظه «ونحن وان لم نجده بسند صحيح متصل الى ذلك الجناب المستطاب لكن نقل بعض الاصحاب أنّه وجده باسانيد صحيحة و روايات صريحة متصلة اليه» «ع» فتفضلوا ببيان ماتحقق عندكم فى ذلك فكم من تحقيقات جليلة انيقة جرت بقلم آية الله العلامة ادام الله ايامه حتى عمّ نفعها العالم الاسلامى .

(الجواب)

لايخفى على احد أنّ لكل طائفة من ارباب الفنون و العلوم بل لكل امة

---

(١) المولى اسماعيل بن محمد حسين بن محمد رضا المازندرانى العلامة الورع الحكيم المتأله من اكابر علماء الامامية سكن فى محلة (خاجو) باصفهان و توفى بها سنة (١١٧٣) ﻫ و دفن فى مقبرة تخته فولاد . وله تصانيف ممتعة منها شرح دعاء الصباح .

القاضى الطباطبائى

بل لكل بلد اسلوباً خاصاً من البيان ولهجة متميزة عن غيرها، فلهجة اليزدى غير لهجة الاصفهانى ، ونغمة الاصفهانى غير نغمة الطهرانى والخراسانى والكلّ فارسىّ ايرانى ، وللائمة سلام الله عليهم اسلوب خاص فى الثناء على الله و الحمد لله و الضراعة له والمسألة منه يعرف ذلك من مارس احاديثهم و آنس بكلامهم و خاض فى بحار ادعيتهم ومن حصلت له تلك الملكة وذلك الانس لا يشكّ فى أنّ هذا الدعاء صادر منهم و هو اشبه مايكون بادعية الامير (ع) مثل دعاء كميل وغيره فانّ لكل امام لهجة خاصة واسلوباً خاصاً على تقاربها وتشابهها جميعاً وهذا الدعاء فى أعلى مراتب الفصاحة والبلاغة والمتانة والقوة مع تمام الرغبة والخضوع والاستعارات العجيبة انظر الى أول فقرة منه (يامن دلع لسان الصباح بنطق تبلجه) وأعجب لبلاغتها وبديع استعاراتها .

و اذا اتجهت الى قوله ـ يا من دلّ على ذاته بذاته ـ تقطع بأنّها من كلماتهم سلام الله عليهم مثل قول زين العابدين (ع) بك عرفتك وانت دللتنى عليك و بالجملة فما اجود ما قال بعض علمائنا الاعلام انّنا كثيراً ما نصحح الاسانيد بالمتون فلايضرّ بهذا الدعاء الجليل ضعف سنده مع قوة متنه فقد دلّ على ذاته بذاته ـ سبوح لها منها عليها شواهد ـ .

(السؤال الخامس)

على القول بوجوب تقليد الاعلم هل يتعين بالشياع فى زماننا هذا مع شيوع بعض الاغراض الفاسدة من الاغراض السياسية (١) و غيرها أولابدّ من قيام البينة واذا تعارضتا فأيتهما مقدّمة .

---

(١) نعم ماصدع بالحق بعض الاساتذة بقوله : ألا قاتل الله السياسة والرياسة فما دخلا ☆☆

(الجواب)

ذكرنا في تعاليقنا على كتاب (سفينة النجاة) الجزء الاول صفحة ٢٨ - ٦١ ط نجف ماهو المعيار و الميزان الصحيح الذي لاميل فيه ولاحيف وخلاصة ذلك أنّ طريقة الامامية في تعيين من له احقية المرجعية من زمن الشيخ المفيد الى زمن الشيخ الانصاري رضوان الله عليهما هي النظر الى مقدار انتاجه وكثرة مؤلفاته وعظيم خدماته للشرع والاسلام، ومساعيه في صيانة الحوزة، والذبّ عنها لا ببذل المال وكثرة الدعايات الناشئة من المطامع والاغراض اعاذنا الله وعصمنا من كلّ سوء وشين انشاء الله .

(السؤال السادس)

عموم الولاية للفقيه في زمن الغيبة ثابت أم لا؟ افيدونا ماهو المحقق عندكم في ذلك

☆☆شيئا الا افساده . قلت ألا قاتل الله السياسة الغاشمة وعمالها الجائرة ذوي المطامع والاغراض الفاسدة من ارباب الاقلام المستأجرة في هذه الصحف والجرائد السوداء الذين لهم الدعايات الكاذبة والنيات الممقوتة في تعيين المرجع للتقليد و الفتوى وقد تداخلت أيديهم الظالمة في هذه السنين الاخيرة في البلاد الايرانية في تعيين المجتهد الذي يتعين الرجوع اليه، ولذا قد يلتبس الامر على العوام ولابد لهم من التيقظ وعدم الغفلة في هذا العصر لتعيس والتثبت والتحقيق في تعيين المرجع للتقليد و عدم الاصغاء لهذه الاصوات المنكرة وهذه الدعايات المشؤمة في الصحف والجرائد المنحوسة ولاسيما المنتشرة منها في هذه البلاد و الرجوع في معرفة المجتهد والقائد المذهبي الى تشخيص اهل الورع والتقوى والفضل والاجتهاد من العلماء، وحقاً اقول وما في الحق مغضبة : انه ضاعت الموازين الشرعية والمعيار الصحيح في تعيين المرجع الديني في هذا الزمان، واضف الى ذلك أنه كثر من يدعي الاجتهاد وهذا المنصب العظيم من غير اهله☆☆

(الجواب)

الولاية على الغير نفساً ، أو مالا ، أو أيّ شأن من الشئون لها ثلاث مراتب بل اربعة (الاولى) ولاية الله جلّ شأنه على عباده وهو المالك لهم و لما يملكون بالملك الحقيقى الذاتى لاالجعلى العرضى (هنالك الولاية لله) وهذه الولاية بدرجتها (الثانية) جعلا وذاتاً لرسول الله والائمة سلام الله عليهم (النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم)(١) أى فضلاعن الكافرين، وهذه الآية واسعة مطلقة بتمام السعة والاطلاق بحيث لوأنّ النبى أو الامام طلق زوجة رجل طلقت رغماً عليه فضلاعن المال وغيره .

(المرتبة الثالثة) ولاية الفقيه المجتهد النائب عن الامام وهى طبعاً اضيق من الاولى ، والمستفاد من مجموع الادلة أنّ له الولاية على الشئون العامة و ما يحتاج اليه نظام الهيئة الاجتماعية المشار اليه بقولهم عليهم السلام :

☆☆ ممن ليس له اهلية التصدى للفتوى اصلا ، ولشيخنا الامام دام ظله فى الصفحة التى اشار سماحته إليها من السفينة اعنى صفحة (٦١) كلمة نيرة ابان بها الحقائق الراهنة حيث كتب تعليقة على قول اخيه آية الله الفقيه المرحوم قدس سره فى السفينة (ومن ادعى الاجتهاد والاهلية فان كان ممن يحتمل فى حقه ذلك حمل على الصحة ولم يفسق بذلك ولكن لايجوز ترتيب الاثار بمجرد ذلك واما اذا خالف الضرورة فى دعواه فشارب الخمر خير منه) وذكر مايلى: (وما اكثر المدعين لهذا المنصب ولا سيما فى هذه العصور التعيسة جهلا بانفسهم و بهذا المقام وما اكثر المخدوعين بهم جهلا اولغرض والغرض يعمى ويصم ولا حول و لا قوة الا بالله، وقد ذكرنا أن احسن معيار للكشف عن صدق هذه الدعوى وكذبها هو الانتاج العلمى وكثرة المؤلفات النافعة وأن طريقة الامامية من زمن الائمة سلام الله عليهم الى عصرنا القريب هو أن المرجعية العامة والزعامة ☆☆

---

(١) سورة الاحزاب آية : ٦

(مجارى الامور بايدى العلماء والعلماء ورثة الانبياء و امثالها) وهى المعبّر عنها فى لسان المتشرعة بالامور الحسبية مثل التصرف باموال القاصرين الذين لاولى لهم ، و الاوقاف التى لامتولى عليها ، و تجهيز الاموات الذين لاولى لهم،و اخذارث من لاوارث له، و طلاق زوجة من لاينفق على زوجته ولايطلقها، أوالغايب غيبة منقطعة وكثير من امثال ذلك ممّا لابدّ منه وعدم امكان تعطيله للزوم العسر و الحرج، ولعلّ من هذا الباب اقامة الحدود مع الامكان و امن الضرر ، و بالجملة فالعقل و النقل يدل على ولاية الفقيه الجامع على مثل هذه الشئون فانّها للامام المعصوم اولا،ثم للفقيه المجتهد ثانياً بالنيابة المجعولة بقوله ع وهو حجّتى عليكم،وانا حجة الله عليكم ومن هنا يتضح جواب السؤال الآتى

(السئوال السابع)

ما الدليل على لزوم اعطاء سهم الامام عليه السلام من الخمس الى المجتهد وعلى تقدير لزوم الاعطاء له ماالدليل على لزوم اعطاء كلّ شخص للمجتهد الذى قلدّه فى الاحكام الفرعية وأىّ مورد يكون قدراً متيقناً من

☆☆ الدينية تكون لمن انتشرت و كثرت مؤلفاته كالشيخ المفيد والسيد المرتضى و الشيخ الطوسى الذى تكاد مؤلفاته تزيد على الاربعمائة و الشيخ الصدوق له ثلاثمائة مؤلف وهكذا كان هذا هو المعيار الصحيح والميزان العادل الى زمن السيد بحر العلوم صاحب المصابيح والشيخ الاكبر صاحب كشف الغطاء الى الشيخ الانصارى صاحب المؤلفات المشهورة التى عليها مدار التدريس اليوم اما الرسالة العملية وان تعددت فلا تدل على شئ وما اكثر ما ياخذها اللاحق من السابق وليس له فيها سوى تبديل الاسم اوتغيير بعض الكلمات واليه تعالى نفزع فى اصلاح هذه الطائفة وتسديد خطواتها الى السداد انشاء الله)ولله در القائل :

وما افسد الناس الا الملوك و احبار دين و رهبانها

القاضى الطباطبائى

من محل مصرفه ويكون الصرف فيه موافقاً للاحتياط تفضلوا علينا ببيان مختاركم في هذه المسألة.

(الجواب)

أمّا الدليل على لزوم اعطاء سهم الامام (ع) للمجتهد فانّه يكفي في ذلك كون المجتهد هو الوكيل العام للامام فهو مال لغايب يجب دفعه الى وكيله ولااقل من أنّه هو القدر المتيقن لبرائة الذمة فيجب، و امّا دفعه الى خصوص المقلد فالواجب أن يدفعه الى الاعلم فكما يجب تقليد الاعلم كذلك يجب دفع الحق اليه، وقد عرفت من هو الاعلم الذي يجب تقليده و دفع الحق اليه ولاتبرأ ذمة المكلف بدون ذلك امّا اليوم فقد صار مال الامام سلام الله عليه كمال الكافر الحربي ينهبه كل من استولى عليه فلاحول ولا قوة الاّ بالله (المرتبة الثالثة بل الرابعة) ولاية عدول المؤمنين عند تعذر الفقيه المجتهد وهي في امور خاصة ضابطتها ماتقضي الضرورة به مثل دفن الموتى والانفاق على الصغير من ماله، و امثال ذلك و هي اضيق من ولاية الفقيه طبعاً فانّها تختص بما لايمكن تعطيله وولاية الفقيه تعمّ كلّ مافيه المصلحة.

(السؤال الثامن)

الموضوعات العرفية في نظر المجتهد اذا خالف نظر المقلد هل يجب عليه اتباع المجتهد؟ وكذا الموضوعات الخارجية اذا ثبت حكم عند المجتهد والمقلد لايعتقد ذلك الحكم فهل يجب على المقلد تنفيذ هذا الحكم ام لا؟

(الجواب)

الموضوعات العرفية لاتقليد فيها فاذا اعتقد المقلد أنّ هذا المائع ماء و

قال المجتهد هو خمر لايجب عليه اتبّاع المجتهدنعم فى بعض الموارد يكون كشهادة العدل الواحـد ، و كذلك الموضوعات الخارجية من حيث نفس الموضوع امّا من حيث الحكم فان كان شرعياً وجب على المقلد اتبّاعه و الا فلا تقليد فى غير الاحكام الشرعية وقد ذكرنا مفصلا هذه المباحث فى باب الاجتهاد والتقليد من السفينة فلاحاجة الى الاعادة .

(السئوال التاسع)

الجلود التى تباع فى سوق المسلمين، ومعلوم أنّها مجلوبة من بلاد الكفّار ولكنّ البايع مسلم فهل هى محكومة بالطهارة ويجوز الصلاة فيها ام لا؟ تفضلوا علينا ببيان مختاركم فى حكم المسألة مع الاشارة الى دليله .

(الجواب)

الجلود اذا اخذها من يدالمسلم ، أومن سوق المسلمين وهو يعلم بأنّها مجلوبة من بلاد الكفّار ان احتمل أنّها من صنع المسلمين ولو فى بلد الكفر امكن البناء على طهارتها وتذكيتها، و ان لم يحتمل ذلك وعلم انّها من صنع الكفّار فهى محكومة بانّها ميتة ولايجوز الصلاة فيها ولااستعمالها فى مشروط بالطهارة ، وذلك لانّ شرط جواز الاستعمال التذكية وهى امر وجودىّ ، و الاصل عدمه عندالشك فيه.

(السئوال العاشر)

لو وقع التنازع بين الزوجين فى دوام العقد ، وانقطاعه، فمن يقدّم قوله منهما، افيدونا مع الاشارة الى الدليل .

(الجواب)

التحقيق أنّ الدوام والانقطاع صنفان من حقيقة واحدة، ولكنّ الاصل هو الدوام بمعنى أنّه مع الشك يبنى على الدوام لاصالة الاطلاق لانّ الانقطاع قيد والاصل عدمه، وبالجملة فالقول قول مدعى الدوام حتى يثبت خلافه.

(السئوال الحادى عشر)

انّه قد تعارف بين الاعاجم عقد الاخوّة بين اثنين و وضعوا له صيغة تداولوها و نقلها المحدث المعاصر القمى «ره»(١) فى مفاتيح الجنان اخذاً عن شيخه فى المستدرك وقال: ينبغى ايجادها فى يوم عيد الغدير وهى أن يقول الاكبر سنّاً بعد أن وضع يده اليمنى على يد اخيه المؤمن (آخيتك فى الله وصافيتك فى الله و صافحتك فى الله وعاهدت الله وملائكته و كتبه ورسله وانبيائه والائمة المعصومين عليهم السلام على أنّى ان كنت من أهل الجنة والشفاعة واذن لى بأن أدخل الجنة لا ادخلها الا وانت معى) فيقول الاخر (قبلت واسقطت عنك جميع حقوق الاخوة ماخلا الشفاعة والدعاء والزيارة) واثبتها بعض من صنف فى صيغ العقود فى كتابه ولكن قال بعض الجلة «قدس سره» من مشايخنا الذين عاصرناهم (أنّ ايجاد العقد المذكور بقصد الشرعية تشريع محرّم) فما هذه الاخوة و أىّ دليل دلّ على شرعية ايجاد هذا العقد و كيف يمكن اسقاط الحقوق الثابتة باصل الشرع؟ فالمرجوّ من سماحة الامام دام ظله كشف الغطاء عن وجه الحقيقة فى هذه المسألة.

---

(١) الحاج شيخ عباس بن محمد رضا القمى العالم المحدث المتتبع صاحب التصانيف المنتشرة باللغتين ـ العربية والفارسية ـ توفى بالنجف الاشرف فى ٢٣ ذى الحجة سنة (١٣٥٩)هـ ودفن بها رحمه الله تعالى.

القاضى الطباطبائى

(الجواب)

الذى دفع المتشرعين الى تفشى هذه الاعمال وشيوع استعمالها ، هو اشتهار قاعدة التسامح بالسنن وأنّ من بلغه ثواب على عمل فعمله كان له ذلك الثواب وان لم يكن الامر كما بلغه ،ومن هذا الباب ماشاع من الختومات مثل ختم الواقعة، وختم أمّ من يجيب المضطر ، وهكذا فى جميع الاعمال التى لم يرد بها نص خاصّ معتبر بل وفى بعضها ليس فيها خبر لاضعيف و لاقوى فكل هذه الامور بما أنّها لاتخرج عن كونها ذكراً ، أودعاء ، أوعملا مستحسناً عقلا ، و لانصّ على المنع منه فلا مانع من العمل به برجاء المحبوبية ، أو المصلحة الواقعية ، أمّا الاتيان به مع قصد الورود فهو مشكل لدخوله فى عنوان التشريع الحرام أمّا اسقاط الحقوق الثابتة شرعاً فلامانع منه مثل حق الزيارة والعيادة بل وحق الغيبة والجوار وامثالها من الحقوق الوجوبية أو الايجابية، والحاصل لااهمية فى البحث عن الدليل الخاصّ على رجحان هذه الاعمال أو جوازها بعد اندراجها فى العمومات وأنّ الاعمال بالنيات ولكل امرء مانوى ، وما على المحسنين من سبيل وعلى الله قصد السبيل ، وبالجملة فرجاء الواقع له نصيب من الحق و الواقع وقصد الخير من خير القصد والله ولى التوفيق وبه المستعان .

(السئوال الثانى عشر)

هل البينة حجّة من البلد فى ثبوت الهلال فيما اذا لم يكن فى السماء علة أم لا؟ كما تأمّل فى حجيتها من البلد بعض المعاصرين من الاعلام فى حواشيه على العروة الوثقى، افيدونا مع بيان الدليل.

(الجواب)

فى السئوال نوع اجمال ولكنّ الضابطة الكلية أنّ ادلّة حجية البينة مطلقة غير مقيدة بعدم الاستبعاد ، وعدم الريب فيها بعد تحقق موضوعها، الا أن يعلم اشتباهها او خطاها ، ولا فرق بين كونها من البلد او خارج البلد بعيدة اوقريبة كما أنّها حجة عند كل من شهدت عنده ولاحاجة الى حكم الحاكم كالشياع ،نعم الاحوط التوقف على حكمه لانّه اعرف بموازين البينات.

(السئوال الثالث عشر)

مايقول فقيه الشيعة فى هذه المسألة الشرعية أنّه قد تعارف بين الناس و لاسيما الايرانيين أنّ الرجل يعطى الى ابنته حين ارسالها الى بيت زوجها اموالا من أثاث البيت و غيرها يسمونها (جهيزية) ثم بعد وفات الرجل يدعى ورثته أنّ تلك الاموال داخلة فى جملة ماتركه الميت ولابدّ من تقسيمها على مافرضه الله تعالى كسائر امواله والحال أنّه لم يعلم أنّ الرجل بأى عنوان أعطاها تلك الاموال فهل هو بعنوان الهبة أو غيرها أو أعطاها بعنوان كونها أمانة فى يدها ، فهل الاعطاء ظاهر فى الملكية ولا تدخل فى تركة الميت؟ أو الظاهر كونها أمانة فى يدها مالم يعلم أحد النواقل الشرعية؟ وبأى الطرفين يتوجه القسم؟ افيدونا حكم المسألة مشروحاً مع بيان الدليل والاستدلال على مختاركم تفصيلا ادام الله تعالى ظلكم العالى على رؤس الانام .

(الجواب)

لايخفى أنّ للاعمال ظهوراً كظهور الاقوال ، وظهورها ايضاً حجة كظهور الالفاظ ولاشك أنّ اعطاء الاناثية من الآباء للبنات ظاهر فى التمليك ، والهبة

المجانية مضافاً الى الغلبة و المتعارف و ما سمعنا فى العراق أو ايران أنّ الورثة اخذوا ما اعطاه الاب لابنته وقسّموه ميراثاً ، والغلبة فى مثل هذه الامور حجة ولكن يخطر على بالى أنّ الميرزا القمى (١) أعلى الله مقامه فى جامع الشتات جعل القول قول الورثة و على البنت الاثبات و لعلّ مدركه الاستصحاب وقد عرفت أنّه مقطوع ومرفوع بالامارتين الاجتهاديتين ظهور الاعطاء فى التمليك مع الغلبة و على البنت يتوجه القسم بانّها ما سمعت من ابيها أنّ ما دفعه لها عارية او امانة .

(السئوال الرابع عشر)

فى حدّ السرقة عند اجتماع الشرائط تقطع الاصابع الاربع من يده اليمنى فان عاد قطعت رجله اليسرى من مفصل القدم ويترك له العقب وقد علل الامام «ع» قطع الاصابع من اليد بأنّ المساجد لله تعالى وورد فى رواياتنا أنّ ما كان لله لايقطع فكيف يأتى هذا التعليل فى قطع الرجل اليسرى اليس

---

(١) ابو القاسم بن محمد حسن الجيلانى المعروف بـ (ميرزا القمى) العالم الربانى شيخ الفقهاء واحد اركان الدين فى عصره صاحب التصانيف النفيسة فى الفقه واصوله منها القوانين والغنائم وجامع الشتات والمناهج و غير ذلك ورأيت الاخير بخطه الشريف ، وكان له المام بالادب والشعر وحسن الخط ولد سنة (١١٥١)ه وضبط تأريخ وروده الى جامعة النجف الاشرف لدراسة العلوم بسنة (١١٧٤)ه كما فى اشعاره الفارسية التى انشدها فى تأريخ وروده اليها و رأيتها بخطه الشريف ونقلناها فى كتابنا (خاندان عبدالوهاب) بالفارسية . وتوطن قدس سره فى بلدة (قم) وتوفى بها سنة (١٢٣١)ه وقبره الشريف مشهور بـ (قم) يزار ويتبرك.

القاضى الطباطبائى

رأس الابهام من جملة المساجد على المشهور فايم قطع من مفصل القدم ؟ تفضلوا ببيان حل الاشكال .

(الجواب)

لايبعد أنّ السرّ فى ذلك نظير من جنى جناية عليها حدّ خارج الحرم ثم التجأ الى الحرم لايقام عليه الحدّ حتى يخرج رعاية لحرمة الحرم امّا لو جنى فى الحرم اقيم عليه الحد ولو فى الحرم لانّه هو الذى هتك حرمة الحرم و الى مثله يؤمى قوله عزّ شأنه ومن عاد فينتقم الله منه(١) ومنه ايضاً قضية فداء اليد بخمسمائة دينار وقطعها بربع دنيار و هو الاعتراض الذى اعترضه الحكيم المعرى(٢) بقوله المشهور

يد بخمس مئين عسجد فديت ... ما بالها قطعت فى ربع دينار(٣)

والاجوبة التى اجابوا بها و اجادوا فبين قائل

« هاتيك مظلومة غالى بقيمتها ... و تلك ظالمة هانت على البارى »

و بين قائل :

---

(١) سورة المائدة آية: ٩٥ (٢) ابو العلاء احمد بن عبدالله بن سليمان بن محمد بن سليمان المعرى، ولد بمعرة النعمان فى عام (٣٦٣)هـ، وتوفى عام (٤٤٩)هـ، وهو شاعر فيلسوف زاهد متشائم اوصى ان يكتب على قبره.

هذا جناه ابى على ... و ماجنيت على احد

انظر ذيل تاريخ الفلسفة فى الاسلام تعريب الاستاذ محمد عبدالهادى ابوريدة ص ٩٣ ـ ط ٢ قاهرة (٣) واول البيت

«تناقض مالنا الا السكوت به ... وأن نعوذ بمولانا من النار»

« عزّ الامانة اغلاها و ارخصها ذل الخيانة فانظر حكمة البارى »

وحيث أن السارق فى اوّل مرّة له بعض العذر لذا روعى فى حقّه حرمة المساجد فلم يحكم بقطعها بل أبقاها الشارع له رأفة به ثم لمّا تجرّأ و عاد الى السرقة ثانياً وبعد اقامة الحدّ ايضاً قد هتك هو حرمة مساجده بل هتك حرمة الله فى مساجده التى هى لله فقوبل بمثل عمله اى أنّ عمله وعوده الى الجريمة كان قاسياً فناسب أن يكون جزاؤه ايضاً قاسياً ، ولعلّ هذا من اسرار احكام الشارع و بدائع حكمته و يكاد العارف يقطع به بعد التأمل فيه والله العالم (١) .

محمد الحسين آل كاشف الغطاء

حرّره فى مدرسته العلمية بالنجف الاشرف

و وردت منه ايضاً ايده الله هذه السئوالات .

(السؤال الاول)

رجل هاشمى علوىّ يملك مالا يتجر به او ضيعة يستغلها ولا يفى ربح المال او الضيعة بقوت سنته فهل يجوز له اخذ العائز من الخمس اولا؟ كما أنّ العامى الذى حاله هذه يأخذ العائز من الزكاة فهل فرق بين الخمس والزكاة فى

---

(١) تفضل شيخنا الامام دام ظله فى آخر هذه الاجوبة الشريفة و كتب بخطه الشريف خطاباً لهذا العبد الضعيف ما يلى:

أيها السيد الحبر - الرجاء والمعذرة من رداءة الخط وضعف الانشاء والاملاء فقد وهنت العظام وتراكمت العلل و الاسقام و لو رأيتنى لم تجد سوى الهيكل العظمى و لعجبت كيف استطيع هذا القدر من الكتابة و املاء هذه الابحاث و ان وهنت

هذه المسألة اولا ؟ . . ، او النصوص واردة فى الزكاة وقياس الخمس عليها فيما نحن فيه من القياس الذى لايقول به الامامية افيدونا ادام الله تعالى ظلكم العالى .

(الجواب)

نعم يجوز للهاشمى أن يأخذ تتمة نفقته من الخمس حيث تكون له ضيعة اورأس مال لايفى ربحه بنفقته و نفقة عياله كما يجوز للعامى أن يأخذ ذلك من الزكاة ، و ليس هو من القياس فى شيئى بل من باب تحقق الموضوع فيتبعه الحكم والاحكام تتبع الموضوعات واخبار الزكاة كصحيحة معاوية بن وهب ونظائرها تحقق موضوع الفقير الشرعى و الخمس للفقير من السادة كما أنّ الزكاة للفقير من العوام و الظاهر أنّ المسألة متفق عليها كما فى الزكاة و الله العالم .

(السؤال الثانى)

رجل تزوّج صغيرة بالعقد الدائم ثم ارتكب الحرام و أدخل بها و لمّا بلغت طلقها بدون الدخول فهل يجب لها العدة أولا؟ وهل لها المطالبة بتمام المهر أوبنصفه ؟ .

(الجواب)

نعم يجب عليها العدة ولها المطالبة بتمام المهر لانّ المدار على مطلق الدخول والمسّ ، وأخبار أنّ الصغيرة لاعدة عليها ناظرة بل ظاهرة فى غير المدخول بها دلالة اقتضائية مضافاً الى موافقة الاحتياط ، وحرمة الدخول

ـ وهانت وتواضعت واستكانت ولا ستكثرت منى هذا القليل واستكبرت هذا البيان الضئيل مضافاً الى تزاحم الاشغال الباهضة من الفتاوى والمكاتيب والوكالات وفصل الخصومات فلاصحة ولاراحة ولاحول ولاقوة. ☆☆

قبل البلوغ تكليفية فقط كالوطى فى الحيض ليس له اثر وضعى اصلا والله العالم

(السئوال الثالث)

أنّه قد تعارف بين الناس أنّهم اذا وجدوا جسد ميت من العلماء وغيرهم بعد سنين من دفنه طريّا لم يتغير يعدون ذلك من الكرامات له ويحسبون أنّ ذلك من علائم السعادة فما وجه هذا الاعتقاد هل له دليل و مستند مستفاد من اخبار اهل البيت «ع» خزان علم الله وحفظة وحيه اولا ؟ مع أنّا نشاهد بالوجدان و العيان ظهور جسد بعض الفساق بل و من هو اسوأ حالا منهم ايضاً بعداعوام كثيرة من موته طريّا لم يتغير اكشفوا لنا الغطاء عن هذه المعضلة لازلتم مرجعاً فى احكام الدين و كهفاً للمسلمين.

(الجواب)

يخطر على بالى أنّ فى احد الكتب من ارشاد الديلمى، أو معالم الزلفى او الانوار النعمانية: أنّ الانبياء والائمة سلام الله عليهم بل و العلماء لاتبلى اجسادهم و هذه القضية شايعة عند عوام الشيعة ، بل و بعض الخواص ولعله بلغكم مايقال: من أنّ احدّ الامراء اراد نبش قبر الامام موسى بن جعفر سلام الله عليهما ليتحقق هذه القضية فقيل له أنّ الشيعة يعتقدون ذلك فى

☆☆ و على كل فالمستعان بالله وما قصدنا سوى خدمة هذا الشرع الشريف و اقامة الحق والعدل و كسح ماشاع من الا باطيل والاضا ليل والا مل فيكم أيد كم الله ان نجد منكم اقوى ساعد و مساعد ونرى اثر مسا عيكم الكريمة وارشاداتكم الثمينة لاهل آذربايجان عموماً وفى تبريز خصوصاً نرى اثر كم وتأثير كم فى القريب العاجل محسوساً وملموساً تعاونا فى نصرة الحق ونشر الحقيقة وقمع الباطل واى ذات كريمة اولى من ذاتك الشريفة فى نصرة الشريعة، وعرفونا وصول هذه الاجوبة ورأيكم فيها، والله يحفظك ويرعاك بدعاء . — الاب الروحى

محمد الحسين

علمائهم ايضاً فنبش قبر الكليني (١) ، او المفيد (٢) رضوان الله عليهما فوجده بحاله لم يتغير ، و مثلها للشاه اسماعيل الصفوى (٣) مع الحرّ سلام الله عليه ، و مثل هذه الاشياء لا ينبغي الجزم بتصديقها و لا تكذيبها

(١) ابوجعفر محمد بن يعقوب بن اسحق الكليني الرازى ثقة الاسلام صاحب الجامع الكبير (الكافي) الذى هو من جلائل الكتب الاسلامية و من نفائس الاثار الدينية لم يعمل للامامية مثله توفى ببغداد سنة (٣٢٩)ه .

(٢) ابوعبدالله محمد بن محمد بن النعمان البغدادى الملقب بـ(المفيد) شيخ الامامية ورئيس الشيعة الاثنا عشرية صاحب المؤلفات النفيسة والاثار الخالدة تولد سنة (٣٣٦)ه ، وتوفى ببغداد سنة (٤١٣) ه .

(٣) الشاه اسماعيل بن سلطان حيدر الموسوى الصفوى من اكبر سلاطين الشيعة الامامية ولد سنة (٨٩٢)ه ، وامه كريمة جدنا السلطان حسن بك آق قوينلو المعروف بـ (اوزون حسن) فان والده حيدر كان ابن اخت الحسن بك وصهرا على ابنته ايضاً كما أن جدنا الفقيه الشهيد فى اعماق السجون و ظلمات الجباب الامير عبدالوهاب الحسنى الطباطبائى (شيخ الاسلام) الشهير (قده) كان صهرا آخر ايضاً للحسن بك اطلب تفصيل ذلك من كتابنا (خاندان عبدالوهاب) .

وجلس الشاه اسماعيل على عرش السلطنة سنة (٩٠٦)ه بتبريز وتوفى سنة (٩٣٠)ه و دفن باردبيل عند جده سلطان العارفين الشيخ صفى الدين اسحق الموسوى الاردبيلى (قده) المتوفى (٧٣٥) ه ، انظر توضيح المقاصد للشيخ البهائى (قده) ص ٤ ط مصر. ولاحظ اطراء الشيخ عليه، وقصة نبشه قبر الحر سلام الله عليه مشهورة ذكرها السيد المحدث الجزائرى (ره) فى الانوار النعمانية و نقلها العلامة المامقانى (قده) فى تنقيح المقال فى ترجمة الحر رضوان الله عليه ج ١ ص ٢٦٠ وذكر احمد زينى دحلان فى الفتوحات الاسلامية ج ٢ ص ١٣٦ وابن العماد فى شذرات الذهب فى حق الشاه اسماعيل من الشطحات والا باطيل ما يضحك منه الثكلى اعاذنا الله من العصبيات الممقوتة والتعصبات القومية تلك التعصبات والخلافات التى وقعنا من جرائها فى اعمق مهاوى الذل والصغار ورزايا الفتن والاستعمار .

القاضى الطباطبائى

بل « فذروه فی سنبله » و قاعـدة الشيخ الرئيس(١) كلّ ما قرع سمعك ـ الى آخرها (٢) أمّا فی الادلة الشرعية من الكتاب والسنة فلا أتخطر دليلا فی ذلك معتبراً يعتمد عليه، نعم فی خواص بعض الاعمال المستحبة كغسل الجمعة ربما يوجد أنّ من خواصها حفظ الجسد من البلا وعلى فرضه فلابد أن يكون المراد الى مدة ما والاّ فكل شيئ فان ولا يبقى الا وجهه الكريم وبقاء الاجسام وتلاشيها ببطؤ او سرعة يختلف باختلاف استعدادها والتربة التی يدفن فيها و ربّ جسد يبقى مائة سنة وآخر الى جنبه تلاشى بخمسين سنة ولله البقاء ومنه البدء وحده واليه المعاد .

حرّره الفقير

محمد الحسين آل كاشف الغطاء

فی مدرسته العلمية بالنجف الاشرف

ربيع الثانی ـ ١٣٦٨ هـ

---

(١) ابو علی الحسين بن عبدالله بن سينا البلخی البخارى الفيلسوف الطائر الصيت رئيس فلاسفة الاسلام صاحب المصنفات المشهورة توفی (٤٢٧) هـ و دفن بـ (همدان) و هو القائل فی حق امير المؤمنين (ع) (علی بين الخلق كالمعقول بين المحسوس) انظر اعيان الشيعة ج ٢٦ ص ٢٩٨ ط دمشق وغيره من كتب التراجم والرجال للفريقين .

(٢) اشارة الى القاعدة او النصيحة التی ذكرها الشيخ الرئيس ابن سينا «ره» فی النمط العاشر من كتابه (الاشارات) وقال: (نصيحة: اياك ان يكون تكيسك وتبرؤك عن العامة هوان تبرىء منكر الكل شئيى فذلك طيش وعجز و ليس الخرق فی تكذيبك مالم يستبن لك بعد جليته دون الخرق فی تصديقك به مالم تقم بين يديك بينة بل عليك الاعتصام بحبل التوقف وان ازعجك استنكار ما يوعاه سمعك مالم تتبرهن استحالته لك فالصواب ان يسرح امثال ذلك الى بقعة الامكان مالم يذدك عنه قائم البرهان) وقال المحقق الطوسی قدس سره فی شرحه: (والغرض من هذه النصيحة النهی عن مذاهب المتفلسفة الذين يرون ☆☆

«بسم الله الرحمن الرحيم»

الحمدلله، و الصلاة على رسوله وعلى آله

و بعد: فهذه مسائل سئلتها من حضرة الاستاذ العلامة الاكبر والمصلح الاعظم فيلسوف الاسلام آية الله فى الانام الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء مدظله.

(السؤال الاول)

القول بالنشوء و الارتقاء وادوار الارض الجيولوجية موافق لمذهب الاسلام ام مخالف؟.. ، و ما الدليل على الوفاق، أو الخلاف؟.

(الجواب)

الاسلام عقيدة و عمل يعنى تهذيب للروح و تكميل للقوة العاقلة ولا علاقة له بالعلوم الطبيعية و خواصّ المادة- والمهمة التى جاءت بها الاديان و نزلت بها الكتب - هى معالجة النفوس من الامراض الخبيثة التى هى السبب الوحيد فيما يقع فى الحياة الاجتماعية من الشرور، وسفك الدماء كالحسد، والحرص، والطمع، و الشهوة، و نظائرها وتبديلها باضدادها الموجبة للصحة و الاستقامة و تعديل القوتين الغضبية و الشهوية. هذه هى مهمة الشرايع و الاديان و اساس كلّ ذلك هو رسوخ الاعتقاد بالمبدأ المقدس والصانع والدينونة بأنّ من يعمل مثقال ذرة خيراً يره، و من يعمل مثقال ذرة شراً يره.

☆☆ انكار ما لا يحيطون به علماً: حكمة و فلسفة و التنبيه على ان انكار احد طرفى الممكن من غير حجة ليس الى الحق اقرب من الاقرار بطرفه الاخر من غير بينة بل الواجب فى هذا المقام التوقف).

القاضى الطباطبائى

نعم القرآن العزيز مثله الاعلى و مهمته الاولى هى الدعوة الى الله، و تقوية الاعتقاد بالمبدأ و المعاد، و نشر الفضيلة، و قمع الرذيلة، و لكن بما أنّه كتاب الابد و سفر الخلود، و المعجزة الباقية - تعرض تلويحاً مرة و تصريحاً اخرى - و بين التصريح و التلويح ثالثة الى فلسفة التكوين و بدء الخليقة، و بعض اسرار الطبيعة، ولا يبعد أن يكون امثال قوله تعالى «خلق السموات و الارض فى ستة أيّام (١) ثم فصلها فى سورة (فصلت) بقوله تعالى «بالذى خلق الارض فى يومين» (٢) . و جعل فيها رواسى و قدر فيها اقواتها فى اربعة أيّام - الى قوله - فقضاهن سبع سموات فى يومين، وقوله عزّ شأنه «خلق سبع سموات و من الارض مثلهن» (٣) . ، نعم لا يبعد ان يكون عز شأنه اشار بهذه الآيات الى ادوار الارض، و طبقاتها و مبادء تكوينها من الغاز ثم البخار ثم الجليد ثم التراب و هكذا وفق ما اهتدى اليه العلم الحديث، و ما سيكشفه البحث و التنقيب فى المستقبل فان كان المراد بهذه الآيات تلك المعانى و المقاصد فذاك و الاّ فلايقدح بكرامة القرآن العظيم خلوّه من ذلك فانّه مسوق لغير هذه الغاية. نعم هو مسوق لتلك المقاصد الشريفة، و الغايات المقدسة التى لو اخذ الناس بها لاصبحت الدنيا جنة من جنان الفردوس التى وعد الله بها عباده المتقين فليس فى القرآن الكريم نص صريح بتلك الامور حتى نقول انّها توافق الاسلام أو تخالف.

---

(١) سورة يونس آية :٣

(٢) سورة فصلت آية :٩-١٠-١١-١٢

(٣) سورة الطلاق آية :١٢

(السؤال الثانى)

هل القرآن دالّ على كون آدم أباالبشر، وأوّل خليقة من هذاالنوع ام لا ؟. ، وعلى فرض كون آدم أوّل مخلوق من النوع الانسانى فكيف التناسل بين اولاده ؟.

(الجواب)

جميع الآيات الكريمة فى هذا الموضوع صريحة فى أنّ آدم خلق من تراب ، و تكون بالخلق الفجائى ، و أنّ ينبوع الحياة الازلى نفخ فيه نسمة الحياة ، وهو حىّ مستحدث من جماد بل الحق الصراح عند ارباب الفلسفة العالية أنّ الروح فى سائر الاجسام الحية هى جسمانية الحدوث روحانية البقاء فآدم الذى نوّه عنه القرآن الكريم هو الاب الاعلى لهذا النوع الموجود على هذه البسيطة و كلهم من نسله ولكن ليس فى القرآن و لاالاحاديث مايدل على أنّه الاول من هذا النوع بل فى الكتاب والحديث مايدل على خلاف ذلك ففى تفسير قوله تعالى «بل هم فى لبس من خلق جديد(١) وردت عدة اخبار عن الصادقين - سلام الله عليهم - مضمونها ،او نصها تقريباً . . . (تحسبون أنّه ليس غير آدمكم هذا بلى أنّ الله سبحانه خلق الف الف آدم والف الف عالم قبل هذا ، ويخلق بعد انقراض هذاالعالم و دخول اهل الجنة جنتهم ، واهل الجحيم جحيمهم الف الف آدم و الف الف عالم ، و تجد معظم هذه الاخبار فى كتاب «الخصال» للصدوق اعلى الله مقامه و صريح هذه الاخبار أنّ هناك مالا يحصى من الآدميين والعوالم وهو الموافق

(١) سورة ق آية : ١٥

لعدم تناهي قدرته تعالى و أنّ يداه مبسوطتان ، و أنّ فيضه مازال ولايزال ولاينقطع في حال من الاحوال ، و قالت اليهود يدالله مغلولة غلت أيديهم و لعنوا بما قالوا ـ امّا كيفية التناسل في بدء هذا الدور اعني دور آدمناهذا الذي نحن من نسله فلها حسب ما وردفي بعض الآثار و الاخبار طريقتان :

الاولى و لعلها الاصح أنّ حوّا كانت تلد توأماً كل بطن ذكر و انثى فكان يزوج الذكر من هذا البطن من الانثى من البطن الآخر وهكذا و الاشكال أنّه كيف يزوّج الاخت من اخيها ولو من بطن آخر ، و أنّه لايخرج عن كونه زنا و بذات المحارم مدفوع بأنّ الزنا ليس الاّ مخالفة القوانين المشروعة، والنواميس المقررة من المشّرع الحكيم ، و حيث أنّ في بدء الخليقة لايمكن التناسل الاّ بهذا الوضع اجازه الشرع في وقته لوجود المقتضي وعدم المانع ثم لمّا تكثر النسل، ومسّت الحاجة الى حفظ الانساب وتميّز الاسر والارحام، و حفظ النظام العائلي، وحصل المانع من تزوّج الاخ باخته وامثال ذلك مما تضيع فيه العائلة وتهد دعائم الاسر و لايتميز الاخ من الابن و الاخت من البنت لذلك وضع الشارع قوانين للزواج يصون النسل عن الاختلاط و الامتزاج و هذا المحذور لم يكن في بدء الخليقة يوم كانت أسرة آدم وحوّاء نفراً معدوداً.

الطريقة الثانية: ما في بعض الاخبار من أنّ الله جل شأنه انزل حوريتين فتزوّجهما ولد آدم فكان النسل منهما ، ولعلّ المراد من الحوريتين لعرأتين بقيتا من السلائل البشرّية المتقدمة على آدمناهذا ، و على كلّ حال فلايلزم الزنا ، ولامخالفة حرمة نكاح المحارم .

(السئوال الثالث)

ذكر علماء الهيئة أنّ سبب الخسوف هو حيلولـة الارض بين القمر و الشمس ، وسبب الكسوف هوحيلولة القمربين الارض و الشمس و بهذا يعلم المنجمون وقت الخسوف ، و الكسوف ، فحينئذ أى ربط بين ماذكروه و بين ما فى بعض الاخبار بأنّ سببهما كثرة الذنوب وهاتان من علامة غضب الله ، فكيف يعلم المنجمون وقت غضب الله . فلو فرضنا عدم وجود انسان فى الدنيا لايكون خسوف ولا كسوف ؟ . .

(الجواب)

ماذكره علماء الهيئة فى سببهما كاد يكون محسوساً أو كالمحسوس أمـا ما ورد فى الاخبار من أن سببهما كثرة الذنوب فهو مضافاً الى ضعفها المانع عن جواز التعويل عليها و معارضة بعض الاحاديث النبوّية لها الواردة فى الخسوف المقارن لموت ابراهيم بن رسول الله «ص» و اعتقاد الناس أنّ ذلك لموت ابراهيم فردعهم النبى «ص» و خطب قائلاً : انّ الشمس والقمر آيتان من آيات الله لايخسفان لموت أحد ولا لحياة أحد الخ . يمكن تأويلها و حملها على ارادة المعنى الكنائى : و هى أنّ كثرة الذنوب هى التى تطمس نور شمس الهداية و تذهب بنور أقمار العقول . فالذنوب هى التى ينخسف بها قمر العقل وينكسف شمس المعرفة فلا يبقى للعقل ولا للمعارف أثر كما ينكسف الشمس بحيلولة القمر ، و القمر بحيلولة الارض ، و هذا معنى حسن و مقبول عند ذوى العقول و ان أبيت فطرح تلك الاخبار هو الاصح والله العالم .

(السئوال الرابع)

ما معنى المعاد الجسمانى هل يعود عين البدن الدنيوى أوغيره؟ فلو كان عين البدن الدنيوى فما معنى قوله تعالى (لم حشرتنى أعمى و قدكنت بصيراً)(١)؟.

(الجواب)

معنى المعاد الجسمانى كما فى بعض الاخبار انّك لو رأيته لقلت هذاهو فلان بعينه، و كما أنّك لو رأيت شخصاً فى الدنيا و هو صحيح سليم الاعضاء ثمّ رأيته بعد عشر سنين مثلا مقطوع الاصبع، أو اليد، او قدذهبت عينه، او أذنه تقول هو فلان بعينه ولا يقدح فى شخصيته فقدان يده اوعينه فكذلك فى الآخرة لا يقدح فى وحدته، و تشخصه كونه كان فى الدنيا بصيراً و يحشر فى الآخرة أعمى، و هذا العمى هو العمى الحقيقى الذى كان له فى الدنيا و هو عمى البصيرة و حيث أنّ الدار الآخرة هى الدار التى تبلى فيها السرائر و تظهر الحقائق ـ فلا محيص من ان يحشر الكافر و الفاسق اعمى، و يعرف أهل المحشر انّ هذا هو الذى كان اعمى فى الدنيا حقيقة و ان كان بصيراً صورة قد حشره الله بصورته الحقيقية فى الآخرة التى هى دار الحق و الحقيقة، ويؤيّده قوله تعالى كذلك اتتك آياتنا فنسيتها و كذلك اليوم تنسى فتدّبره جيّداً و اغتنمه فانّك لاتجده فى شئى من كتب التفاسير ولا غيرها والمنة لله وحده و عسى أن يأتى البحث عن المعاد الجسمانى مفصلاً.

---

(١) سورة طه آية: ١٢٥

(السؤال الخامس)

ولد الزنا هل له نجاة فى الآخرة ام لا ؟ . ، و فرض كونه من الهالكين خلاف مقتضى العدل لانّ الذنب على أبويه .

(الجواب)

ولد الزنا حسب قواعد العدلية المطابقة للموازين العقلية و الادلة القطعية ـ من انّه لاتزر و ازرة وزر اخرى ،ولا يعاقب شخص بجريمة غيره فحاله اذاً حال سائر المكلفين ان اختار الطاعة و عمل الخير فهو من أهل الجنة و النعيم ، و ان اختار المعصية وعمل الشر كان من أهل الجحيم و كل ما فى الاخبار ممّا ينافى هذا فلابدّ من تأويلها ،و حملها على مالا ينافى تلك القاعدة المحكمة ، و خبث نطفته و شقاوة ابويه ليسا بحيث يسلبان منه القدرة و الاختيار على الطاعة و المعصية فهذه الاخبار كأخبار الطينة والسعادة و الشقاوة مثل أنّه تعالى قبض قبضة من طينة البشر و قال هذه للنار ولا ابالى ،وقبض أخرى و قال هذه للجنة ولا ابالى ، و امثال قوله تعالى طبع الله على قلوبهم (١) ،واضله الله على علم (٢)، و هى كثيرة فى القرآن العزيز مما يدلّ بظاهره أنّ الاغواء و الاضلال و الطبع و الشقاء هو من الله قهراً و جبراً على العباد و ليس ذلك هو المراد قطعاً ولامجال لبسط الكلام فى هذا المقام باكثر من هذا ،

---

(١) سورة التوبة آية : ٩٣

(٢) سورة الجاثية آية : ٢٣

(السؤال السادس)

ظاهر القرآن، أو الدليل العقلي يساعد كون نبينامحمد صلى الله عليه وآله خاتم الانبياء «بالكسر» أم لا؟.

(الجواب)

نعم ظاهر القرآن في قوله تعالى - وخاتم النبيين(١) - على القراءتين الفتح والكسر «اسم فاعل و اسم مفعول» هو انّه صلوات الله عليه وآله قدختمت به النبوّة، وامّا الدليل العقلي فهو واضح لمن تدبّر نواميس هذه الشريعة و احكامها و أنّها بلغت الغاية في الاحاطة بمصالح البشر و النظام الاجتماعي الذي لاتتصور العقول ارقى منه و اكمل. فلا بدّ أن تكون هي الغاية و الخاتمة كما قال جلّ شأنه «اليوم اكملت لكم دينكم» (٢) واذا كمل الشيئ فقد تمّ و انتهى ولا مجال لجعل غيره اذ المجعول امّا مثله او أنقص فهو قبيح و أمّا الاكمال فهو حاصل في هذه الشريعة والله العالم.

(السؤال السابع)

في الحديث أنّ النبي (ص) لما فتح مكّة و دخل الكعبة و كسر الاصنام كان صنم في موضع مرتفع فقال علي (ع) يارسول الله انا أحملك لتكسر هذا الصنم فقال رسول الله انت لا تطيق حمل النبوّة ما معنى هذا الحديث والحال أنّ النبي يركب الدوابّ؟.

---

(١) سورة الاحزاب آية: ٤٠

(٢) سورة المائده آية: ٣

(الجواب)

نعم فرق بين حمل الدواب للنبّى «ص» و حمل أمير المؤمنين (ع) له اذ من المعلوم الضرورى أنّ البدن سواء فى الحيوان ، أو الانسان هو الذى يحمل الاثقال وينهض نهضة الابطال ولكن انّما ينهض البدن بحملها بقوّة الروح و عزيمة الهمّة و الشعور ضرورة أنّ الجبل الشامخ لايقوى على حمل طائر بل لايقدر على حمل ذبابة بل الطائر و الذبابة تحمل نفسها عليه . فانّ الانسان بقدر عزمه و همّته و شعوره يحمل الاثقال ، و لمّا كان مثل أمير المؤمنين (ع) يعرف عظمة النبى (ص) و يقدر هيبة النبوّة ، و يدرك معنى تلك المرتبة والوظيفة الالهية ، فلاريب أنّ قوّة البشريّة مهما كانت عظيمة فهى تتصاغر أمام تلك العظمة و تندك لدى اشراق لمعات تلك الهيبة . لانّ تقديرها على مقدار ادراكها و الشعور بها ، أمّا الحيوان و سائر افراد الانسان فلايدرك من النبّى (ص) ولايعرف من حقيقته الاجسده الظاهرى وهيكله المادىّ و معلوم أنّه خفيف الطبع لطيف الجسد يقوى على حمله من هذه الجهة كلّ أحد ولكن أمير المؤمنين (ع) و جبرئيل يعرفان من فضله مايعجزهما عن حمله فتدبّره و اغتنم ، و بالله التوفيق .

(السئوال الثامن)

ما هى فلسفة الاضحية فى منى ، نرى كثرة الحجاج ، و عدم المصرف للحوم ذبائحهم فى منى ، فلو فرضنا الحجاج مائة الف فلا يقل كلّ واحد غالبا عن ذبيحتين فى الاضحية ، و الكفارة تصير مأتى الف ذبيحة فيذبح ولا مصرف لها ، ولا أحد يأخذ ، فيطرح على الارض ويفسد الهواء و يتولد

الامراض ، و فى هذا الزمان يقولون يجمعها ابن سعود فى بئر و يطرح عليها التراب . فأىّ فائدة فيها اجتماعية و انفراديّة فلو عيّن الشارع الاسلامى على كلّ احد من الحجاج بدل الهدى مقداراً معيناً من النقود فيجمع للصرف فى مصالح العامة للمسلمين أليس أحسن ؟.

(الجواب)

قضية الذبائح ، و القرابين و تقديمها للآلهة بكثرة شعيرة من الشعائر القديمة فى اكثر الاديان حتى عند المشركين و عبدة الاوثان فضلا عن الديانات الثلاث المشهورة ، و حيث أنّ الشريعة الاسلامية جعلت الكعبة قبلة للمسلمين و اليها حجّهم و موقع الكعبة هو الحجاز ، وهى ارض (كما يعلم كلّ احد) قاحلة وحرة سوداء لايعيش فيها ضرع ولا زرع ، و اهل الحجاز على الغالب فقراء بالفقر المدقع الذى كان يدفعهم الى استطابة اكل الحشرات و الوحوش من الضب ، و اليربوع ، و الارانب و نحو ها بل ربما يضطرون فى بعض السنوات الى اكل الدم الممتزج بالصوف بل ماهو اسوأ من ذلك فقضت الحكمة الآلهية الارفاق بأهل تلك البلاد و التوسعة عليهم ، و من يتجوّل فى القبائل الحجازيّة و ينظر شحوب تلك الشعوب ، و غبرة وجوههم ، ورّث ملابسهم وجشوبة طعامهم يعرف سعة الرحمة الآلهية و الشفقة الربوبية فى فرض هذا النسك ، ومن يراجع الآيات الكريمة الواردة فى هذا الموضوع يعرف جليّاً أنّ الحكمة و الغرض من هذا الحكم هو التوسعة على الفقراء و الهلكى الذين هم أكثر أهل الحجاز و اشباع نهمهم وسد فورتهم يقول جلّ شأنه : فكلوا منها و اطعموا

البائس (١) ـ ثم يقول : فاذا و جبت جنوبها فكلوا منها و اطعموا القانع و المعتر (٢) ، فقول السائل انّه لا مصرف لها غير صحيح و كلّ احد يعلم أنّ جمعاً كبيراً من أعراب تلك النواحى يجتمعون و يتقاسمون تلك الذبائح فيما بينهم و يتناهبون تلك الاغنام انتهاب الغنائم ، و ان بقى فضلة منها فهى من النوابع القهرية ، و الغالب أنّ الخير الكثير يستتبع الشرّ اليسير ، وهذا ايضاً لا يعود الى نقص فى التشريع فانّ قبائل الحجاز لو اجتمع نصفهم فضلا عن كلهم لمّا كان يقع سهم كلّ واحد منهم شاة واحدة من تلك الاضاحى الكثيرة لانّهم يبلغون على أقل تقدير أكثر من مليونين و نصفهم على أقل فرض فقراء ، فلو اجتمعوا فى صحراء منى و عرفات ، و هى قريبة منهم أو ارسلوا وكيلا ، أو وكلاء يحملون اليهم حصصهم لكان سهم كل عشرة شاة واحدة و لكن هم المقصرون فى الانتفاع بما فرضه الله لهم على حدّ قول شاعر الفرس :

(گر گدا كاهل بود تقصير صاحب خانه چيست)

أمّا تعين مقدار من النقود بدلها فهو خلاف غرض الشارع الذى يحب اطعام الطعام ، و بذل الزاد لاشباع الجائع ، و دفع كضّة النهم ، و القرم فانّه قديمّر على البدوى فى الصحراء الشهر او الشهران لا يذوق فيها طعم اللحوم ، ولا يشمّ قتار الدسوم على أنّ الشارع ببركة ما اوجب على أغنياء المسلمين فى الحجّ الى تلك المشاعر ، و الشعائر ، و ما ينفقون فيها من

---

(١) سورة الحج آية : ٢٨

(٢) سورة الحج آية : ٣٦

الاموال الطائلة قد صبّ عليهم البركة صبّاً و ملاء جيوبهم بالنقود- فاوجب الاضاحى- تكميلا للغاية، واتساعاً فى المنفعة واستقصاء فى الاخذ بأسباب الجود، وعموم الكرم ولعلّ هذا هو السّر أو بعض المصالح والحكمة التى نظرت اليها العناية العليا و الرعاية الازلية حتى صارت القرابين و الاضاحى من النواميس المقدسة فى أكثر الشرائع والاديان، وحثت على الاكثار منها ولان كان هذا بالغاً مرتبة الرجحان فى سائر الاقطار والبلدان فهو للحجاز ولا سيمّا البيت الحرام، وهو بواد غير ذى زرع، ولا سبد، ولا لبد ينبغى بل يلزم أن يكون بحد الوجوب، وهكذا كان الامر من لدن حكيم عليم؛ نعم يلزم على أولياء الامور فى تلك المشاعر التنظيم والعناية بما يستوجب الانتفاع بتلك الذبائح، ودفع مضارها أو بيع مالا يمكن الانتفاع منه الا بالاحتفاظ به بعمل وتدبير كجلودها و اصوافها فيلزم اصلاحه أولا ثم بيعه وتوزيع ثمنه على الفقراء أو المصالح العامّة باجازة حاكم الشرع أو الحاكم العادل .

(السئوال التاسع)

كيف يمكن التوفيق بين قوله تعالى- ثمّ انّ علينا حسابهم(١) وقوله عليه الصلاة والسلام فى زيارة الجامعة المشورة: وحسابهم عليكم .

(الجواب)

هذا سهل واضح، و ما أكثر التوسع فى لغة العرب و أنواع الكنايات و المجاز فتقول: بنى الامير المدينة، و نقول :بنى العمّال المدينة . الاول تسبيباً واشرافاً ، والثانى مباشرة وعملاً، والله سبحانه هوالذى يأمر أنبيائه

---

(١) سورة الغاشية آية : ٢٦

وأوصيائهم بمحاسبة الخلق. فيكون حسابهم عليه أمراً و اشرافاً و احاطة والانبياء محاسبون معاشرة، وولاية ،ويصّح نسبة الحساب من هذه الحيثيات الى الله جلّ شأنه من جهة والى الائمة «ع» من جهة أخرى.

(السئوال العاشر)

ماالحكمة فى تعدّد ازواج النبى صلى الله عليه وآله.

(الجواب)

اننّا لو أردنا أن نكتب مؤلفاً خاصاً فى الحكم، والمصالح التى اشتملت عليه هذه الشرعة النبوية و السياسة المحمدّية لكان يلزمنا القيام بأكبر مؤّلف ، وقد لانحيط بسائر الجهات منها ، نعم نعلم على الجملة انّ اقترانه بكلّ واحدة من تلك الزوجات كانت المصلحة فى تلك الظروف المعينة يقتضى وجوبه الحتمى ، و للمجموع أعنى لمجموع التعدّد اجمالا حكم ومصالح أيضاً توجبه وتلزم به ، ولايسعنا ايضاح تلك المصالح جميعاً ولكن نشير الى واحدة منها اشارة اجمالية وهى: أنّه سلام الله عليه أراد أن يضرب المثل الاعلى والبرهان الاتمّ الاجلى لنفسه الملكوتية و مقدار رزانتها ، و قوة استقامتها و عدلهـا ، و عدالتها ، وكلّ أحد يعلم كيف تتلاعب النساء بأهواء نفوس الرّجال و تتصّرف فيها حسب ماتشاء ،كما يعلم كل أحد مابين النساء والزوجات من التنافس ، و الغيرة ،و اعمال الدسائس و المكائد فيما بينهن ،واضطراب حبل النظام العائلى والقلق الداخلى ،وهذه الذات المقدسة الغريبة فى جميع اطوارها ـ ضربت المثل الا على فى ضبط النفس ،واقامة العدل بين زوجاته المتعددات وعدم الانحراف عن محجّة العدل و الانصاف

بينهن قيد شعرة مع جمعه لهنّ في منزل واحد و اختلافهن في السنّ والجمال وسائر الجهات التي تستهوي النفوس ونحن نجد في الكثير الغالب أنّ الرجل الصلب القوي قد يعجز عن ارضاء زوجتين واقامة ميزان العدل بينهن على أتمّ حدوده ومقاييسه، و لابدّ أن ترجح احدى الكفتين عنده ولو قليلا مهما بالغ في التحفظ والكتمان فكيف بمن يحسن معاشرة تسع نساء، أو أكثر في منزل واحد فيرضى الجميع و يعدل بين الكل ويخضعن له جميعاً وهنّ «حبائل الشيطان» ولا يرضيهنّ في الغالب كلّ ما في الكون من ثروة وسلطان حتّى أنّ احدى زوجاته و هي سودة بنت زمعة (١) لمّا أراد النبيّ طلاقها وهبت لعائشة ليلتها ولم ترض

---

(١) سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس القرشية العامرية. عدها شيخ الطائفة الطوسي (قده) في رجاله من الصحابيات وكذلك جمع من علماء اهل السنة وكانت قبل ان يتزوجها رسول الله (ص) تحت ابن عم لها يقال له: السكران بن عمرو. ولما اسلمت وبايعت النبي (ص) اسلم زوجها معها وهاجرا جميعاً الى ارض الحبشة فلما توفي عنها تزوجها رسول الله (ص) وكان ذلك في شهر رمضان سنة عشر من النبوة بعد وفات خديجة بمكة وقيل سنة ثمان للهجرة على صداق قدره اربعمائة درهم وهاجر بها الى المدينة وكانت امرأة ثقيلة ثبطة ومن فواضل عصرها واسنت عند رسول الله (ص) ولم تصب منه ولداً. ووهبت ليلتها لعائشة حين اراد طلاقها فقالت: لا تطلقني وامسكني واجعل يومي لعائشة لارغبة لي في الرجال وانما اريد ان احشر في ازواجك ففعل (ص) فنزلت: فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما والصلح خير. وروى محمد بن اسحاق عن حكيم بن حكيم عن محمد بن علي بن الحسين عن ابيه (ع) قال: كان جميع ما تزوج رسول الله (ص) خمس عشرة امرأة وكان أول امرأة تزوجها بعد خديجة بنت خويلد سودة بنت زمعة. وذكر النسابة محمد بن حبيب البغدادي المتوفى سنة (٢٤٥) هـ بسر من رأى في زمن خلافة المتوكل العباسي - في كتابه (المحبر) ص٧٩ طبعة حيدر آباد الدكن. ان سودة (كانت قد رأت في المنام أن النبي (ص) اقبل يمشي حتى وطيء على عنقها فأخبرت ✡✡

أن يطلقها و قالت: أريد أن أحشر فى أزواجك، و كانت بيئته وقلة ذات يده وجشوبة عيشه وخشونة از يائه كلها تستدعى على الدوام بينهن حدوث الشغب وتقطع حبل الراحة بمقاريض التعب ، ولكنه على ذكره السلام لم يحدث شيء واحد من ذلك فى بيته مدة عمره بينهن سوى واقعة واحدة هى فى غاية البساطة بل هى من اعلام النبوة ودلائل الوحى

✡✡زوجها فقال: وأبيك لئن صدقت رؤياك لاموتن وليتزوجنك محمد (ص) ثم رأت فى المنام ليلة أخرى كأن قمراً انقض عليها من السماء وهى مضطجعة فأخبرت زوجها فقال: وأبيك لا ألبث الا يسيراً حتى أموت ثم تتزوجين من بعدى فاشتكى السكران من يومه ذلك فلم يلبث الا قليلا حتى مات، فتزوجها النبى (ص) ثم طلقها تطليقة وكانت قد كبرت فبلغها ذلك فجمعت ثيابها، ثم جلست على طريقه الذى يخرج منه الى الصلاة فلما دنا منها بكت، ثم قالت: يارسول الله (ص) هل غمصت على فى الاسلام؟ فقال: اللهم لا قالت: فانى أسألك لما راجعتنى فراجعها فقالت له: يارسول الله (ص) يومى لعائشة فى رضاك لا نظر الى وجهك فوالله مابى ماتريد النساء ولكنى أحب أن يبعثنى الله فى نسائك يوم القيامة وكانت حاضنة ولده صلى الله عليه) وآله توفيت سودة بالمدينة فى شوال سنة (٥٤)ه فى زمن معاوية وقيل: توفيت فى خلافة عمر وقيل: توفيت سنة (٥٥)ه.

ثم ان سودة التى كانت فى زمن خلافة أمير المؤمنين (ع) هى سودة بنت عمارة بن الا شتر الهمدانية وهى شاعرة من شواعر العرب ذات فصاحة و بيان ووفدت على معاوية فاستأذنت عليه فاذن لها: فلما دخلت عليه سلمت فقال لها: كيف أنت يا ابنة الاشتر؟ قالت بخير قال لها: أنت القائلة لابيك:

شمر كفعل أبيك يا ابن عمارة	يوم الطعان وملتقى الاقران
وانصر علياً والحسين ورهطه	و اقصد لهند وابنها بهوان
ان الامام أخا النبى محمد	علم الهدى ومنارة الايمان
فقد الجيوش وسر أمام لوائه	قدماً بابيض صارم و سنان

قالت: اى والله ما مثلى من رغب عن الحق او اعتذر بالكذب قال لها: فما✡✡

والرسالة واحدى قضايا الاعجازوهى قضية مارية القبطية(١) التى نزلت فيها اوائل سورة التحريم، وفى قضية الزوجتين اللتين اودعهما النبّى «ص» سرّاً فاظهرتاه والمرأة مهما كانت رخوة العنان ضعيفة الكتمان ولكن ارادالنبّى «ص» ان يصهرهنّ فى بوتقة الامتحان حتّى يظهر الذهب الخالص من المزيف، وعلى كلّ حال فقد اظهرالله جلّ شأنه لنبيّه فى تعدّد الزوجات معجزتين (الاولى)فى داخليته وعدله المستمرّ بينهن أكثر من عشرسنين و(الثانية) وهى اكبر آية و اعظم اعجازاً واسطع برهاناً . ذاك انّ من يستقرأ سيرة النبّى «ص» بعد هجرته من وطنه البيت الحرام الى مصيره الاخير - يثرب يجده فى هذه السنوات الاخيرة من عمره الشريف كالرجل الفارغ البال من

☆☆حملك على ذلك؟قالت: (حب على واتباع الحق)الى آخر كلامهامع معاوية. ولله درها وقد اشادت بالحق وصدعت بما يرضى الله ورسوله (ع) وصارحت بما فى نفسها من حب أمير المؤمنين (ع) وجاهرت به فى وجه معاوية عدو الاسلام ومبغضه الذى صارت الخلافة الا سلامية بيده ملكاً عضوضاً وسلطنة كسروية. «المصادر» انظر بلاغات النساء. العقد الفريد. رجال الشيخ الطوسى. تنقيح المقال. أسد الغابة. الاصابة. الاستيعاب. طبقات ابن سعد. المحبر. التاريخ الصغير للبخارى. شرح الزرقانى على المواهب. اعلام النساء - .

القاضى الطباطبائى

---

(١) مارية بنت شمعون القبطية من فواضل نساء عصرها عدها جمع من علماء الرجال من الصحابيات وهى مولاة رسول الله (ص) وسريته وهى ام ولده ابراهيم بن النبى (ص) وكانت ام مارية رومية وكانت مارية بيضاء جعدة جميلة فاهداها المقوقس صاحب الاسكندرية الى رسول الله (ص) سنة (٧) هـ ومعها اختها سيرين وألف مثقال ذهبا وعشرين ثوبا ليناوبغلته (دلدل)وحماره(عفير) ومعهم خصى يقال له: مابوروهو شيخ كبير وبعث كل ذلك مع حاطب بن ابى بلتعة وعرض حاطب على مارية الاسلام ورغبها فيه فأسلمت وأسلمت أختها واقام الخصى على ☆☆

انقال العيال ، يجده كالوادع الآمن والهادىء المطمئن كأنه لاعلاقة له بشيء من النساء ولا واحدة فضلا عن المتعدد، فهو قائد جيش ومشرّح احكام، وامام محراب، وقاضي خصومات ، وعاقد رايات ، ومؤسس شريعة ، وعابد منقطع الى التهجد والعبادة ، و لقد كان يصلي حتى ورمت قدماه فكيف مع ذلك كله استطاع ادارة تسع نساء أو أكثر مع شدة الغيرة والتنافس بينهن وكيف لم يقسمن فكره ويشغلن باله عن تلك الاعمال الجبّارة و العزيمة القهّارة .فهل هذه الا المعجزة بذاتها و القدرة الآلهية باجلى مظاهرها ؟.

وهل تريد لتعدد الزوجات اعظم من هذه الحكمة وابلغ من هذه الفائدة؟ ولعل هذه واحدة من الف ، و اشراقة من شمس ،والا فالمسألة كما ذكرنا تستحق أن تفرد بالتآليف لكثرة ما فيها من السياسات و الحكم .

(السؤال الحادى عشر)

ما وجه القسم بالتين ، والزيتون ؟ و ما سبب امتيازهما بين المخلوقات؟ وما تفسيرها. ؟

☆☆دينه حتى أسلم بالمدينة في عهد رسول الله (ص) فاعجب رسول الله (ص) بمارية وانزلها بالعالية وكان رسول الله (ص) يختلف اليها هناك وضرب عليها الحجاب وفي ذى الحجة من سنة ثمان للهجرة ولدت مارية ابراهيم فدفعه رسول الله (ص) الى أم بردة بنت المنذر بن زيد بن النجار فكانت ترضعه. وقالت عائشة: ماغرت على امرأة الا دون ماغرت على مارية وذلك أنها كانت جميلة من النساء جعدة واعجب بها رسول الله (ص) وكان انزلها اول ما قدم بها في بيت لحارثة بن النعمان فكانت جارتنا فكان رسول الله (ص) عامة النهار والليل عندها حتى فرغنا لها فجزعت فحولت الى العالية فكان يختلف اليها هناك فكان ذلك أشد علينا ثم رزق الله منها الولد وحرمناه منه قلت انى أتعجب من غيرة عائشة على مارية كما ☆☆

(الجواب)

جرت سنة الله العظيم فى كتابه : أن يقسم بمخلوقاته العظيمة البركة العميمة الفائدة كالشمس والقمر، والنون والقلم، والرياح الذاريات و المرسلات، كما يقسم بالقرآن الذى هو شمس الهداية الحقيقية، و هداية الارواح، و النفوس و العقول، بل بمادون ذلك كالصبح ، و الليل و الجوارى الخنس ، و الكواكب الكنس ، وأمثال ذلك مما هو كثير فى الكتاب الكريم ، و حيث أنّ التين و الزيتون من الاطعمة العظيمة الخير و البركة فانّ التين فاكهة وحلوى رطبه نافع وجافه أنفع وهو غذاء ودواء وطعام وادام وفيه منافع كثيرة ، و مثله الزيتون و لعله اشرف ، و الطف و اعظم بركة ونفعاً باعتبار دهنه الذى لاتعد ولاتحصى منافعه وخيراته وخواصه ، و آثاره ، و هو مع أنّه من أحسن الادام ، والصبغ للآكلين فيه منافع عظيمة وخواص بليغة فى المعالجات فلهذا حسن القسم بهما لعظيم فائدتهما ، هذا كله بناءً على أنّ المراد بهما تلك الثمرتان ، أو الشجرتان المباركتان، ومن الجائز

☆☆ان من العجب حقدها على الصديقة الطاهرة فاطمة بنت رسول الله (ص) وكان من جراء ذلك أنه توفيت فاطمة (ع) فجاء نساء رسول الله (ص) كلهن الى بنى هاشم فى العزاء الا عائشة فانها لم تأت واظهرت مرضاً و نقل الى على (ع) عنها ما يدل على السرور . راجع اعلام النساء لعمر رضا كحالة ج ٢ ص ٨٥٢ ط دمشق.

وتوفيت مارية فى خلافة عمر سنة (١٦) هـ، ودفنت بالبقيع بالمدينة. انظر اعلام النساء. تاريخ الطبرى. أسد الغابة. الاصابة. الاستيعاب. طبقات ابن سعد. تنقيح المقال.

القاضى الطباطبائى

القريب بل لعله الاقرب أنّ المراد بالتين جبل يكثر فيه شجرة التين من جبال القدس وحبرون (١) الذى تجلى عليه الجليل لابراهيم الخليل (ع)، و الزيتون جبل الزيتا الذى تجلى الرّب فيه لاسرائيل يعقوب أبى الاسباط و للمسيح فيه مواقف كثيرة، ويشهد له عطف طورسينين عليهما و هو الجبل الذى تجلى فيه الجليل لكليمه موسى (ع)، ثم عطف عليهما البلد الامين و فيه جبل حراء الذى تجلى فيه الحق لحبيبه محمد صلوات الله عليه و آله، فهذه الجبال الاربع هى مظاهر الانوار الالهية، والتجليات الربوبيّة على الارواح النبويّة و الهياكل البشريّة، ولا شيىء أحق منها للحق بأن يقسم بها من مخلوقاته، والله أعلم وأحكم بأسرار كلماته وسائر آياته.

(السؤال الثانى عشر)

لاىّ علة منع لبس خاتم الذهب وزرالذهب للرجال

(الجواب)

حق السؤال أن يكون هكذا ـ لماذا منع الدين الاسلامى من لبس الرجال الحرير والذهب؟..، والجواب: أنّ الدين الاسلامى يريد من الرجال

---

(١) (حبرون) بالفتح ثم السكون وضم الراء وسكون الواو ونون اسم القرية التى فيها قبر ابراهيم الخليل عليه السلام بالبيت المقدس وقد غلب على اسمها الخليل ويقال لها ايضاً حبرى. قاله ياقوت فى معجم البلدان ج ٣ ص ٢٠٨ وقدم على رسول الله صلى الله عليه واله تميم الدارى فى قومه وسأله ان يقطعه حبرون فاجابه وكتب له كتابا انظر نسخته فى معجم البلدان ج ٣ ص ٢٠٩ و هامش كتاب (الا موال) لا بى عبيد القاسم بن سلام المتوفى (٢٢٤) هـ ص ٢٧٤ طمصر.

الخشونة والصلابة، وان يكونوا اشدّاء واقوياء، ولمّا كان في الحرير والذهب من النعومة و الطراوة والميعان و اللمعان ما ليس في غيرهما حرّمهما على الرجال لعلمه تعالى و لعله من المشاهد المحسوس أنّ الزينة بمثل هذه الاشياء يوجب التأنث و التخنث وسفالة الهمة و الميل و الانقياد الى الشهوات البهيمية، و يسقط همّة الرجل فيها عن السمّو الى نيل المعالى و عظائم الفتوح و عزائم الروح، ولا يقاس هذا بلبس الاحجار الكريمة والجواهر الثمينة فانّها توجب العزّة و الكرامة و السمّو و علوّ الهمّة، و اين هذا من نعومة الحرير و لمعان الذهب التى تلائم ربّات الحجال. و يجب أن تترفع عنها الرجال حتى لولم يحرّمهما الشارع. فلله شريعة الاسلام ما أعظمها و أجلّها ولله هذه الامة المسلمة ما اضعفها و اجهلها و الحكم لله ولا حول ولا قوة الاّ بالله عليه توكلت واليه أنيب.

مسألة مهمة

وهى مسألة الفرق بين الحقوق والاحكام (١)

الحقّ نحو سلطنة والسلطنة عبارة عن القاهرّية والتسلط ولها مراتب كثيرة أعلاها وأجلها هو سلطنة الحق تعالى شأنه وقهّاريته على مخلوقاته وهو حق لا يتغير و لا يتبدّل ولا ينتقل بحال أبداً، ويستحيل سقوطه بوجه من الوجوه و هو ذاتى متأصل، واليه ترجع سائر الحقوق بل الحقوق كلها له جلّ شأنه، و بسلطنته خلق الخلق وثبت الحق فحق الخالقيّة والايجاد والجعل والتكوين

(١) هذه المسألة بقلمه الشريف وهى مختصر ما القاه شيخنا الامام دام ظله فى حوزة الدرس قبل ثلاثين سنة فى النجف الاشرف الجامعة الكبرى للشيعة الامامية.

حق ذاتي غير مجعول ، و هو ثابت له تعالى فى تمام الاحوال و له آثار كثيرة لاتعد و لانحصى ، و من آثاره شكره و حمده و عبادته و اطاعته و تسبيحه و تقديسه ، و القيام بما امربه ، و الانتهاء عما نهى عنه و هذه السلطنة العظمى كما اشير اليه لا تنالها يد الجعل و هى من خصائصه عزّ شأنه ، ولا توجد فى غيره و اقرب المراتب الى هذه المرتبة من الحقوق حق النبوة ثم حق الولاية ثم حق العلماء والمعلم و الاب و الابن و حق الجوار و الصحبة و أمثالها. و جميع هذه الحقوق ترجع الى حقه تعالى فى المعنى باعتبار صدور الكل منه ، و رجوع الكل اليه ، و لكل واحد من هذه الحقوق آثار كثيرة يترتب عليها ثم انّ أمهات الحقوق بعد حقه تعالى تنحصر فى ثلاثة اقسام لان السلطنة الثابتة للانسان اما أن تكون على انسان آخر كسلطنة النبوة والولاية و غيرهما من الحقوق متنزلة الى أضعف المراتب كحق الصاحب والجليس و اما أن تكون تلك السلطنة على الاعيان الخارجية غير الانسان و اما على النسب و الاضافات . و ان شئت قلت أنّ الحق نحو سلطنة انسان على غيره مطلقاً من انسان أو أعيان أو عقد أو اضافة أو نسبة أما الاول فقد يكون منشاؤه أفعال خارجية و أمور حقيقية كالهداية و الارشاد و التعليم فانّ هداية النبى (ص) وارشاده اليه تعالى صار سبباً و منشأ لحقه صلى الله عليه وآله على العباد ، وهكذا الولى و العالم و المعلم الى آخر المراتب وأضعفها ، و فى مقابل هذه الهداية و الارشاد لابدّ من الشكر ، و الامتنان و الانقياد و الاطاعة . و هذا النحو من الحق لايتبدل ولا يتحول ولا ينتقل ولا يقبل الأسقاط ، ولا المعاوضة ،

لانّ منشاؤه لايقبل شيئاً مما ذكر بداهة أنّ الفعل الخارجي بعد وقوعه على وجه مخصوص لا يتغير عمّا وقع عليه، و قد يكون منشأ الحق أمور اعتباريّة وجهات اضافية مما ليس لها ما بازاء فى الخارج. نعم لها منشأ انتزاع محقق لاكأنياب الاغوال، و ذلك مثل حق المولى على عبده والزوج على زوجته فانّ حق المالك و الزوج نشأ من الملكية و الزوجية و هما من المعقولات الثانوية التى ليس لها ما بازاء فى الخارج، ولكنهما منتزعان من امر خارجي و هو العقد الخاص الصادر من أهله فى محله باعتبار الشرع أو العرف و ليس هو من الامور الوهمية بل الامور الواقعية بحسب منشأ انتزاعها. وهذا النحو من الحقوق لايقبل النقل والاسقاط و المعاوضة ابتداءً كالاولى. نعم يمكن رفع الحق بتوسط رفع منشأ انتزاعه اوحله و هذه هى السلطنة على تلك النسب و الاضافات من حيث وضعها و رفعها.

و اما سلطنة الانسان على الاعيان من مال و غيره فقد يكون السبب فيه و العلة أمراً اختيارياً من تجارة او اجارة اوصناعة او زراعة او حيازة و نحو ذلك؛ و قد يكون امراً غير اختيارى كالارث والدية و نحو هما و من هذا القبيل تملك الفقراء و المساكين و السادات للحقوق و تلك الاسباب بقسميها قد توجب السلطنة المطلقة اى الملكيّة العامّة. و قد توجب سلطنة مقيّدة محدودة و هى الحقوق الخاصة كحق الرهن و الخيار و الحجر و نحوها، كما أنّ حق الراهن مثلاً و سلطنته على العين المرهونة مازالت ولا انتقلت بشراشرها و جميع شؤونها بل له استرجاعها ولو ببيعها

فكذلك حق المرتهن فانّه حق وسلطنة مقيدة بعدم أداء الدين ، و الاستيلاء على الاستيفاء ،وهذه الحقوق كلها بأنحائها المختلفة و اعتباراتها الملحوظة قابلة للنقل و الانتقال و الاسقاط و المعاوضة و يتحقق فيها عنوان الغصبيّة لانّها أجمع حقوق ماليّة و أمور اعتباريّة جعلية فهى تتبع مقدار جعلها و تدور مدار اعتبارها فانها أحكام وضعيّة تستتبع أحكاماً تكليفيّة فمن غصب عينا أو منفعة للغير أوما فيه حق له كحق الرهن أو الخيار او نحو ذلك فصلى فيه تكون صلوته باطلة و هوضامن له لو تلف . وبالجملة فتلك الحقوق هى عبارة عن احكام وضعية تستتبع احكاماً تكليفية من حرمة او وجوب و قدينعكس الامر فيكون الحكم التكليفى منشأ لانتزاع حكم وضعى بمعنى أنّ الحكم التكليفى المتعلق بموضوع خاص ينتزع منه صورة حق و سلطنة ولا سلطنة هناك ولاحق واقعا بل كلها احكام تكليفية صرفة كما فى المعابد و المساجد المحترمة و كالشوارع العامة ، والاسواق المشتركة بين سائر العناصر و الطبقات فانّ جميع المشتركات العامة سواء كانت مشتركة بين عامة البشر كالطرق و الشوارع و الاسواق و امثالها او بين نوع خاص منهم مثل مكة المشرفة ومنى أوعلى صنف مخصوص كالحضرات والمدارس وامثالها محكومة بأنّ من سبق الى مكان من هذه المواضع فهو احق به ومعنى هذاالحق أنّه لايجوز لغيره دفعه عنه ومزاحمته فيه فيرجع هذا الحق الى حكم تكليفى صرف ، وهو جواز الانتفاع به ، و الجلوس فيه أو المرور لكل انسان ، أو لكل مسلم . و هكذا . و حرمة مزاحمة الغير له فليس هنا سوى أحكام تكليفيّة متبادلة ينتزع منها حق لمن له الحكم

ويكون منشأ انتزاع ذلك الحق من الحكمين المتضايفين بين من يجوز له الجلوس والانتفاع ومن يحرم عليه المزاحمة ، و ليس الحق هنا كماهو فى سائر المقامات من كونه نحو سلطنة على الغير مقيدة أو مطلقة تستتبع تلك السلطة احكاما وضيعة وتكليفية لمن له السلطنة وعليه ولغيره وعليه . واذا كانت العين التى هى متعلق السلطنة لها مالية اوترجع الى مال كان من آثارها حرمة غصبها و لزوم ضمانها و بطلان كل تصرف فيها بدون رخصة صاحب الحق والسلطنة المعبر عنها بالمالك .

ومن هنا ظهر أنّ المساجد والمدارس وما على شاكلتها لا يعقل تحقق الغصب فيه أصلا أما المساجد فقد اخترنا زوال ماليّتها كلية وجعلها محررة كما فى تحرير العبد الذى تزول ماليته بعتقه وتحريره ،وكذلك المعابد والمشاهد و المشاعر ، و بعد ارتفاع المالية عنها لا يعقل تحقق الغصب فيها كما لا يعقل تعلق السلطنة لاحد بها فلو دفع انسان آخر كان قد سبق الى مكان فيها لم يغصب منه مالا ولادفعه عن حق مالى له فى المسجد أو المشهد . نعم فعل حراما ، ولكن لو صلى الدافع فى مكان المدفوع له لم تبطل صلاته لانّهما سواء من حيث الاستحقاق وجواز الانتفاع ، وأما الاسواق ، والشوارع فهى وان لم تزل عن المالية بالكليّة كما فى المساجد ولكنها مادامت متصفة بذلك العنوان الخاص أعنى عنوان المرور والسوقية فليس لاحد سلطنة خاصة به دون غيره على شىء منها بل الجميع فيها شرع سواء يجوز لكلّ واحد منهم الانتفاع بها على النحو الخاص ولايجوز للاحق مزاحمة السابق ، ولكن لوزاحمه لم يكن أخذ منه حقاً ماليّاً يجب ضمانه ودفع بدله بل يكون فعل حراما وخلف

تكليفاً شرعياً. و الحاصل أنه لم يغتصب منه عيناً او منفعة مملوكتين او عيناً ذات حق مالى كحق الرهن والحجر ونحوهما ، .

واما الاعيان الموقوفة فهى على قسمين موقوفات عامّة ليس الغرض منها سوى اباحة نفس الانتفاع ، وحبس العين ، و وقوفها عن الانتقال ، و سائر التصرفات ولاملكيّة هنا ، ولا مالية أصلا ، و موقوفات خاصة الغرض منها تمليك المنفعة و حبس العين ، فالمنافع هنا باقية ملحوظة للواقف كما هى باقية فى نظر العرف والشرع بخلافها فى القسم الاول فانّها قد الغيت فى نظر الواقف فلا العين ولا المنافع مملوكة وانّما أباح المالك الانتفاع فقط كما فى المدارس العلميّة والخانات فى طرق المسافرين واشباهها فانّ الواقف لم يملكهم المنفعة ، ولذا لا يقدرون ولا يسوغ لهم نقلها وهبتها وبيعها بخلافها فى النوع الثانى وليس هو فى الحقيقة حق بل صورة حق وانما هو حكم محض يعنى جواز انتفاعه بمنافع العين الموقوفة كجواز انتفاعه بالطرق و الشوارع و المشتركات العامة وانّما ينتزع صورة ذلك الحق من حكمين جواز الانتفاع لمن سبق الى مكان منه وحرمة مزاحمة الغير فالمنافع مسبلة والانتفاع مباح والحاصل أن الوقف الذى هو عبارة عن تحبيس الاصل تارة يكون قصد الواقف مجرد انتفاع المسلمين كوقف القرآن على الحرم الشريف و وقف المشاهد والمعابد والمعابر كالخانات والتكايا و هذا هو الوقف العام ، وقد يكون قصده تمليك المنفعة لطائفة مخصوصة او افراد متعاقبة مع بقاء العين و وقوفها عن الجرى و الحركة ، و هذا هو الوقف الخاص الذى يجرى على المنفعة فيه جميع آثار الملكية والنواقل . بخلاف القسم الاول الذى لا يجرى فيه شيء

من خواص الملك و آثاره الكاشف ذلك عن عدم الملكية اصلا و انما هو حكم محض نعم الولاية العامة فيه للامام اونائبه والخاصة للمتولى الخاص ان كان .

و امـا الثالث · و هو السلطنة على النسب و الاضافات كعقد العقود وحلها فحيث انّ حقيقة امرها و واقع لبّها ترجع الى شؤون السلطنةعلى العين فانّ من شؤون السلطنة على الدار و الدابة مثلا هو نقلها بالعقد اللازم الذى لاخيار فيه او بيع خيارى يمكنه حله . و هكذا سائرالعقود لازمة ، او جائزة ، و جميع تلك العقود ان كان متعلقها مالا فهى مالية ، و الحقوق المتعلقة بها حقوق مالية كالخيار و الرهن و الحجر كلها ايضاً تقبل بحسب طباعها و اصل وضعها للنقل والمصالحة و الاسقاط والمعاوضة الا ان يمنع الدليل الخاص عن شيء من ذلك . و اما مالا يتعلق بالمال كحقوق الولايات و الوصايات و اكثر حقوق الزوجية فانها بحسب الاصل و القاعدة لاتقبل شيئاً من ذلك ، و هى فى الحقيقة سلطنة خاصة و سلطنة مقيدة .

و الخلاصة انّ الحق ان كان جل الغرض منه استيفاء او استعادة او استفادة مال للانسان فذاك حق مالى تجرى عليه جميع تلك الاحكام و ان كان جل الغرض منه شؤون اخرى لاترجع الى استفادة مـال لنفس صاحب الحق بل الغرض السلطنة على حفظ مال الغير او توفيره ، وسائر التقلبات و التصرفات فيه او نحو مخصوص من التصرفات او غير ذلك من الشؤون التى لا ترجع الى جر مال لصـاحب الحق فمقتضى القاعدة فى

القسم الاول هو جريان الاسقاط و النقل و المعاوضة فيه الا ما خرج ، و تقتضى القاعدة فى القسم الثانى عدم جريان شىء من ذلك الا ماخرج ايضا ، و هنا قسم ثالث من الحقوق . و هو ما اشتمل على كلا الجهتين اعنى جهة المالية و جهات اخرى و ذلك كعقود الا نكحة التى يقال انها برزخ بين العبادات و المعاملات فمن حيث المهر تكون جهة مالية ، و من حيث ان الغرض المهم من عقد الزواج هو حفظ النظام و تواصل النسل و صلاح البيت و العائلة فهو عقد غير مالى و حيث انّ هذه الجهة اقوى من الاولى بل لا اثر للاولى فى جنب الثانية اصلا ، و لذا ربما يصح بدون المهر ، و لذلك صارت عقود الانكحة عقود غير مالية و اكثر الحقوق فيها حقوق لا تقبل النقل ولا الاسقاط ، و لا المعاوضة الا ما خرج و قام عليه الدليل بخصوصه فالضابطة الكلية فى المقام ان الحق الذى علم ان عمدة الغرض منه هو المال فالاصل فيه قبول المعاوضة و النقل و الاسقاط ، و ما علم بأن عمدة الغرض منه غير ذلك فالاصل فيه عدم قبوله لشىء من ذلك و مع الشك فى ماليته و عدمها و قبوله لتلك الاحكام و عدم قبوله فالمرجع الى الاصل اى اصالة عدم ترتب الاثر فى كل مقام بحسبه ولا وجه للرجوع الى عمومات العقود مثل اوفوا بالعقود ، و احل الله البيع ، و الصلح جائز بين المسلمين ، و امثال ذلك لانه من قبيل التمسك بالعام فى الشبهة المصداقية .

و من جميع ما مر عليك ظهر لك ان الصلاة فى ملك الغير عيناً او منفعة او حقاً من غير رضاه باطلة بالضرورة لانها حرام ، و الحرام لايكون مقربا

و الكاشف عن الرضا : اما القول مع العلم الصريح أو شاهد الحال أو الفحوى بداهة أنّ الرضا حال من أحوال النفس التى لاتحسّ الا بواسطة كاشف يكشف عنها أو امارة تدل عليها كسائر أوصاف النفس القائمة بها من الحزن و الفرح و الانقباض و الانبساط و كالملكات مثل الشجاعة و الجبن التى لاتعرف الابكواشفها . والكاشف عن الرضا اما القول الصريح . و هو اقواها و أدلها او شاهد الحال مثل من يفتح بابه و يتلقى الداخلين عليه بالبشر و البشاشة او الفحوى و هى الاولوية مثل ان يأذن لغير العبد او الولد من جهة المولى والوالد فيكشف ذلك عن اذنه لهما بطريق اولى واعتبار تحقق الرضا بأحد هذه الكواشف على سبيل منع الخلو فى صحّة التصرف بمال الغير و حرمته بدونه ممالا كلام فيه .

نعم يظهر من كلمات اكثر العلماء جواز الصلاة و المكث فى الاراضى الواسعة و الوضوء و الشرب من الانهار الكبيرة .

وقداستمرّت السيرة المستمرّة الشائعة على تلك التصرفات من دون حاجة الى احراز رضا المالك او اذنه بل تجد عامة المسلمين يصلون و يمرون فى تلك الاراضى التى يعلمون بأنّ لهـا مالكاً مخصوصاً و يتوضأون و يشربون من تلك الانهار ولايخطر ببال احدهم رضا المالك و عدمه و اذا خطر ببال احدهم لايعتنى و لايتوقف عن اكثر انحاء التصرفات كالنزول و التظليل و ضرب الخيام الى غير ذلك ، و قد اختلفت كلمـات الاعلام فى مدرك ذلك و وجه صحته مع قضـاء تلك القاعدة المحكمة شرعاً و عقلاً بحرمته وفساد العبادة معه فعن صاحب المستند (١) على مايخطر ببالى انه

(١) المولى احمد بن العلامة المولى مهدى النراقى العلامة الفقيه العارف الجامع ✡✡

قال بانّ القدر المتيقن من أدلة حرمة الغصب هوما اذا علم بمنع المالك و عدم رضاه امّا مع الشك و احتمال الرضا فالادليل على الحرمة وهو كماترى فان الادلة كلها ظاهرة بل صريحة فى خلاف مدعاه وأنّ الجواز معلق ومشروط بالرضا الذى لايحرز الا بالعلم أوالظن المعتبر مثل قوله لايحل مال امرء الا بطيب نفسه لاتعليق الحرمة بالمنع و عدم الرضا مضافاً الى استلزامه الهرج والمرج وفساد نظام العالم لاستلزامه جواز تصرف كلّ احدفى مال غيره الا ان يمنعه او الى ان يمنعه على ان قبحه عقلا كاف فى حرمته شرعاً بناء على الملازمة واضعف منه ماقد يقال من كفاية الرضا التقديرى الحاصل فى مثل تلك الموارد غالباً وقدعرفت قريباً أنّ الرضا وطيب النفس حال من الاحوال النفسانية .و مالم يكن حاصلا ومحققاً لايصير وصفاً حقيقياً و الحاصل : ان مقتضى حكم العقل و ظاهر الادلة الشرعية هو اعتبار وجود الرضا و الطيب من المالك فى جواز التصرف فى ماله فلا يجوز التصرف بمقتضى الحصر الا بعد طيب النفس ،و الرضا التقديرى ليس برضا حقيقة بالحمل الشائع وانما الرضا هوتلك الصفة الخاصة التى تقوم بالنفس ،ولاتحصل الا

☆☆ للمعقول والمنقول من اعاظم الفقهاء ومشاهيرهم فى القرن الثالث عشر صاحب المؤلفات الثمينة فى مختلف العلوم منها مستند الشيعة فى الفقه ومعراج السعادة بالفارسية فى الاخلاق وعوائد الايام والخزائن وغير ذلك وقد نسج فى الخزائن على منوال والده فى كتابه مشكلات العلوم ولم يكن قدس سره فقيهاً محضاً بل كان له المام بالفنون وله فى الادب والشعر والتأريخ والرد على الاديان الباطلة خطوات شاسعة وديوان شعره بالفارسية يسمى (طاقديس) وقد برز الى عالم المطبوعات وهو غير ديوانه الفارسى الكبير انظر الى فهرست مؤلفاته فى (ريحانة الادب بالفارسية لاستاذنا العلامة ميرزا محمد على المدرس التبريزى ج ٤ ص ١٨٤ ط طهران ☆☆

بعد مقدّمات كثيرة و تصوّرات متعاقبة مضافاً الى استلزامه اختلال النظام ايضاً فانّ كل فقير مضطّر حينئذ يجوز له التصرف فى مال غيره مع عدم رضاه فعلا باعتقاد أنّه لواطلع على شدة فقره لرضى وطابت نفسه بل يمكن تسرية ذلك حتى مع المنع الفعلى وهو كماترى وقد يقال : انّ الوجه فى ذلك هو العسر والحرج وانت خبير بأنّ الحرج انّما يؤثرّ فى ارتفاع الاحكام الالهيّة اى ما يتعلق بحقوق الله تعالى ولايوجب العسر والحرج استباحة اموال الناس بغير رضا منهم نعم ورد فى خصوص الاكل فى المخمصة جواز تناول ما يتوقف حفظ النفس المحترمة عليه ،ولكن مع ضمانه بالمثل او القيمة كما ربّما يستشعر ذلك من الآية الشريفة ، و الذى يخطر لنا فى وجه صحة ذلك ـ احدامرين . ـ

الاول :أنّ حقيقة الغصب هو التصرف فى مال الغير ، وتحقق عنوان

ويروى عنه تلميذه الشيخ الامام الانصارى (قده) ورأيت نسخة اجازة روايته له باصفهان عند بعض الاصدقاء . و يروى الشيخ المترجم له عن العلامة الطباطبائى بحر العلوم وعن والده العلامة الشهير وعن الشيخ الاكبر كاشف الغطاء وعن العلامة المتبحر ميرزا محمد مهدى الشهرستانى كما ان جدنا العالم الربانى ميرزا محمدمهدى القاضى الطباطبائى المتوفى (١٢٤١) ه ايضاً يروى عن اساتذه وسميه ميرزا الشهرستانى المذكور

توفى المترجم له سنة (١٢٤٤)ه ودفن بالنجف الاشرف فى الصحن الشريف العلوى .

و(نراق) بفتح النون كما هو المشهور فى الالسنة وقيل: بكسرها كعراق قرية من قرى بلدة كاشان بايران تبعد عنها عشرة فراسخ .

القاضى الطباطبائى

التصرف موكول الى نظر العرف وهو يختلف باختلاف المقامات والاشخاص و الازمان و الاعيان التى يقع التصرف فيها والاعمال التى يتحقق التصرف بها فرّب عمل يعد تصرّفاً و ان كان قليلا ، ورب عمل لايعد تصرّفاً و ان كان كثيراً فمثل الاستضاءة بضوء الغير و الاستظلال بظل اشجاره او داره لايعدّ تصرّفاً و ان عظم الانتفاع به ، و وضع اليد والقدم على بساط الغير او فراشه يعدّ تصرّفاً و ان لم تكن فيه منفعة. فالا ستطراق و المرور فى الاراضى الواسعة و الوضوء و الشرب من الانهار الكبيرة لا يعدّ تصرّفاً فانّ تصرف كلّ شيء بحسبه ، والتصرف فى الاراضى الواسعة انّما يكون بمثل البناء او الغرس او الزرع بها او نحو ذلك . و التصرف فى النهر الكبيران يسقى منه او يشق نهراً صغيراً فى اثنائه و حيث لا يعدّ تصرّفاً لا يكون غصباً و لاسيّما و أنّ جميع الادلة الدالة على حرمة الغصب مرجعها الى حكم العقل بقبح التصرف فى مال الغير بغير رضاه فاذا زال التصرف زال موضوع القبح و الحرمة .

(الثانى) أنّه لا يبعد كون اصل الملكية المجعولة من المالك الحقيقى فى مثل هذه الموارد ضعيفة لضعف سببها و هو الامضاء المنتزع من وجوب الوفاء فكأنّ مالكها ليس له السلطنة التامّة هنا كسلطنته على سائر امواله واملاكه نعم له السلطنة على جميع التصرفات والتقلبات الا منع المارّة من النزول و المرور و نحو ذلك . و معلوم أنّ السلطنة امر مجعول يتبع دليل جعله سعة و ضيقاً و شدة و ضعفاً و الملكية من الامور القابلة للشدة و الضعف و السعة والضيّق بالضرورة ، وتكون السيرة المستمرة على وقوع تلك التصرفات

من غير اذن المالك هو الدليل الكاشف عن ضعف تلك الملكية المستلزم لعدم اعتبار رضاه واذنه فى جواز التصرف فى هذا النحو من امواله بل يمكن على الوجهين أن يقال بجواز التصرف حتى مع منعه الصريح و ان كان الاحتياط يقتضى خلافه ولكنه قوىّ والله العالم .

أمّا الموقوفات والمسبلات كالمدرسة والخان والتكايا والحسينيات و ما أشبهها فنقول : انّ نحو الوقف من جهة الواقف لايخلو من ثلاث أقسام :

الاول : المحررات و هى على اقسام فمنها ما جعل مشعراً أو معبداً و منها ما جعل وقفاً عاماً أوخاصاً ، و منها ماخصص محفلاً او محشداً الى غير ذلك من الجهات المقصودة للواقفين ، ويجمعها جميعاً قصد بقاء العين و تسبيل المنفعة على نوع البشر أو صنف خاصّ منهم تجمعهم وحدة دين أو مذهب أو عنصر اوغير ذلك ، ويشترك الجميع فى سلب المالية عن العين و المنفعة وتحريرها وعدم تمليك المنفعة لاحد وانّما فائدة الوقف و الغرض منه اباحة تلك الاعيان لطائفة من الناس او لعامتهم وحيث أنّ المنفعة غير مملوكة لاحد بل هو تسبيل واباحة فلايعتبر فيها الاذن و الرضا بل يكفى ذلك الاذن العام والرضا الاول بانتفاع كل واحد ممن لحظه بالعنوان واباح له الانتفاع نعم من كان خارجاً عنه يحرم عليه الانتفاع لعدم شمول اذن المالك له، و هذا القسم هو الذى أشرنا اليه من عدم تحقق الغصب فيه لعدم بقاء ماليته وعدم تملك المنفعة لاحد

الثانى : مايكون الغرض فيه تمليك المنفعة لافراد مخصوصة تندرج تحت عنوان خاص كأولاده اوالمشتغلين او الفقراء ونحو ذلك ، وحال هذا القسم حال الملك الخاصّ فى توقف التصرف على اذن المالك او الموقوف عليه

الخاصّ فانّ العين و ان لم تنتقل عن ملك الواقف على الاصح عندنا ولكن المنافع مملوكة تماماً للموقوف عليهم وهى مضمونة على الغاصب ، وتجرى عليه جميع احكام الملك و الحاصل أنّ القسم الاول اباحة الانتفاع ، و الثانى تمليك المنفعة والفرق بينهما واضح ضرورة أنّ الموقوف عليه فى الاول لايملك شيئاً وليس له أن يبيع المنفعة ولا أن يهبها ولا يصالح عليها بخلافه فى الثانى الثالث : مايكون برزخاً بينهما فتكون المالية فى المنفعة محفوظة ولكن الملكية لاحد غير ملحوظة وتلك كالاعيان الموقوفة على المساجد والمدارس كالبساتين و الدكاكين ونحوها فانّ المنفعة محفوظة تباع وتؤجر وتملك ولكن ليس للماليّة الناتجة منها مالك مخصوص كما فى الوقف الخاص الذى يملك الموقوف عليه منافعها بتمام معنى الملكيّة وجميع آثارها أماهنا فالموقوف عليهم عاماً كان كالمسلمين بالنسبة الى المساجد والاعيان الموقوفة عليها للضياء والخادم والفرش اوخاصاً كالمشتغلين بالنسبة الى المدارس والاموال الموقوفة للضياء والماء أيضافانّ الجميع يملكون الانتفاع لا المنفعة وقد عرفت أن ملكية الانتفاع راجعة الى اباحة الانتفاع ولا ملكية هنا حقيقة . نعم مالية المنفعة هنا محفوظة بيد المتولى يبيعها و يؤجرها و ينفقها فى تلك الجهات لينتفع بها الموقوف عليهم وليست هنا كالمنفعة فى القسم الاول التى اسقط الواقف ماليتها عن الاعتبار واباحها للموقوف عليهم . وحيث أن المالية محفوظة وزمامها بيد المتولى فلابدّ من الاذن ، و يتحقق فيها الغصب بالنسبة الى نفس الاعيان الموقوفة و منافعها أمّا بالنسبة الى مصرفها من الضياء و نحوه فلا يتحقق الغصب بالانتفاع به بدون غصب العين او المنفعة . أمّا الانتفاع فلا يتجه به الغصب و ان حرم

مطلقاً او مع مزاحمة الموقوف عليهم و قد استبان لك من كلّ ما ذكرنا الفرق بين الحق والحكم و أنّ الاول نوع سلطنة تستتبع أثراً وضعياً او تكليفياً يقبل الاسقاط و المعاوضة غالبا بخلاف الحكم فانّه خطاب يتضمن الاقتضاء او التخيير لايقبل الاسقاط ولا المعاوضة فمثل الطلاق والرجعة فيه حكم لايقبل شيئاً منهما بعكس النفقة للزوجة فانّها تقبل الاسقاط كما تقبل المعاوضة .

.....

«بسم الله الرحمن الرحيم وله الحمد وبه المستعان»

وصلى الله على محمد وآله الطاهرين

في بيان حقيقة البيع و الملك و الملكية(١)

الملك والملكية نسبة واضافة خاصة بين الانسان وعين مميزة من الاعيان امّا في الذمة أو في الخارج أو منفعة عين كذلك ولا وجود لها الاّ بوجود منشأ انتزاعها ولا تحقق لها الاّ بتحقق اعتبارها عند العرف و العقلاء وليس لها ما بحذاء في الخارج فليست من المحمولات بالضميمة بل من خوارج المحمول ومن المعقولات الثانوية باصطلاح الحكيم لا المنطقي فالعروض ذهني والاتصاف خارجيّ كالابوّة والبنوّة لا كالكلية للانسان وهي امّا مقولة مستقلة أو من مقولة الاضافة وعلى كلّ حال فانّما تتحقق عند العقلاء بتحقق منشأ انتزاعها وهي امور خارجية تعتبر كأسباب لها عرفاً وشرعاً وتلك امّا قهرية كالارث والنذر ونحوها. أواختيارية وهي امّا بفعل الانسان فقط مباشرة أو تسبيباً كالحيازة ونحوها أو بفعله المنوط بغيره وهي عقود المعاملات وهي امّا معاوضات حقيقية ليس المقصود بالاصالة منها الا المال وهي خمسة كالبيع والاجارة والصلح و الهبة المعوضة والقرض أو يكون مقصودا بالتبع فيكون شبه المعاوضات كعقود النكاح دواماً أو انقطاعاً. والاصل في تمليك الاعيان بالعوض هو البيع كما أنّ الاصل في تمليك المنافع بالعوض هو الاجارة، وسيأتي قريباً انشاء الله الاشارة الى بيان معنى الاصل في ذلك، وحيث أنّ البيع باعتبار أسبابه وغاياته وأحكامه وذات حقيقته

(١) هذا المطلب بقلم الشيخ الامام دام ظله وهو مختصر ما القاه في حوزة الدرس قبل (٣٥) سنة في النجف الاشرف.

متعدد الجهات والحيثيات متكثر الاعتبارات وليس له على التحقيق عند الشرع ولا المتشرعة حقيقة خاصة بل هو باق على حقيقته العرفية لذلك اختلفت عبارات اللغويين والفقهاء فى التعبير عنه بمرادفه وشرح اسمه و الاشارة الى بعض خواصه ولم يكن مرادهم بيان الحد الشارح للحقيقة و الماهية. فبالنظر الى ما يحصل به من تبادل المالين قيل انه مبادلة مال بمال، وبالنظر الى ما يترتب عليه من النقل والانتقال قيل انه نقل العين وانتقالها بعوض، وبالنظر الى أنه لايتحقق الا باللفظ الخاص قيل انه هو اللفظ الدال على النقل، و بلحاظ لزوم القبول فى تحققه خارجا قيل انه الايجاب والقبول الدالان على النقل، و بلحاظ لزوم قصد الانشاء فى حصوله قيل انه انشاء تمليك العين بمال، وهكذا كل نظر الى جهة من الجهات ولازم من اللوازم وان كان لازماً اعماً فعبر به والكل وان اصابوا بالنظر الى الجهة التى اشاروا اليها ولكن حيث أن جميع تلك الجهات وان اشارت الى الحقيقة من وجه ولكنها لاتفى بتمام الحقيقة من كل وجه ولايتميز البيع به عن اخوته من العقود المملكة كالاجارة والصلح والهبة المعوضة والقرض لذلك كثر النقض والابرام فى تلك التعاريف وبيان الخلل فى تلك العبارات نظراً لكون حقيقة البيع ومفهومه لايرادف مفهوم المبادلة ولا يساوى مفهوم النقل والانتقال والتمليك ولا انشاء التمليك. ويشهد لذلك الاتفاق ظاهراً على أنه لوقال بادلت أو نقلت او ملكت لايكون بيعاً فمفهوم البيع اذاً مغاير لكل تلك المفاهيم مضافاً الى صدق اكثر تلك العبارات على غير البيع من عقود المعاوضات كالصلح والهبة المعوضة وغيرها، ولم نجد فى

كلماتهم على كثرتها من عبّر عن ذات حقيقة البيع وجوهر معناه الذى يمتاز به عن كافة ما يشاركه فى النقل و التمليك من عقود المعاوضات

فنقول و بالله التوفيق : لاريب أنّ للاعيان الخارجية فى نظر العرف و العقلاء جهتين تارة من حيث شخصيتها و وجودها الخارجى وبما هى دار او عقار او بستان او غير ذلك ، و أخرى من حيث ماليتها الناشئة من وفور الانتفاع بها و كثرة فوايدها الباعثة على توفر الرغبات فيها وكثرة الطلب لها و مزيد العناية بها و على مقدار مافى العين من المنفعة و الرغبة تزداد ماليتها و تنقص . و مالية كلّ عين هى قوامها و قيمتها الكامنة فيها فالعين تلحظ تارة بشخصها وأخرى بقيمتهاومالياتها فاذا احتاج صاحب العين الى المال انبعث فى نفسه العزم على بذلها و ابدالها بالمال ولكن لابمطلق المال بل بماليته الكامنة فيهاو قيمتها المقومة لها بنظر العرف ، ولذا يتحرى البايع قيمته الواقعية وأن لايقع فيها غبن ولا نقص، وكذلك المشترى يتحرى أن لا يبذل أزيدمن قيمتها فتمليك شخصية العين بماليتها وقيمتها الواقعية الكامنة فيها هو حقيقة البيع وبها يمتازعن سائر العقود سوى الاجارة فانّها أيضاً تمليك المنفعة بماليتهاوقيمتها الواقعية وتمتاز عن البيع بأنّها لنقل المنافع ، والبيع لنقل الاعيان .

وأمّا الصلح فهو عقد وضع فى الاصل للتسالم و قطع الخصومة . و الاتفاق على تمليك عين أو منفعة او اسقاط حق او دين امر تبعى ولواشتمل على عوض فلا يلزم أن يكون مالية تلك العين اوالمنفعة محفوظة كما فى البيع ولذا يصّح الصلح على مايساوى الالف بواحد او اقل كقطعة

نبات او نحوها فيصّح صلحاً ولايصّح بيعاً، و فى الحقيقة أنّ العوض فى الصلح ليس عوض عن العين المصالح عليها بل عوضاً عن الرضا التام على تمليك العين و مثله الكلام فى الهبة المعوّضة فان المعاوضة بين الهبتين لابين الموهوبين ضرورة أنّ المجانية و كون الموهوب بلا عوض مأخوذ فى حقيقة الهبة وماهيتها ولكن لامانع من أن يهبه العين مجاناً و يشترط فى ضمن العقد أن يهبه الموهوب له عيناً أخرى بقيمتها اواقل او اكثر فاذالم يف كان له الرجوع فى هبته ،وأمّا الدين فهو وان كان تمليك العين لكونها احدى المصاديق او بمثلها من سائر المصاديق فليس حقيقة من باب المعاوضات أصلا وان استلزم المعاوضة ضمناً و ضماناً .

فالخاصة اللازمة للبيع التى لاتوجد فى غيره و الكاشفة عن تمام حقيقته هى كونه تمليكاً للعين من الغير بماليتها منه ،وهذا المعنى له ثلاثة أنحاء من التحقق :

الاول : فى مقام التصّور والفكر والارادة وهو كمعنى خبرى .

و الثانى : تحققه فى مقام الانشاء قولاً او فعلاً حيث يقول: بعت دارى من فلان .

والثالث : تحققه خارجاً وحصول البيع الذى يترتب عليه آثاره واقعاً شرعاً وعرفاً ، وذلك اذا تعقبه القبول مع سائر الشرائط . فان نظرنا الى مقامه فى المرتبة الاولى قلنا: هو تمليك العين بماليتها ، و اذا نظرنا اليه فى المرتبة الثانية قلنا : انشاء تمليك العين بماليتها ، واذا نظرنا الى المرتبة الثالثة : قلنا : انشاء تملكيها بماليتها من الغير مع قبوله ، و بهذا تعرف

أنّ كل واحد من الفقهاء نظر الى مرتبة فعبّر بما يناسبها وفاتهم الاشارة الى أنّ العوض ليس هو مطلق المال بل ماليتها الخاصّة الكامنة فيها المقومة لها التى تعتبر فى العرف قيمة لها فكأنّ صاحب السلعة اذا اخذ قيمتها قد استرد سلعته ولكن من حيث ماليتها ، وباذل المال قد استرده و لكن فى ضمن عين تلك السلعة. وهذا المعنى ارتكازى فى النفوس موجود فى اذهان المتبايعين اجمالاً و مغفول عنه تفصيلاً . و لذا لو تبين الغبن و الزيادة و النقصية فى الثمن او المثمن كان للمغبون الفسخ لانه لم يصل اليه تمام مالية العين . اودفع المشترى زائداً عليها فلم يصل اليه فى العين تمام ما دفع من المال .

ثم أنّ تلك المراتب التى ذكرناها للبيع ليست معان متبائنة ، و مفاهيم متغايرة بل هو معنى واحد وتلك انحاء تحققاته واطوار تشخّصه فاذا قيل (البيع والشراء) فهى مرتبة وجوده المفهومىّ التصورى و اذا قال البائع فى مقام الايجاب بعت فهى مرتبة و جوده الانشائى و اذا قيل أحلّ الله البيع وحرّم الربا فهى اشارة الى مرتبة وجوده الخارجى بحسب مصاديقه الشخصية واما استعماله فى الانتقال فهو من قبيل استعمال لفظ السبب فى المسبب فان التمليك سبب للانتقال وعليه يحمل تعريف المبسوط ومن تبعه وتعريف الشيء بذكر أثر من آثاره ليس بغريب. فكأنهم أرادوا أنّ البيع الذى هو التمليك ما يكون مؤثراً للانتقال نظراً الى مرتبة وجوده الحقيقى الذى ترتبت عليه آثاره الخارجية أى ماهو بيع بالحمل الشائع الصناعى لا ما هو بيع بحسب المفهوم والماهية وبالحمل الذاتى وهذا أحسن من

توجيهه بارادة التبعية فانه من البعد بمكان وأما استعماله فى العقد بمعنى الا يجاب والقبول كما هو الشائع فى لسان الفقهاء حيث يجعلونه عقداً من العقود فى مقابل الصلح والاجارة ونحوها مما يقابل الا يقاعات. فهو ايضاً توسع فى الاستعمال، ومن علاقة السببية أيضاً كماصرح به الشهيد الثانى (١) فانّ الايجاب بالضرورة سبب للتمليك الحقيقى فيستعمل اللفظ الموضوع للتمليك فى سببه وهو الايجاب والقبول، وقول شيخنا المرتضى «قده» و الظاهر أنّ المسبب هو الاثر الحاصل فى نظر الشارع لانه المسبب عن العقد الخ . . مشيراً : الى أنّ مسبب العقد وأثره النقل الشرعى لا التمليك والنقل الحاصل بايجاب البائع فانّه غير موقوف على القبول فاستعمال لفظ البيع الموضوع لتمليك الموجب و نقله من الايجاب والقبول أى العقد استعمال بلا علاقة لانه لاسببية بين العقد و التمليك الانشائى و انما السببية بين العقد وبين النقل الشرعى الذى لادخل له بالبيع - غريب جداً ومنشأه الذهول عن المرتبة الحقيقية للبيع، ووجوده الخارجى الذى هو التمليك الحقيقى فى نظر العرف والعقل، وليس للشارع سوى الامضاء وعدمه والحكم بالالزام أو عدم اللزوم، وبالجملة فكون التمليك الحقيقى الذى يترتب عليه اثره وهو الانتقال، وتبدل الملكية ثمناً ومثمناً مسبباً عن العقد أى الايجاب و القبول مما لايمكن انكاره و هو ضرورى لكل

(١) زين الدين بن نور الدين على العاملى الجبعى الشهير بـ (الشهيد الثانى) من اشهر فقهاء الامامية وقادتهم المشاهير ولد فى (٣) شوال سنة (٩١١) هـ و نال الشهادة والسعادة سنة (٩٦٥) هـ ، انظر اعيان الشيعة ج ٣٣ ص ٢٢٣ - ٢٩٦ طبيروت . تنقيح المقال ج ١ ـ ص ٤٧٢ .

أحد، ولا ينافيه أنّ النقل الانشائى أثر حاصل بايجاب الموجب فقط بل هو مؤيدٌ لما ذكرناه: فانّ النقل الصورّى الانشائى أثر الايجاب فقط، والنقل الحقيقى أثر هما معاً. هذا كله مع قطع النظر عن الشارع الذى ليس له سوى الامر بوجوب الوفاء والا لتزام بما التزما به، أو عدم وجوب الوفاء الراجع الى مخالفة العرف فى الاسباب لتلك الملكية الحقيقية، أواعتبار بعض الشروط فى السبب وهو العقد، لا الى الاختلاف فى حقيقة البيع، أو انّ العقد ليس مسبب للملكية كما يظهر منه (قده) فتدبره جيداً، ومن هنا ظهر الوجه أيضا فى استعماله فى الايجاب بشرط تعقبه بالقبول، والفرق بينه وبين سابقه اعتبارى وهمـا بالنتيجة سواء وهو أيضا بعلاقته السببية كما سبق بيانه. ولامانع من أن يكون قول المخبر بعت مستعملا فى الايجاب المتعقب بالقبول اذلا نمرة فى الايجاب المجرد، وقرينة المقام قرينة التجوز باستعمال اللفظ فى المقيد لا ان القيد مستفاد من الخارج. وقوله (نعم تحقق شرط للانتقال فى الخارج لا فى نظر الناقل الخ) ففيه (اولا) أن الحال فى نظر الناقل ونظر غيره سواء فى المقام فان النقل الانشائى بالايجاب وحده حاصل فى نظر الناقل وفى نظر غيره والنقل الحقيقى غير حاصل به فى نظر الناقل وفى نظر غيره أيضا اذ لايعقل أنّ الناقل يرى حصول النقل الحقيقى بايجابه فقط، كيف وهو بايجابه قد ملك العين وتملك الثمن وهو فى تمليكه المثمن أصيل وفى تملك الثمن الذى هو ملك المشترى كفضولى يحتاج الى اجازة المشترى واجازته قبوله ورضاه بجملة عمل البائع تمليكاً وتملكاً ولذا قلنا فيما سبق: أنّ البيع بتمامه من عمل البائع ولكن لايتحقق فى الخارج

ولاتحصل ثمرته بنظر العرف والعقل الابقبول المشترى و(ثانياً) أنّ الاثر وان كان لاينفك عن التاثير «كما افاد قده» ولكن اثر كل مرتبة لاينفك عن التأثير فى تلك المرتبة لافى مرتبة اخرى فتأثير مرتبة الانشاء لاينفك عن اثرها وهو التمليك الانشائى لاالتمليك الحقيقى الذى هو أثر الايجاب والقبول معاً و (ثالثاً) انّ قياس البيع و ما يساويه معنى على الوجوب و الايجاب قياس مع الفارق فانّ الوجوب و الايجاب من المعانى الايقاعية الاستقلالية التى يكفى فى تحققها صرف انشائهـا من طرف واحد . ولا تحتاج الى انشائين بل يكفيها انشاء واحد و الطلب الايجابى من العالى و السافل و المساوى كله من سنخ واحد و هو فى الجميع يستلزم تحقق الوجوب من الموجب غايته : أنّ العقل يلزم بوجوب الامتثال ان كان من العالى تحرزاً من العقاب دون الاخيرين للامن من العقاب فيهما . و هذا أمر خارج عن حقيقة الوجوب ، أمّا البيع فهو من المعانى الارتباطيّة التى لا تتحقق حقائقها بصرف انشائها ولا يكفى فيها الانشاء من واحد و ما ابعد التفاوت بين العقود و الايقاعات . . . فالبيع و اخواته من قبيل الابوّة و البنوة غايته أنّه اضافة و اعتبـار ينتزع من عمل انشائى بخلاف الابوّة فانّها اضافة تنتزع من امر خارجى غير الانشاء امّا الايجـاب و الوجوب فهما من قبيل العتاق و الطلاق التى تنتزع من انشائهـا من الفاعل القابل فى المحل القابل . و البيع يحتـاج الى فاعل و قابل فى المحل القابل فلو تخيل التراب حنطة و قال : بعتك منّاً من هذه الحنطة و قال المشترى : قبلت لم يقع التمليك الحقيقى و ان حصل الايجاب و القبول و التمليك

الصورى و النقل الانشائى اللغوى فالايجاب و القبول فى المحل القابل عرفاً و عقلاً مستلزم للتمليك الحقيقى و النقل الواقعى كالكسر و الانكسار لاينفك احدهما عن الآخر أبداً لا ذهناً ولاخارجاً نعم الكسر والانكسار من الامور الخارجيّة التى ليس لها مرتبة انشاء كالبيع فهما يشابهان العقد و اثره اعنى النقل الحقيقى من جهة ، و يختلفان عنه من جهة . و كذا الابوّة و البنوة و الخلاصة انّ البيع الحقيقى لا ينفك ابداً عن العقد فى المحل القابل فى نظر الناقل و غير الناقل ، . . نعم قد يقع فى الاعتبار الغير الصحيح تحقق التملك الحقيقى بدون قبول المالك كما يتملك ارباب النهب و الغصب اموال المغصوبين و المنهوبين بمجرد الاستيلاء . و هذا مع أنّه ليس بيعاً حتى عند الغاصب خارج عما نحن فيه من الاعتبارات الصحيحة ، و ممّا ذكرنا من توضيح حقيقة البيع ظهر لك انه مختص بحسب طباعه و جوهر معناه بنقل الاعيان لا أنه اصطلاح من الفقهاء فقط (كما يظهر منه قده) فى اول البحث كيف و قد صرح بعده بقليل انه ليس له حقيقة شرعية ولا متشرعية بل هو باق على معناه العرفى .

ولا يخفى ان البيع المبحوث عن معناه فى المقام ماهو عمل البائع لا ما هو عملهما معاً غايته أنّ عمل البائع و تمليكه العين و تملكه الثمن لا يكون حقيقياً عند العقلاء بل و فى نظره الا بالقبول اما المبادلة بين المالين فهى من عمله فقط و المشترى قد امضى تلك المبادلة و رضى بها ، فما اورده بعض اساتيذنا فى حاشيته من ان المبادلة من عمل البايع و المشترى و البيع المقصود بالتعريف هو عمل البايع غير سديد

و حيث عرفت اختصاص المعوض فى البيع بالاعيان و أنّ اطلاقه على تمليك المنافع فى كلمات بعضهم و بعض الاخبار كخبر اسحاق بن عمار فى بيع سكنى الدار التى لا يعلم صاحبها . و خبر ابى مريم ، و السكونى فى المدبّر يبيع خدمته ولا يبيع رقبته كل ذلك توسع فى الاستعمال و ضرب من المجاز أمّا استعمال الاجارة فى نقل بعض الاعيان كاجارة الشجرة لتمليك الثمرة و الشاة و المرضعة للصوف و اللبن و نحوها فهو على حقيقة. لان الثمرة و اللبن يعدّ منفعة للشجرة و الشاة حيث يقع عقد الاجارة عليها لا على نفس الثمرة و اللبن فيستقلان باللحاظ ، فاعلم انهم قد اتفقوا ظاهراً على عدم اختصاص العوض بالاعيان و أنه لا اشكال فى كونه منفعة سواء كانت محققة قبل المعاوضة او يتحقق اعتبارها بنفس المعاوضة كعمل الحرّ لو قلنا: بأن منافعه ليست بمال قبل المعاوضة كما هو الظاهر ، و عبارة المصباح لا يظهر منها اعتبار تقدم المالية ، و كمالا يعتبر فى المعوض ان تكون ماليته قبل المعاوضة كما فى بيع الكلى فى الذمة فكذا فى العوض حيث يكون منفعة .

و اما الحقوق فهى : على ثلاثة اقسام (منها) ما يقبل الاسقاط و الانتقال و يعاوض بالاموال كحق الخيار و التحجير فلا ينبغى الاشكال فى صحة جعله عوضاً اذكلّ ما يقابل بالمال فهو مال بالضرورة و(منها) مالا يقبل شيئاً من ذلك كحق الولاية على اليتيم ونحوه و لا اشكال فى عدم صحة التعويض به و(منها) مايقبل الاسقاط دون الانتقال فان كان يقابل بالمال كحق الشفعة لو دفع المشترى مالاالى الشريك ليسقط حق

شفعته فلا مانع من جعله عوضاً فى البيع والاّ فلايصحّ لعدم ماليّته حينئذ نعم جعل جدّنا كاشف الغطاء (١) (قده) ـ فى شرحه على القواعد الوجه فى عدم صلاحية الحق لجعله ثمناً ولا مثمناً ضعف الملكية وعدم تبادره من الملك و لكنّه على اطلاقه محل نظر ، و الحق أنّ المدار فى الحّق على المالية فمتى تحققّت صحّ جعله عوضاً و الاّ فلا.

امّا ماافاده شيخنا المرتضى «قده» بقوله وامّا الحقوق الاخر كحق الشفعة وحق الخيار الى قوله :والسرّ أنّ الحق سلطنة فعلية لا يعقل قيام طرفيها بشخص واحد الخ) فتوضيح مراده أنّ مالا يقبل الانتقال من الحقوق لا

---

(١) الشيخ جعفر بن الشيخ خضر الجناحى النجفى امام الطائفة و شيخها الاكبر من اساطين الدين واركان المذهب وزعيم الشيعة الاعظم وشيخ الفقهاء صاحب كشف الغطاء وغيره من المؤلفات النفيسة.و اولاده الامجاد أسرة عريقة بالعلم والفضيلة ونبغ منهم الفقهاء الاكابر زعماء الدين ورؤساء الاسلام ومنهم اليوم شيخنا الامام ادام الله ظله الذى يحتاج تأريخ شؤون حياته وترجمته الشريفة الى تأليف مستقل .وكان بين الشيخ الاكبر و بين معاصره جدنا العلامة الفقيه ميرزه محمد تقى القاضى المتوفى (١٢٢٢) ه ـ تلميذ الوحيد البهبهانى (قده)ـ صداقة كاملة و كذا ايضاً بين الشيخ الاكبر وبين تلميذه جدنا العالم الربانى الحاج ميرزه مهدى القاضى الكبير المتوفى (١٢٤١) ه كما يشهد بذلك المراسلات المتوالية بينه وبين الشيخ (قده) الموجودة عندنا بخطه الشريف.

و قدجاء الشيخ الاكبر الى تبريز فى اوائل الثورة الروسية حينما تداخلت أيديهم الظالمة على ايران فى ايام فتحعلى الشاه القاجارى ليحرض الناس على الدفاع عن البلاد الايرانية واتفق فى تبريز لقاء الشيخ (قده) مع جدنا القاضى الكبير واوجد ذلك اثراً عظيما فى النفوس.

توفى الشيخ (قده) سنة (١٢٢٨) ه وممن رثاه بالفارسية هو الشيخ الفاضل ☆☆

يصّح جعله عوضا فى البيع ضرورة أنّ البيع تمليك الغير عوضاً ومعوضاً فاذا كان الحق لايمكن نقله الى الغير فكيف يكون عوضاً ويملك للغير، والتمليك لايتحقق بدون النقل فحيث لانقل لاتمليك فلا بيع فان قيل لايتوقف البيع دائماً على النقل والتمليك فانّ الكلى يصّح بيعه على من هو عليه اتفاقاً مع أنّ التمليك و النقل فيه غير معقول لانا نقول لامانع من كونه تمليكا أثره السقوط ، ولذا جعل الشهيد (١) الابراء بين الاسقاط و التمليك فانّه

☆☆ على اشرف التبريزى الطسوجى المتولد (١١٨٩) ﻫ والمتوفى (١٢٦٨) ﻫ و انشأ اشعاراً تتضمن تأريخ وفاته ورأيتها بخطه ولا بأس بنقلها فى هذا المقام

چون جناب شيخ جعفر راروان	شد بسوى جنة المأوى روان
وهن فاحش شد بدين جعفرى	دين جعفر را شكستى شد عيان
شد مدارك رامسالك بى سلوك	شد شرايع را قواعد بى نشان
بعد از آن آوخ مفاتيح ودروس	بعد از اين هيهات تحرير و بيان
بود تا بودش زمين را صد شرف	با وجود او بهفتم آسمان
بى وجود او نيارم هيچ گفت	خاك برفرق من واين خاكدان
رونق گلشن كجا ماند دگر	رخت بر بندد چو گل از گلستان
خواستم تأريخ سال فوت او	بالبديهة (أشرف) تأريخ دان
بادريغ وحسرت وافسوس گفت	بود دين جعفرى رفت از ميان

(١٢٢٨)ﻫ

وله أبيات أخرى ايضاً فى تأريخ وفاته قدس سره تركنا ذكرها خوف الاطالة

القاضى الطباطبائى

---

(١) ابو عبدالله محمد بن جمال الدين مكى الدمشقى العاملى الجزينى رئيس المذهب وزعيم الملة وافقه فقهاء الافاق بعد المحقق على الاطلاق وهو رأس المحققين ورئيسهم وألف التصانيف الرائقة فى الفنون الشرعية وله انظار دقيقة ونظريات بديعة ولد سنة (٧٣٤)ﻫ ونال الشهادة فى يوم الخميس☆☆

ظاهر فى أنّ الكلى يمكن أن يملكَ لمن هو عليه فان قيل فليكن جعل الحق عوضاً أيضاً تمليك لمن هو عليه و يكون أثره سقوط الحق كمافى الدين فيصحّ لمن له حق الشفعة مثلا أن يجعله عوضاً المشترى الذى عليه الحق حق الشفعة و يكون اثره السقوط لانّانقول فرق بين الحق والملك فيعقل ان يكون مالكا لما فى ذمته فيسقط ، ولا يعقل ان يتسلط على نفسه، و السرّ أنّ الحق سلطنة لمن له الحق على من عليه الحق فهو موقوف على طرفين ، ولا يعقل قيامهما بشخص واحد بخلاف الملك فانّه لايحتاج الى من عليه الملك بل هو نسبة بين المالك و المملوك فيصّح أن يملك ما فى ذمته ولا يلزم اتحاد المالك و المملوك عليه المستحيل ولعله يشير «قده» الى أنّ انتقال الحق الى من هو عليه من قبيل انتقال العرض و هو مستحيل بخلاف انتقال الملك الى من هو عليه فانّه من قبيل تبدل العرض و هو ممكن هذا غاية مايمكن أن يقال فى توضيح مراده و تنقيحه ولكنّه واضح الضعف من وجوه - وحلّ هذه العقدة بحيث ينكشف مواضع الخلل فيما أفاد «قده» أنّ الملك: كمالايحتاج الى من يملك عليه احياناً كما فى ملك الاعيان والمنافع فكذلك الحق قدلايحتاج الى من عليه الحق كحق التحجير وحق الخيار وامثالها، وكما أنّ الحق قديحتاج الى من عليه

☆☆ التاسع من جمادى الاولى سنة (٧٨٦)ه قتل بالسيف ثم صلب ثم رجم ثم أحرق بدمشق فى دولة (بيدمرو) وسلطنة (برقوق) بفتوى القاضى برهان الدين المالكى و عباد بن جماعة الشافعى بعدما حبس سنة كاملة فى قلعة الشام قدس الله روحه وحشره مع الشهداء والصديقين وحسن أولئك رفيقاً.

القاضى الطباطبائى

الحق كحق القصاص و حق الجناية و حق الشفعة فى وجه فكذلك الملك كملك الكلى فى الذمة ونحوه، وكما يصح لحاظ الملك بين المالك والمملوك يصح لحاظ الحق نسبة بين الحق و بين من له الحق و كما يصح لحاظ سلطنة بين من له الحق على من هو عليه فلا يعقل اتحاد طرفيها فى شخص واحد فكذا يصح لحاظ الملك سلطنة فعلية لمن له ملك على من هو عليه فلا يعقل اتحادهما ومنشأ التوهم أخذ الحق بالمعنى المفعولى و أخذ الملك بالمعنى المصدرى ولو أخذا بنسبة واحدة لم يكن فرق بينهما بالضرورة كيف ولو لم يؤخذ المملوك عليه فى بيع الكلى لم يكن هناك مال ولا مملوك أصلاً حتى يصح بيعه و ماليته و باعتبار ذمة المملوك عليه و الزامه تحقق الكلى فقوام المملوك هنا انما هو بالمملوك عليه لا المالك . فلو اشترى ما فى ذمته لزم قيام الطرفين المالك و المملوك عليه بشخص واحد و لزومه ايضاً اظهر من لزومه فى الحق و يندفع كل هذه الاوهام بأن المصحح فى المقامين هو اختلاف الحيثية و الاعتبار فباعتبار السبب الاول كان عليه الحق ومملوكا عليه وباعتبار السبب الثانى صار له الحق و مالكاً و يكون أثر ذلك السقوط فيهما معاً حقاً أو ملكاً فتدبّره جيّداً . و الحق ما ذكرناه أولاً من أن الحق ان كان يقابل بالمال و يمكن سقوطه أو انتقاله صح جعله عوضاً و الا فلا .

و هل البيع و غيره من اسماء المعاملات موضوع للصحيح أو الاعم ؟

فاعلم أولاً أن هذا من المباحث المستحدثة من زمن الشهيدين و ما بعدهما ولم يكن له عند المتقدمين عنوان ولا أثر . و فى الحقيقة ان هذا البحث ساقط من أصله و باطل من ذاته و بيان ذلك: ان من المعلوم

أن عامة اسماء الاجناس سواء كانت معانيها من الحقائق الخارجية العينية كالانسان و الشجر و نحوهما او من المعانى الجعلية الاعتبارية كالبيع و الاجارة والزوجية و الملكية و نحوهما انّما هى موضوعة للماهيات و المفاهيم الكلية و الماهية من حيث هى ليست الاهى . و يستحيل أن تتصف بصحّة او فساد ضرورة أن الصحّة عبارة عن كون الشيء بحيث يترتب عليه الاثر المطلوب منه و فساده عبارة عن عدم ترتب ذلك الاثر عليه و الماهية من حيث هى لا يعقل أن يترتب عليها أثر من الآثار ، وانّما الاثر للوجود فالاحراق لا يترتب على ماهية النار وانّما يترتب على وجودها و مصاديقها وهكذا كل ماهية واقعية او اعتبارية نعم لمّا كانت الماهية الاعتبارية لا وجود لها فى الخارج الا بوجود منشأ انتزاعها، وليس منشأ انتزاعها سوى الاسباب التى اعتبرها العقلاء محققة لها فالصحّة والفساد انما تعرض على اسبابها أولا و بالذات و تعرضها ثانياً و بالعرض ، والخلاصة أنّ البيع مثلا بمعنى تمليك العين بعوض لا يعقل أن يتصف بصحّة أو فساد . نعم السبب فيه وهو العقد ان كان بحيث يترتب عليه أثره وهو التمليك كان صحيحاً والا كان فاسداً وهكذا سائر المعاملات انّما تكون صحتها وفسادها باعتبار أسبابها كما أنّ العبادات من الصلاة و الصوم و الحج و نحوها انما تتصف بالصحّة و الفساد باعتبار وجودها و بالنظر الى مصاديقها فان كان جامعاً لما اعتبر فيه من أجزاء وشرائط بحيث يترتب عليه الاثر كان صحيحاً والا كان فاسداً و اذا اتضح أنّ الماهيات و المعانى لا تتصف بصحّة أو فساد وأنّ أسماء العبادات والمعاملات لتلك المفاهيم، و الصحّة متأخرة عنها رتبة ،ظهر لك سقوط النزاع من اصله فى أنّ تلك

الاسماء موضوعة للصحيح او الاعم وأنّ مبحث الصحيح والاعمّ من الابحاث التي هي مضافاً الى عدم الفائدة والثمرة فيها غير معقولة في نفسها. وفسادما ذكروه من الثمرات لهذا النزاع اوضح من أن تحتاج الى بيان. نعم يمكن أن يقال أنّ اطلاق البيع في مقام الاخبار ينصرف الى وجود البيع الصحيح أي السبب الجامع لشرائط التأثير أمّا في مقام الانشاء فالصحّة والفساد ينتزعان منه بلحاظ متأخر لا أنّ الانشاء يتعلق بالصحيح كما يتعلق بالفاسد كما لايخفى على المتدبّر. أمّا وجه تمسك العلماء قديماً وحديثاً بعمومات المعاملات مثل - احل الله البيع - فهو بالنظر الى أنّ البيع بمعنى التمليك لمّا كان غير فعل اختياري الاّ بالواسطة كسائر الافعال التوليديّة فلا تتعلق الحلية و غيرها من الاحكام به الا بواسطة سببه فيكون مفاد الآية حلية اسباب التمليك، ويدلّ باطلاقه على حلية كل ما هو سبب للتمليك عند العرف. والمراد بالحلية في مثل هذه الموارد الامضاء والتقرير يعني أنّ الله انفذ و قرّر اسباب البيع التي هي اسباب عند العرف و امضى سببيتها وضعاً و حلية التصرفات في المبيع تكليفاً تابعة لتلك الحلية الوضعية ومنتزعة منها لا أنّها هي المقصودة بالاصالة و المدلول عليها بالجملة بحيث يكون المراد من البيع المبيع وتكون حليته باعتبار حلية التصرفات فيستلزم خلاف الاصل من وجهين الحذف والمجاز ولايلزم شيء من ذلك على ماذكرناه ضرورة أنّ تعلق الاحكام بالاعيان والافعال التوليديّة وارادة اسبابها شائع لايعدّ من المجاز أصلا لعدم العناية والتكلف فيه بالضرورة فحلية البيع وحرمة الربا و وجوب الوفاء بالعقود لايفهم منها الاّ ارادة نفوذ العقود العرفية و

وجوب الالتزام بها على ماهي عليه عند العرف ومضيّ سببية كلّ ماهو سبب عندالعرف للبيع ونحوه وعدم سببية الربا للملكية وان كان سبباً عند العرف فليس الشارع فى العقد والبيع والربا اصطلاح خاصّ اوحقيقة شرعية و انّما له الامضاء و التقرير او عدمه لاغير فكلّ عقد وكلّ سبب للبيع بمقتضى هذه الاطلاقات نافذ الا ما قام الدليل على بطلانه .

«المعاطات»

و من هنا ظهر لك أنّ المعاطات بعد تسالمهم على كونها بيعاً عرفاً و صحيحة شرعاً وأنّها ليست بيعاً فاسداً و لم ينسب احتمال ذلك الاّ الى العلامة (قده) فى النهاية وقد ثبت رجوعه عنه كما أنّه لاخلاف ايضاً فى أنّ قصدالمتعاطيين هوالتمليك . و حينئذ فتشمله عمومات احلّ الله البيع وتجارة عن تراض و أمثالها . ولكن اتفق الاكثر على الظاهر بل الجميع على مايقال أنّها تفيد الاباحة لا التمليك و بهذا اعضلت المسألة و تضاربت الاصول و القواعد و اضطربت فيها مذاهب العلماء فبين قائل بالاباحة عامة اوخاصة ، وبين قائل بالتمليك جائزاً أولا زماً كما أنّ المتأخرين اختلفوا فى تحرير محلّ النزاع عندالمتقدمين فبين قائل انّه فيما اذا قصدالمتعاطيان التمليك وبين قائل كصاحب الجواهر (١) انّه فيما اذا قصدا الاباحة .

انتهى ماوجد بخطه دامت افاضاته

---

(١) الشيخ محمد حسن بن الشيخ باقر النجفى من مشاهير فقهاء الامامية صاحب الجامع الكبير (جواهر الكلام) توفى سنة (١٢٦٦) هـ في النجف الاشرف ودفن فى مقبرته المعروفة .

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه تقريرات درس شيخنا الامام العلامة المرجع الدينى الاكبر آية الله كاشف الغطاء ادام الله علينا ايام افاداته .

بقلم : بعض الفضلاء من تلاميذه أيده الله تعالى

لاتجوز الصلاة فى المكان المغصوب عيناً او منفعة فيما اذا كان ملكاً طلقاً و هذا ممّا لااشكال فيه و ان امكن القول بجواز الصلاة فى كلّ مكان مملوك اوغير مملوك رضى صاحبه اولانّ حق الصلاة لله المالك الحقيقى مقدم على حق المالك الصورى المجازى كما لعله يشير اليه فى الحديث جعلت لى الارض مسجداً وطهوراً اينما ادركتنى الصلاة صليت وغيره والله العالم نعم لا اشكال على المشهور فى بطلان الصلاة فى المكان المغصوب . و انما الاشكال فيما لو وقعت فى حق الغير من غير رضاه وانها هل هى صحيحة مطلقاً ، او باطلة كذلك ، أو يفصل بين الحقوق المالية التى تقبل الاسقاط والمعاوضة والنقل و بين الحقوق الغير المالية التى هى عكس الحقوق المالية وقد يشتبه الامر ولا يفرق بينهما فى بعض الحقوق التى يقبل بعضها دون بعض الاخر وتنقيح المقام بحيث يرتفع به غواشى الاوهام يحتاج الى بيان الفرق بين الحقوق و الاحكام ثم ملاحظة أنّ الحقوق التى وقعت فيها الصلاة بغير اذن صاحبها هل تكون ممّا يصدق عليه التصرف العرفى و بعبارة اخرى الصلاة فيها موجبة للتصرف المحرم ام لا فنقول: انّ الحق نحو سلطنة و السلطنة عبارة عن القاهرية و التسلط و لها مراتب كثيرة اعلاها واجلها هو سلطنة الحق تعالى شأنه و قهّاريته على مخلوقاته وهو من اعظم الحقوق و لايتبدل ولا يتغير بحال

ابداً وهو ذاتي متأصل واليه ترجع سائر الحقوق بل الحقوق كلها له جلّ شأنه وبسلطنته خلق الخلق والحاصل أنّ حق الخالقية حق ذاتي غير مجعول وهو ثابت له تعالى في تمام الاحوال و له آثار كثيرة لاتعد ولا تحصى ومن آثاره شكره و حمده و عبادته و اطاعته و تسبيحه و تقديسه و القيام بما أمر به و الا نتهاء عما نهى عنه و هذه السلطنة العظيمة سلطنة لاتنا لها يد الجعل ولا توجد في غيره تعالى ثم بعد التنزل عن هذه المرتبة هو حق النبوّة ثم حق الولاية ثم حق العلماء و المدرس والاب والا بن وحق الجار على جاره و جميع هذه الحقوق ترجع الى حقه تعالى في المعنى و لكلّ واحد من هذه الحقوق آثار كثيرة تترتب عليها ثم انّ امهات الحقوق غير حقه تعالى على ثلاثة اقسام لانّ السلطنة الخاصّة الثابتة للانسان امّا تكون على انسان آخر كسلطنة النبوّة و الولاية و غيرهما من الحقوق الى اضعف مراتبها و هو حق مرشد الاعمى و هاديه الى منزله او رافع الحجر عن طريق الآخر و امّا ان تكون على الاعيان و امّا على النسب و الاضافات وان شئت قلت انّ الحق نحو سلطنة انسان على غيره من انسان أو أعيان أو عقد و اضافة و نسبة.

أما الاول فقد يكون منشائه افعال خارجية و أمور حقيقية كالهداية و الارشاد و التعليم و رفع الحجر و غير ذلك من الافعال الخارجية الجوارحية فانّ هداية النبي «ص» وارشاده اليه تعالى صار سببا ومنشئاً لحقه «ص» على العباد و هكذا الولي «ع» و العالم و المعلم الى آخر مراتبه واضعفها و في مقابل هذه الهداية و الارشاد لابد من التشكر و الامتنان و العمل

بما يأمره و ينهاه و كذا بالنسبة الى غيره «ص» و هذا النحو من الحق أثره أنه لا يتبدل أبداً فلا يقبل الاسقاط و لاالمعاوضة ولا النقل لان منشائه امر لايقبل شيئاً مما ذكر بداهة كونه افعال خارجية لا يمكن عودها بعد وقوعها و قد يكون منشائه أمور اضافية و اعتبارات صرفة ليس لهاما بازاء فى الخارج و لكنّه مما له منشأ انتزاع محقق فيه لا كأنياب الاغوال مثل حق المولى و الزوج على عبده و زوجته فحق المالك و الزوج نشأ من الملكية و الزوجية اللتين هما من المعقولات الثانوية ليس لهما ما بازاء فى الخارج و لكنهما انتزعتا من العقد الخاص الذى صدر عن أهله فى محله و بالجملة الحقوق المنتزعة عن المعقولات الثانوية الحاصلة بعد التقابل بينها و بين طرفها التى ليست من الامور الوهمية بل من الامور الواقعية ولها منشأ انتزاع فى الخارج وهذا النحو من الحقوق أيضاً لاتقبل النقل و الاسقاط والمعاوضة ابداً كالحقوق الاولى نعم يمكن رفع الامور المذكورة بتوسط حلّ منشأ انتزاعها و هو من المعقولات الثانوية كالملكية والزوجية و حلّ ذاك المنشأ لا يمكن اولا و بالذات أيضاً بل يحتاج فى حلّه الى حلّ منشأ انتزاعه وهو العقد الصادر عن أهله فى محله و حق الزوجية و الملكية مثلا لا يتبدل ولا يتغير الا بتبدل ذاك العقد و انحلاله الموجب لانحلال الزوجية و الملكية المستلزم لانحلال هذا الحق هذا بخلاف الحقوق الاولى فانّ منشأ انتزاعها هو الامور الحقيقية و الافعال الخارجية التى ليس لها استقرار و ثبات فى الخارج حتى يمكن حلّها ومن هذا القبيل حق الانسان على نفسه فانّه من اهمّ الحقوق و اجلها و هو أيضا لا يقبل النقل

والاسقاط و المعاوضة أصلا كحق الانسان على الانسان و هو مسلط على نفسه و مختار فى حركاته و سكناته الا أن يستلزم المعصية و التجرى على المولى الحقيقى .

و أمّا الثانى و هو سلطنة الانسان على الاعيان و الاموال فقد يكون السبب و العلة فى حصول تلك الاموال هو الامور الاختيارية من تجارة و ولاية و اجارة و صناعة و قد يكون السبب فيه هو الامور الغير الاختيارية كما فى الارث و البذل و منه تملك الفقراء و المساكين الزكواة والسادات المحترمين الخمس بل اخذ الزوجة النفقة من زوجه و تملكها لها بخلاف انفاق الوالد على اولاده فانّهم لا يملكونه ابداً و على كلا التقديرين امّا تكون الاموال ملكا طلقاً له بحيث يملكها بجميع انحائها و اعتباراتها و امّا لايكون ملكا طلقا بل ملكا محدوداً ومضيقاً و من هذا القبيل حق الرهن و التحجير والخيار فانّ حق الراهن مثلا وسلطنته مازالت عن ماله بشراشرها بل له اخذه ولو ببيع المرهون فانّ هذا الحق والسلطنة من شؤون السلطنة المطلقة وحدودها و بالجملة الحق يتبع الملك فى الاطلاق والتحديد فالملك ان كان محدوداً فالسلطنة محدودة و ان كان مطلقا فالسلطنة أيضا كذلك وهذا النحو من الحقوق كلها و بانحائها المختلفة واعتباراتها الملحوظة قابلة للنقل و الانتقال و الاسقاط و المعاوضة و من هذا القبيل حق الخيار أيضاً و يتحقق فيها عنوان الغصبية فيمن غصب ملك انسان أو منفعته ولو لم يكونا طلقا بل مضيقاً محدوداً فصلى فيه تكون صلاته باطلة هذا و قد تنتزع من الحكم التكليفى المتعلق على موضوع خاص لايصلح للملكية

صورة حق وهوليس بحق واقعاً بل وهوحكم تكليفى محض كما فى المعابد والمساجد المحترمة والبقاع المتبركة وكالشوارع العامة كالطرق وسوق المسلمين و بالجملة المشتركات العامة بانحائها سواءً كانت مشتركة بين الناس و العناصر و الطبقات كلّها كالطرق و الاسواق أو مختصة بنوع خاص وعناصر مخصوصة مثل مكة المشرفة والمشعر الحرام ومنى والمساجد أو على صنف كالحرم الشريف و المدارس العلمية ومن سبق الى مكان فى هذه الامكنة المباركة وزاحمه آخر وأخرجه من مكانه وصلى فيه لاتكون صلاته باطلة وان فعل حراماً لانّ الغرض من وضع هذه الامكنة ليس الا استيفاء الانتفاع وجواز السكنى والتوقف لاجل العبادة امّا المساجد فقد الغى الشارع المالية فيها و حرّرها بل و كذا غيرها من المشتركات العامة فانّ الغرض من بنائها ووضعها ليس الاانتفاع الا ناسى بطبقاتهم وباختلاف عناصرهم لاتملكهم العين ولا المنفعة بل لهم جواز الانتفاع ولغيرهم حرمة المزاحمة لما استمرعليها السيرة القطعية من ذمّ العقلاء كلّ من زاحم اخراً واخرجه من مكانه مضافاً الى ورود اخبار كثيرة من أنّ أسواق المسلمين كمساجدهم والحاصل بعدالقول بأنّ الغرض منها ليس الا الانتفاع وجواز الدخول والتوقف والخروج لاالتملك العينى ولا المنفعتى لامعنى للغصبية أبداً لانّه عبارة عن التصرف بمال الغير من دون اذنه و اذا انتفى المالية القائمة بالتمليك العينى أو المنفعتى فقد انتفى موضوع الغصبية و عنوانها

و أمّا الموقوفات العامة فعلى قسمين بعضها كالمشتركات العامة ليس الغرض منها الاانتفاع المسلمين على طبقاتهم المتشتة و بعضها ليس كذلك

بل الغرض منه هو تمليك المنافع كالوقف الخاص بل هو وقف خاص ولا ينافيه كثرة الموقوف عليهم و الحاصل الوقف الذى هو عبارة عن تحبيس المال تارة يكون قصد الواقف مجرد انتفاع المسلمين كوقف القرآن على الحرم الشريف وكوقف البساتين لانتفاع المسلمين من ثمراتها لافيما اذا وقفها لان يتملكوا منافعها فهذا القسم من الوقف هو الوقف العام و ان لم يجر عليه اصطلاح القوم وقد يكون قصده هو تملكهم المنافع كما فى كثير من الموقوفات فهذا القسم هو الوقف الخاص بالدقة وأمّا الاصطلاح فلا مشاحة فيه والغرض هو عدم تحقق الغصبية فى القسم الاول لودفع بعضهم بعضا وازاله عن مكانه لعدم المالية التى تحقق عنوان الغصبية وتحققه فى القسم الثانى لانّ المنفعة مال فمن غصبها وصلى فيها بطلت صلاته بلااشكال.

وأمّا الثالث وهو سلطنة الانسان على النسب والعقود والاضافات فقد علم حكمها مما قدمناه من القسمين الاولين لانّها ان رجعت الى السلطنة المالية وحقوقها فيكون كالقسم الثانى من قبولها النقل والاسقاط والمعاوضة كما فى جميع السلطنات المتعلقة بالعقود لازمة كانت أو جائزة و سواءً جعلت السلطنة لكلا الطرفين أو لاحدهما فأنّ فى العقود الجائزة لكلّ من الطرفين سلطنة على حلّ النسبة وان لم ترجع اليها بل كانت السلطنة على أمر غير مالى كما فى الوكالة والكفالة فيكون كالقسم الاول فى عدم قبولها النقل والاسقاط و المعاوضة لانّها على هذا الفرض ليست الا مجرد حكم وهو مجعول شرعى لايقبل شيئاً مما ذكر بقى فى المقام شيء جامع لكلتا الصفتين وهو عقود الانكحة بانحائها فانها برزخ بين المعاملات و العبادات

كما صرح به بعض الاساطين من حيث أنّها سلطنة انسان على مـا يرجع بالاخرة على المال فيقتضى أن تقبل كلا من الامور المذكورة و من حيث أنّها سلطنة انسان على انسان لاعلى الاموال فيقتضى عدمه وبعبارة أخرى من حيث أنّ الغرض منها ليس الا اخذ المال الذى هو عبارة عن المهر فيقتضى دخولها فى المعاملات و السلطنة الحاصلة فيها تكون راجعة الى سلطنة مالية ومن حيث أنّها ليست من جنس المعاملات بل مباينة لها كل التباين فيقتضى عدم قبولها لشىء مما ذكر لكونها سلطنة الانسان على مثله والتدبر فى ملاك الانكحة يقتضى هذا الوجه بل المتعين هو هذا الوجه و الجهة المالية تبعة محضة و لذا تصّح بلا مهر يعتدبه بل بقرائة القرآن و الغرض منها هو حفظ نظام العالم ورفع نقصانية المرءودينه لانّ الرجل بلا زوجة فاقد لاحد طرفيه ولذا قال الشارع من تزوج فقد احرز نصف دينه وهذا لاينافى خروج بعض الافراد لعارض ولعلة خارجية و كيفما كان فانّ فذلكة المقام وخلاصة ما تلوناه من المرام هو أنّ الحقوق والسلطنة ان تعلقت على المال ولو بوسائط كانت الصلاة فيه بدون اذن مالكه باطلة لتحقق عنوان الغصبية كما فى الخيار ان قلنا انّ السلطنة تعلقت على فك النسبة لاعلى استرجاع المال و ان تعلقت على نسب و عقود غير راجعة الى المال فلا تجىء فيه قضية الغصبية أصلا لعدم تحقق عنوانها و ان شك فيهما أى فى كون متعلق الحق مالاً او غير مال فربما يقال بالرجوع الى العمومات الدالة على صحّة البيوع والمصالحة ولكنه غير صحيح لكونه تمسكاً بها فى الشبهات المصداقية كما لايخفى والحق هو الرجوع الى الاستصحاب فى كل مورد بالنسبة الى

اثبات آثارها ففي الشك في قبول الاسقاط وعدمه يستصحب عدمه فلاتجرى فيه آثاره وكذا بالنسبة الى المعاوضة والنقل هذا اجمال الكلام في هذا المقام ولتوضيحه وبسطه مقام آخر.

ثم انّا حيث قلنا انّ الصلاة في ملك الغير من غير اذنه باطلة لا تصّح ابداً بل تحتاج الى رضاء مالكه الكاشف عنه الاذن او شاهد الحال و الفحوى و بيان ذلك أنّ الرضاء حال من حالات النفس وطور من اطواره و هو ليس الا مثل سائر اوصاف النفس القائمة بها و الظاهر المتبادر منه هو الرضا الفعلي و أمّا التقديري فيأتي بيانه و له كواشف ثلاثة على المشهور الاذن الصريح الذي هو اعلى الكواشف و أجلّها وشاهد الحال و اذن الفحوى الذي هو عبارة عن الاولوية القطعية و لكنها غير منحصرة فيها لامكان الكشف عنه بغيرها و بالجملة بعد أن قلنا أنّ الرافع للغصبية و الظلم هو الرضا وهو من حالات النفس فلا يمكن الاطلاع عليها الا بمؤنة الامارة والكواشف ظهر لك أن الكاشف مقدمة صرفة فلا مانع من تعدده أصلا اذا عرفت ذلك (١) فاعلم أنه وقع الخلاف بين الاكابر والاعلام في توجيه صحة العبادة والتصرف في الاراضي المتسعة والبعيدة المسافة والانهار الكبيرة حيث استمرت السيرة القطعية على التصرف فيها بلا احتياج الى الاذن من مالكها بل ولا يخطر ببال أحد الاستيذان للصلاة و الوضوء و الشرب فيها و كذا في غيرها من انحاء التصرفات مثل التظليل و غيره و الصحة في الجملة مما لاريب فيه أبداً و انّما الكلام في وجهها و مناطها و قد

(١) قد تقدم هذا البحث بقلمه الشريف و هذا بقلم بعض افاضل تلاميذه في حوزة درسه .

اختلفت كلمات الاصحاب و اضطربت فى وجهها و يظهر من المستند ان الوجه فيها هو قصور شمول ادلة الغصب على مثل تلك الموارد مثل قوله : لا يحل مال امرء الا بطيب نفسه حيث قصرها على صورة المنع أى العلم بمنع المالك أو الظن المعتبر على منعه و أمّا فى غير هذين الموردين فمشكوك الشمول و العموم و أنت خبير بفساده وأنّه مستلزم للهرج والمرج فى نظام العالم لانّه مستلزم لجواز التصرف فى مال الغير فيما اذا احتمل رضاء مالكه أو تساوى الاحتمالان عنده و أضعف من هذا ما يقال من أنّ الملاك فى الجواز فى الاراضى و الانهار هو الاذن التقديرى و كما يكفى الفعلى منه و كذلك يكفى التقديرى لانّ قوله : لايحل مال امرء الا بطيب نفسه أعمّ من طيب النفس الفعلى أوالتقديرى لانّه يستلزم جواز التصرف فى مال الغير و أخذ أمواله لكلّ من هو محتاج فى الواقع على نحو يعلم بأن صاحب المال لواطلع على احتياجه وفقره لرضى بتصرفه فى ماله واخذه منه و قد تمسك بعضهم بالعسر والحرج ومع أنّه مختص بالاحكام الالهية لا يثبت المدعى لكونه أخصّ منه و الذى ينبغى أن يقال فى وجه صحة ذلك هو أحد أمرين .

امّا القول بعدم تحقق عنوان التصرف العرفى ، أو بعدم تحقق عنوان المالية ، أمّا الاوّل فلما أشرنا اليه من أنّ الغصب هو التصرف فى مال الغير عرفاً بحيث يعدّ فى العرف تصرفاً فالتصرف فى هذه الاراضى و الانهار لايعدّ تصرفاً فى العرف لتوسعة المتصرف فيه و أمّا الثانى فلانّ الاراضى بانحائها المختلفة وباقسامها المتشتة كانت لمالك الملوك وانّما ملكها العباد بالعرض

مثل الحيازة وغيرها فيمكن القول بأنّ الله تبارك وتعالى الذى هو المالك الملوك الحقيقى لما اباح الاراضى المتسعة و الانهار الكبيرة لعباده ما أذن لهم بالمزاحمة فى التصرفات الغير المعتدة بها بل أباحها من هذه الحيثية و الجهة لنوع عباده وكذا الامام «ع» فى الاراضى الراجعة اليه من قبل مالكها الاولىّ و هو الله تعالى فانّ الائمة «ع» أباحوها لشيعتهم لاجل انتفاعهم من الانكحة و العبادة و غيرها و كيفما كان فانّ اعتبار الرضا المستكشف بالاذن الصريح وغيره فى هذه الاراضى و الانهار ساقط للسيرة المستمرة وهل يعتبر الرضاء فى الموقوفات كالاموال والاعيان أم لا الحق التفصيل لانّ الموقوفات باعتبار تغير حكمها على ثلاثة اقسام و امّا بالاعتبارات التى لادخل لها فى تغيير حكمها مثل كونها عاماً أو خاصاً وغيرهما فلا فائدة للبحث عنها من هذه الجهة (احدها) هو أنّ الغرض منها هو سلب المالية بكليتها و جعلها محرراً كما فى البيت العتيق والمشاهد المقدسة التى جعلها الله تعالى فى أصل خلقتها محرّرة و كالمساجد التى بناها العباد فهذا القسم منها مما لا اشكال فى عدم مدخلية اذن المالك ولا الموقوف عليهم أبداً لعدم لحاظ المالية ولا الملكية هنا أصلا و(ثانيها) هو كون الغرض منها منفعة الموقوف عليهم مع تحبيس عين المال وتوقيفه كما فى الموقوفات التى تعلق غرض الواقف فيها بهذا النحو وهذا القسم من الموقوفات لابدّ فى التصرف فيها من اذن المالك أو المتولى أو الحاكم الشرعى و لا فرق فيه بين كون الموقوف عليهم هو خصوص الآحاد والاشخاص أو هو عموم الاناسى كالقسم الاول وهذا القسم نظير الدار المستأجرة و(ثالثها) هو تحبيس العين وتوقيفها والغاء المنفعة

وملاحظة الانتفاع للافراد المعينة والاشخاص المخصوصة وبالجملة الغرض منه هو انتفاع نوع واحد كالمدارس العلمية مثلا فان الغرض من وقفها هو انتفاع الطلاب بالسكنى فيها لطلب العلم بحيث لوزاحمهم غيرهم لايجوزله ذلك أبداً و بالنسبة الى الانتفاعات الغير المزاحمة لحقهم فهى داخلة فى القسم الاول من أنها محررة ومسبّلة لم تلاحظ فيها سلطنة المالك أصلا لا لغائه الانتفاعات بأسرها (و الحاصل) المدار فى تغير الحكم هو قصود الواقفين من تحبيسهم العين وتمليكهم المنفعة اواباحتهم الانتفاع فقط و الغاء جهة المالية بالكلية لا خصوصية الموقوف عليهم و عموميتهم و من هناظهروجه التصرف فى مياه الحياض الواقعة فى المدارس و غيرها لغير الموقوف عليهم من الاناسى فانه يتبع قصد الواقف ان علم به من الخارج او حصل الظن المعتبر فيعمل على طبقه والا الاصل هوعدم جواز التصرف من غير احراز الاذن من مالكها أو متوليها أو ممن له الاذن (و ظهر) مما ذكرنا ان التصرف فى مال الغير من دون رضاء مالكه حرام و الصلاة فيه باطلة الا فى الاراضى المتسعة و الانهار العظيمة و الموقوفات التى حررت و سبلت لعموم الاناسى أونوع وصنف منهم بل وكذا فى بعض الموقوفات الخاصة كالمقابر الموقوفة لاشخاص معينة لكى يدفنوا فيها فان حلية التصرف فيها بما لاينافى جهة الوقفية مما لاريب فيه و ليس وجهه الاتسبيل المالك الانتفاعات الغير المزاحمة لجهة الوقفية و تحريره لها بالنسبة الى عموم افراد البشر ثم الرضاء المعتبر الذى يتوقف عليه التصرّف هو الرضا الفعلى المستكشف عنه بالاذن الصريح أو بشاهد الحال أو شاهد الفحوى

وقد أشرنا الى كلّ منها فى تضاعيف كلامنا واعتبار هذا الرضاء وكفايته فى دفع القبح وقطعه العذر فى التصرف فى أموال الغير ممالا اشكال فيه و انما الكلام فى الرضا التقديرى و الفرضى بحيث لو علمه لرضى به وربما يقال بكفايته تعويلاً على اخبار لاتدل على المطلوب بل و لاصدرت لبيان الاحكام الالهية ابداً بل انّما صدرت لبيان مراتب الكمال والفضيلة من الاخوّة الواقعة بين المسلمين وأن المسلم الذى يدعى الاخوّة لابد بأن يرضى لادخال أخيه يده الى جيبه وكيسه وعدم دفعه لها ولو سلم فهذه الاخبار أدّل على الرضا الفعلى من التقديرى فتأمل وأستدل ايضاً بالسيرة القطعية بحيث يكتفى جميع افراد البشر بالرضا التقديرى فى تصرفاتهم و عليه نظام معيشتهم .

اقول: الرضا التقديرى يتصور على وجوه (احدها) هو مالم يجامع المنع ولا الرضا الفعليين وهذا هو القدر المتيقن منه فى المقام (ثانيها) هو ما يجامع المنع الفعلى فهذا يتصور على نحوين لانه تارة يمنعه لذاته جهلا بصفاته مثل أن تقول لاتدخل الى دارى بحيث جعل المتعلق هو الذات جهلا بانّه محبه أو فيه اوصاف حسنة بحيث لو علم بها لما منعه و أخرى يمنعه لذاته جهلاً بذاته كمن تخيل أنّ زيداً يحبه وعمرواً يبغضه فمنعه و (ثالثها) يجامع المنع الفعلى مع دخوله تحت عنوان من له الرضا الفعلى فالاحكام تختلف حسب اختلافه فيمكن القول فى الاول بالمنع و عدم كفاية الرضا المقارن له كما يمكن القول بالجواز فى الآخرين فان حصل الشك فيرجع الى الاصول العملية لا الى الا دلة الدّالة على عدم جواز التصرف

فى مال الغير الا بعد احراز اذن صاحبه لكونه تمسكاً بها فى الشبهة المصداقية والجارى من الاصول هو استصحاب عدم الرضاء وحرمة التصرف فهو يجرى بكلا قسميه حكماً وموضوعاً وظهر من جميع ما ذكرنا أن الصلاة فى مال الغير من غير رضاه باطلة لاتسقط الامر أصلا بل فى جميع العبادات بحيث لو تحقق عنوان التصرف فى مال الغير لبطلت و هذا المعنى لايتفاوت بين العبادات أبداً وكذا بين أنحاء الصلاة يومية أو ليلية فرضية أو نفلية بجميع أقسامها و أنواعها ولم يخالف فيه احد و لم نستثنى منه الامور دين (احدهما) مااستثناه بعض العامة و هو صلاة العيدين و الجمعة و الجنازة معللاً بأنّه لو بطلت صلاة المأمومين لزم سقوط الواجب من اصله و زعم بعضهم أنّ المسألة داخلة تحت تعارض الاهمّ و المهمّ و يمكن تصحيحه بتخصيصه على ما لو جهل الامام الغصبية او صلى فى مكان مباح و المأمومين صلوا فى المكان الغصبى ائتماماً له و كيف كان لايتم هذا القول بالنسبة الى صلاة الجنازة لسقوط الوجوب بصلاة الامام فقط فلا يحتاج معه الى المأمومين و كيف كان (١) و (المورد الثانى) هو صلاة النوافل ذكره كاشف اللثام (٢) نقلاعن المحقق (٣) نظراً الى ان الحركات

(١) هذا الكلام غير منقح يحتاج الى المراجعة منه دام ظله .

(٢) محمد بن الحسن بن محمد الاصفهانى الشهير بـ (الفاضل الهندى) من اكبر فقهاء الامامية فى القرن الثانى عشر وحيد عصره واعجوبة دهره له مؤلفات ممتعة منها (كشف اللثام) فى الفقه توفى فى فتنة الافغان باصبهان سنة (١١٣٧) هـ - تلك الفتنة الفجيعة والكارثة المفجعة - ودفن فى مقبرة تخته فولاد.

(٣) الشيخ نجم الدين ابو القاسم جعفر بن الحسن الحلى المحقق امام الطائفة احد اركان الدين شيخ الفقهاء و مربى العلماء الجامع لجميع الفضائل والكمالات ✡✡

الكونية غير مضرّة فيها لعدم كونها من شروطها ولا من مقوماتها بخلاف الفرائض فان الحركات الخاصة المتحدة مع الغصب خارجاً شرط فيها كالوقوف و الطمأنينة و الركوع و السجود الى غير ذلك من اجزاء الصلاة فالمعتبر فى النوافل هو القرائة من حيث هى و التصرف فى الهواء مقدمة لها و من هنا يمكن القول بالصحّة فيما لوصلى صلاة الاختيار لان الركوع و السجود والقيام لم تكن معتبرة ولا مأموراً بها ولا اخذت شرطاً فيها حتى يقال بانها تفسد بفساد شرطها هذا غاية مايوجه به هذا الكلام ولكن بعد الاحاطة بما قدمناه لايبقى مجال لهذا الكلام اصلا لانّ المناط والملاك على ماقدمناه تفصيلاً فى حرمة الغصب هو صدق عنوان التصرف العرفى ومتى تحقق هذا العنوان فى نظرهم يكون موجبا لبطلان الصلاة مطلقا ومعه لا مجال للتلفيقات اصلاً .

(فرع) من دخل ملك الغير باذن صاحبه ثم منعه و هو يريد الصلاة او بعد أن دخل فيها و المسألة ذات صور أربعة لان المنع من المالك اما يصدر قبل الشروع فى الصلاة او بعده و على كلا التقديرين الوقت اما موسع او مضيق و الصورة الواحدة منها وهو مالو صدر المنع منه قبل الشروع فيها مع سعة الوقت متفق على أنه يجب عليه الخروج و يصلى فى المكان المباح بل و كذا فيما لوشرع بها و الوقت واسع فانه يجب القطع والخروج غاية ما يقال عليه هو حرمة القطع مع الشروع فيها على وجه صحيح ولكنّه غير مفيد لان الادلة الدالة على حرمة القطع غير شاملة لامثال هذه المقامات لكونها ضعيفة وقاصرة ولذا يجوز قطعها بعروض أدنى

✡ الانسانية صاحب التصانيف الرائقة اشهرها كتاب (شرايع الاسلام) فى الفقه توفى فى ربيع الثانى سنة (٦٧٦) هـ .

مرجح كقتل حية وفوت أمر من الامور اللازمة ولو عادة و امّا (الصورة الثالثة) و هو مالو صدر المنع منه و الوقت مضيق و هو غير متلبس بها فالمشهور بل الاجماع فيها هو وجوب الخروج و الاتيان بها خارجاً جمعاً بين حق الله تعالى وحق العباد فيصلى خروجاً مقتصراً على واجباتها و قد أورد عليها صاحب الجواهر (فده) بما مفاده وهو أن حق الله تعالى لتقدمه واسبقيته مقدم على حق الناس فالصلاة فيه مع الضيق صحيحة ولو منعه فيه ولم يرض بوقوفه لان الامر بالصلاة سابق على منعه فلا يؤثر شيئاً هذا ملخص مرامه والاولى نقل عبارته بلفظها قال فيه بعد تائيد القول المشهور و هو لزوم الاتيان بها وهو خارج لكن عن ابن سعيد (١) انه نسب صحة هذه الصلاة الى القول مشعراً بنوع توقف فيها و مثله العلامة الطباطبائى (٢) فى منظومته و لعله لعدم مايدل على صحتها بل قد يدعى وجود الدليل على العدم باعتبار معلومية اعتبار الاستقرار والركوع والسجود ونحو ذلك ولم يعلم سقوطه هنا و الامر بالخروج بعد الاذن فى الكون و ضيق الوقت و تحقق الخطاب بالصلاة غير مجد فهو كما لو أذن له فى الصلاة و قد شرع فيها و كان الوقت ضيقا مما ستعرف عدم الاشكال فى اتمام صلاته فالمتجه

---

(١) ابوزكريا يحيى بن احمد بن يحيى بن الحسن بن سعيد الحلى الهذلى الامام الفقيه الورع الزاهد المعروف بـ (الشيخ نجيب الدين) ابن عم المحقق و سبط صاحب السرائر ولد سنة (٦٠١) هـ، وتوفى سنة (٦٨٩) هـ، ودفن ببحلة .

(٢) السيد محمدمهدى بن السيد مرتضى الحسنى الطباطبائى النجفى الشهير بـ (بحر العلوم) سيد علماء الاسلام صاحب الكرامات الباهرة زعيم الامامية و مفخرة الطائفة تولد فى الحائر الشريف سنة (١١٥٥) هـ ، وتوفى سنة (١٢١٢) هـ، ودفن فى النجف الاشرف فى مقبرته المعروفة.

حينئذ عدم الالتفات الى أمره بعدفرض كونه عند ضيق الوقت الذى هومحل الامر بصلاة المختار المرجح على أمر المالك بسبق التعلق فلاجهة للجمع بينهما بما سمعت بل يصلى صلاة المختار مقتصراً فيها على الواجب مبادراً فى أدائها على حسب التمكن لكن لم أجد قائلاً بذلك بل ولا أحداحتمله ممن تعرض للمسألة انتهى ما هو المهم من كلامه رفع مقامه و انت خبير بفسادهذه المقالة من وجوه: (اولاً) أنّها مخالفة للقاعدة المسلمة عندالكل وهو أنّه لو وقع التزاحم والتعارض بين ماله بدل و بين ما ليس له بدل لابدّ من ترجيح ماليس له البدل وتقديمه على ماله البدل لكونه اخذاً بهما فى الواقع وجمعاً بينهما وهو مهما أمكن أولى من الطرح و (ثانياً) يمنع التعارض والتزاحم لانّ ادلة السلطنة حاكمة وواردة على الادلة الدالةعلى اعتبار صلاة المختار و رافعة لموضوعها بداهة انّ ادلة السلطنة تجعله معذوراً غير مختار وليت شعرى كيف يمكن تقدم حقه تعالى على حق العباد و هل هو الا الالتزام لتقيد ادلة السلطنة و هومخالف للقاعدة المعروفة ضرورة عدم قابلية تقيد السلطنة الثابتة للعباد ابداً بخلاف الادلة الدالة على اعتبار الاجزاء والشرائط و(ثالثاً) انّ قياسه بما أذن له وقد شرع فيها و نفى الاشكال فيه ممالاوجه له اصلا لما يأتى من أنّ الاقوى فيه ايضاً هوالاتيان بها خارجاً و (رابعاً) لايحصل الفرق حينئذ بين ضيق الوقت وسعته فافهم (الصورة الرابعة) ما لو تضيق الوقت وهو قد شرع فيها و المشهور هنا ايضاً هو الخروج مصليا صلاةالمضطر مبادراً فى ادائها على حسب التمكن وربما يقال هنا : بالاتمام والمضى فيها استناداً الى امور (أحدها) هوتعارض ادلة

السلطنة وأدلة الاجزاء والشرائط وبعدالتساقط يرجع الى اصالة الصحة و (ثانيها)هو التمسك بالاستصحاب بعدتعارضهما وتساقطهما (ثالثها) هو قياسه على الميت المدفون فى ارض الغير باذنه فان نفوذ أمره باخراجه مستلزم لهتك حرمة الميت وهومخالف للكلّ ولم يقل به أحد (رابعها) هوالتمسك بقوله «ع» انّ الصلاة على ما افتتحت (خامسها) أنه امر بالمنكر فلاينفذفى حقه وغيرذلك من الوجوه المذكورة و (انت خبير) بفساد كلها وعدم نهوضها حجة له امّا (الاول)فلماعرفت بمالامزيدعليه من أنّه لاتعارض بين ادلة السلطنة وبين ادلة الاجزاء و الشرائط ابداً وانّ ادلة السلطنة رافعة لموضوعها على أنّه فاسد فى أصله كما حققناه تفصيلا و من هنا ظهر فساد القول بالرجوع الى اصالة الصحة كمافى الامر الاوّل أوالى الاستصحاب كمافى الامر الثانى وأمّا الثالث وهوقياسه بالميت فهو غريب لانّ الميت بعد دفنه فى الارض بوجه شرعى يكون ذا حق بحيث يكون اعمال السلطنة اضراراً لحقه و هتكاً لحرمته فانّ حرمة الاموات أزيد من حرمة الاحياء و بالجملة هو قياس مع الفارق و أمّا (الرابع) فهو كماترى غير ناظر الى موارد قطع الصلاة و عدمه أبداً بل هو مسوق لبيان جواز العدول و عدمه و أمّا (الخامس) فهو أوّل الكلام لانّ منكريته غير محرزة و من هنا ظهرفساد القول به من جهة حرمة القطع لانّه مصادرة محضة و الحق هو ماذهب اليه المشهور من الاتيان بها خارجاً و ان شرع بها .

ثمّ اعلم أنّه قد ظهر مما ذكرنا أنّ اباحة المكان من الشروط العقلية التى لم يقم دليل لفظى على اعتبارها أبداً كالطهارة و الحدث و الاستدبار

و غيرها من الشروط الشرعية المعتبرة بجعل الشارع و اعتباره فشرطيتها حينئذ منتزعة من التكليف المنجز النفسي المستقل وهوحرمة الغصب فلو لم يتنجز ذلك التكليف لجهل أولسهو أولاضطرار أو لاجبار مثلا لم تتحقق تلك الشرطية أصلاو من هناظهر الحال فى صلاة المحبوس فى المكان المغصوب فانّ صلاته صحيحة فيه كصلاته فى المكان المباح و ذلك لعدم تنجز التكليف المنتزع عنه شرطية الاباحة لاضطراره ولا جباره فيه والنهى عنها تكليف بما لايطاق و بالجملة فالادلة العقلية والنقلية قاضية بصحة صلاته و كذا سائر تصرفاته العادية التى قضت الحاجة و الضرورة اليها بحسب عادة البشر لانّ اجباره فى الكون غير مقيد بشىء آخر و هو مجبور فى ذات الكون لا فى الكون المخصوص فحينئذ لا يفرق الحال بين قيامه و قعوده و سائر حركاته العادية نعم لابد أن لا يتصرف أزيد من التصرفات العادية و من هنا ظهر فساد ما ذهب اليه بعض الاعلام من أنّه لا يجوز له أن يتصرف ازيد من الكيفية التى كان عليها من اوّل الدخول الى المكان المحبوس فيه ان قائماً فقائم و ان جالسا فجالس بل ترقى و قال لا يجوز له الانتقال الى حالة اخرى فى غير الصلاة أيضا و لقد اجاد صاحب الجواهر «قده» حيث قال فيه بعد نقل هذا القول و لم يتفطن أنّ البقاء على الكون الاول تصرف أيضا لادليل على ترجيحه على ذلك التصرف كما أنّه لم يتفطن انّه عامل هذا المظلوم المحبوس قهراً باشد ما عامله الظالم بل حبسه حبساً ما حبسه أحد لاحد اللهم الاّ أن يكون فى يوم القيامة مثله خصوصاً وقد صرّح بعض هؤلاء أنّه ليس له حركة اجفان عيونه زائداً على ما

بحتاج اليه ولا حركة يده او بعض اعضائه كذلك بل ينبغى ان تخص الحاجة فى التى تتوقف عليها حياته و نحوها مما ترجح على حرمة التصرف فى مال الغير و كلّ ذلك ناش عن عدم التأمل فى اوّل الامر و الانفة عن الرجوع بعد ذلك اعاذ الله الفقه من امثال هذه الخرافات اقول: ثم استغرب دعواهم انّ الفقهاء على ذلك و استشهد باقوال العلماء و شدد النكير و الغرابة على هؤلاء فراجع.

ثم اعلم ان الشرط المستقل النفسى فى المكان هو اباحته فقط امّا الشروط التى ذكرها السيد «قده» (١) فى العروة من اشتراط كونه فى المكان القار وان لا يكون فى معرض التلف و ان يكون معرضا لعدم امكان الاتمام و التزلزل فى البقاء الى آخر الصلاة و غير ذلك من الامور التى جعلها من شروط المكان فليس على ما ينبغى بداهة عدم كون شيء منها من شروط المكان فاطلاق الشرط على بعضها لا يخلو من تأمّل بل هى واجبات أو محرمات نفسية مقارنة للصلاة لا يوجب فقدها فساداً فى الصلاة و بعضها يرجع الى شرط آخر كشرط كونه قاراً بل بعضها راجع الى شروط أصل الصلاة و بعضها الاخر غير راجع الى الشرطية أبداً فالبطلان فى المكان الغير القار انما هو لاجل الاخلال بالطمأنينة التى شرط فيها و فى معرض التلف لكونه القاء النفس على التهلكة ولا دخل له بالصلاة أصلا بل هو حرام فى جميع الاحوال و الحاصل كلّ من كان له أدنى تأمّل يعلم بأنّ الامور المذكورة

---

(١) سيدنا الامام آية الله السيد محمد كاظم الطباطبائى اليزدى مرجع الشيعة الامامية فى الاقطار الاسلامية له أيادى مشكورة للشيعة فى ايقاظهم عن رقدة الغفلة توفى سنة (١٣٣٧) ﻫ قدس الله روحه

ليست من شروط المكان بشيء بل بعضها مستلزم للا خلال ببعض شروط أصل الصلاة فتبطل به و بعضهـا غير راجع الى الشرطية أصلا فلا وجه لبطلانها به مثل اشتراط عدم كونه فى معرض عدم امكان الاتمام فانّه لاوجه لبطلانها به فيما اذا صدر عنه النية و مع عدمه يرجع الى الاخلال بها فمعه تكون الصلاة باطلة للا خلال بهـا لاله نعم قد وقع الخلاف فى الشرط السابع من الشروط المذكورة فى العروة و هو اشتراط عدم كونه مقدماً على قبر معصوم بل ولا مساوياً على قول كما فى العروة ولو قلنا بشرطية هذا الشرط مستقلاً فانّما هو للنص الوارد فى المقام بخلاف سائر الشروط المذكورة فيها فحينئذ ينبغى ان ينظر فى الاخبار الواردة فى المقام لكى يتضح الحـال من ان قبور الائمة «ع» من حيث هى علة للحكم و مناط له أو لكون الصلاة امامهم موجبة لهتك حرمتهم سلام الله عليهم .

فنقول : قبل ذكر الاخبار انّ المشهور بين القدماء هو الكراهة ولم ينقل الحرمة من أحد الى زمن والد (١) الشيخ البهائى «قده» وهو و من تأخر عنه ذهبوا الى الحرمة حتى صارت فى هذا العصر مشهورة و كيف كان لابدّ من الرجوع الى الادلة و النظر فى مداليلها لكى يعلم الغرض منها و أنّها مفيدة للحرمة أوالكراهة وعلى الاول هل تكون الحرمة تكليفية

---

(١) الشيخ عزالدين حسين بن عبدالصمد الحـارثى الهمدانى العـاملى (والد الشيخ البهائى) من اكابر علماء الامامية تصدى لمشيخة الاسلام فى عهد الشاه طهماسب الصفوى . توفى سنة (٩٨٤) ه ومن غرائب فتـاواه القول بعينية وجوب صلاة الجمعة فى زمن الغيبة .

أو يعمّها و الوضعية فينبغى البحث فى المقامين المقام الاول فى الحرمة و عدمها تكليفاً : فاعلم أنّ الاخبار الواردة فى المقام على طوائف منها مايدل على حرمة الصلاة بين المقابر مطلقا و منها ما ينفى البأس عنها كذلك فيها فتجمع بينهما بحمل الاول على الكراهة و هذا ممالا اشكال فيه وطائفة تدل على حرمة جعل قبور الائمة «ع» بخصوصها مسجداً و قبلة و فى مقابلها أخبار كثيرة متواترة تدل على افضلية الصلاة عند قبورهم «ع» و أنّ ركعة من الصلاة عندهم يقابل كذا و كذا كما فى زيارة مولى الموالى أمير المؤمنين (ع) و سيد الشهداء و أئمة البقيع و الكاظمية و العسكريين و المشهد الرضوى سلام الله عليهم اجمعين و ربّما يقال بالتنافى بين الاخبار الدالة على عدم جواز جعل قبورهم و قبر النبى «ص» مسجداً وقبلة و بين الاخبار المجوزة و لكنّه واضح الفساد لانّ المراد من جعل قبورهم قبلة ومسجداً هو اتخاذها قبلة و كعبة للعبادة كالكعبة زادها الله شرفاً كما هو ظاهر و طائفة منها تدل على حرمة جعل قبورهم فى الخلف بل و فى اليمين و اليسار فى حال الصلاة منها مكاتبة الحميرى التى ذكرها فى الاحتجاج و (يب) ووقع الخلاف بين النسختين و لذا توّهم بعضهم بانهارو ايتان و الحق انهارواية واحدة لاستعباد سئوال الحميرى عن حكم الشيء الواحد بسئوالين مع ماهو عليه من العلم و الفضل والمعرفة و كان من وكلاء الحجة عجل الله فرجه فى الغيبة الصغرى والمروى فى (يب) قال كتبت الى الفقيه «ع» اسئله عن الرجل يزور قبور الائمة «ع» هل يجوز ان يصلى على القبر ام لا وهل يجوز لمن صلى عند قبورهم ان يقوم وراء القبر ويجعل القبر قبلة ويقوم عند رجليه

وهل يجوز ان يتقدم القبر ويصلى ويجعله خلفه فاجاب وقرات التوقيع و منه نسخت اما السجود على القبر فلايجوز فى نافلة ولا فريضة ولا زيارة بل يضع خده الايمن على القبر واماالصلاة فانها خلفه ويجعله الامام ولا يجوز ان يصلى بين يديه لان الامام لايتقدم و يصلى عن يمينه و شماله و رواها الطبرسى (١) فى الاحتجاج بهذا المتن الا انه قال فى آخرها ولا يجوزان يصلى بين يديه ولاعن يمينه ولاشماله لان الامام لايتقدم ولايساوى و الظاهر بل المقطوع به بعد ادنى تأمل وحدة الرواية اذ من المستبعد ان يكون الحميرى قد سئل الامام «ع» مرتين و اجابه (ع) بجوابين مختلفين و القائلون بالكراهة لم يعتبروا هذه الرواية نظراً الى ضعف سنده ومعارضة نسخة الشيخ (ره) مع نسخة الطبرسى (ره) ويؤيّدُ التعبير فيها بالفقيه والمراد به فى عرف الروات خصوص ابى الحسن موسى «ع»

---

(١) احمد بن على بن ابيطالب الطبرسى من اكابر فقهاء الامامية وثقاتهم صاحب كتاب الاحتجاج على اهل اللجاج و هو من الكتب المعتبرة انظر (الذريعة) لشيخنا العلامة الطهرانى مد ظله ج ١ ص ٢٨١ ط نجف

و (طبرسى) نسبة الى (طبرس) وهى رستاق بين اصفهان و قاشان و قم و(طبرس) بالطاء المهلة المفتوحة والباء الموحدة الساكنة والراء المكسورة والسين المهلة معرب (تفرش) الحالية بايران كما عن العلامة المجلسى (ره) والقول بأن الطبرسى منسوب الى (طبرستان) كما هوالمشهور اشتباه من بعض السلف ومنه تسرب الوهم الى اكثر الخلف كما حققنا ذلك تفصيلا فى المقالة التى نشرنا ها فى مجلة (العرفان) ـ ص ٣٧١ ـ ٣٧٥ ج ٣ مج ٣٩ ط صيدا . وانظر ايضاً الى تأريخ بيهق ـ ص٢٤٢ ط طهران . والى ذيل ذلك التاريخ ص ٣٤٧ ـ ٣٥٣ و الى ماذكره خطيبنا العلامة الواعظ الجرندابى فى تعليقاته على شرح عقائد الصدوق ص٥٩ ط٢ تبريز ايران. **القاضى الطباطبائى**

و الحميرى ليس من اصحابه ولكن لايكاد يتم شيء منها أمّا الاول و هو ضعف السند لكونها مرسلة فلان ظاهر الشيخ فى الفهرست كون الواسطة بينه و بين الراوى جماعة ثقات و أمّا الثانى فلما قد ثبت فى محله أنّ الرواية المشتملة على احكام متعددة لو تعارضت فى خصوص بعضها لما سقطت عن الاعتبار بالكلية و فى الجهات الاخرى و الاحكام الباقية وأمّا الثالث و هو التعبير بالفقيه فانّه قد يعبر به عن غيره «ع» من الائمة للتقية وطلب الستر الذى هو فى الحجة عجل الله فرجه اشد و أقوى ويؤيّد انّ المراد به هو الحجة «ع» التصريح به فى الاحتجاج ومن هنا ظهر أنّ الاقوى هو ترجيح رواية التهذيب لو سلمنا التعارض فلا ينافيه ارساله لها والتعبير عن الحجة «ع» بالفقيه كما عرفت وكيف كان فلا ريب فى اعتبار هذه المكاتبة وصحّة الاعتماد عليها ولاسيّما مع اعتضادها بجملة من الاخبار كخبر هشام بن سالم عن ابيعبدالله «ع» فى حديث طويل قال اتاه رجل فقال يابن رسول الله هل يزار والدك قال: نعم ويصلى عنده ولايتقدم عليه و مفادها على الظاهر عدم جواز الصلاة مع التقدم على القبر ولكن الشأن فى تنقيح مفادها و موارادها فانّ قوله «ع» يجعله الامام الى قوله لان الامام لا يتقدم عليه محتمل لوجهين الاول ان يكون المراد يجعله الامام أى يجعل القبر بمنزلة من فيه فكما انّ نفس الامام لايتقدم عليه فكذلك قبره الشريف الثانى أن يكون المراد يجعله بمنزلة امام الجماعة فكما لا تجوز الصلاة جماعة مع التقدم على الامام فكذلك لاتجوز الصلاة هنا مقدما على القبر فيكون الغرض مجرد تشبيه القبر بامام الجماعة فى عدم التقدم عليه و الاول أنسب بالمقام و

المورد وهو قبر الامام المعصوم ولكن يبعده ان المناسب حينئذ عدم جواز التقدم عليه فى سائر الاحوال فى صلاة اوغيرها وليس الحال فى القبر بل ولا فى نفس الامام «ع» كذلك اللهم الامع الاستخفاف فانه حرام مطلقا لكنه خارج عن محل الكلام ويبعد الثانى أنّه يكون التعليل حينئذ بمنزلة التأكيد بل التكرير لقوله «ع» يصلى خلفه بل لا يظهر للتعليل وجه مناسبة حينئذ بعد تعذر أن يراد انه يجعله كامام الجماعة فى الائتمام و التابعية و الاظهر عندى ارادة الوجه الاول لانه انسب بالمقام واقرب الى عموم الشبه ويكون الغرض من التشبيه اشارة فى تأكيد الحكم الى مناسبة لطيفة وهى انه كما ان الامام «ع» لو كان حاضراً حياً لاتعذر ان تصلى وتدعه خلفك فكذلك قبره فالملحوظ فى الحكم ومحط النظر فى التشبيه والتنزيل هو خصوص حال الصلاة واما سائر الاحوال فغير ملحوظة كانت كذلك اولا تكون واما حمله على امام الجماعة فبعيد جداً ولا يظهر من العبارة أصلا.

ثم ان الكلام يقع فى ان النهى هل هو الكراهة او التحريم والتحريم هل هو تكليفى او وضعى ظاهر المشهور حمله على الكراهة بل فى الحدائق انى لم اقف على من قال بالتحريم عملا بظاهر الصحيحة المذكورة يعنى مكاتبة الحميرى سوى شيخنا البهائى (١) طاب ثراه ثم اقتفاه جمع ممن

---

(١) الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين الجبعى العاملى من اشهر فقهاء الامامية واعلام الدين الشاهقة الجامع لانواع العلوم والفنون انتهت رياسة الدين اليه وتصدى لمشيخة الاسلام بايران و اشتهر فى الافاق وسمع باسمه الشريف كل من نشأ بعده منذ زمنه الى اليوم وله مؤلفات فائقة نفيسة اكثرها مطبوعة منتشرة ولد سنة (٩٥٣) هـ وتوفى سنة (١٠٣١) هـ انظر سلافة العصر للعلامة السيد على خان ص٢٨٩ - ٣٠٢ ط مصر.

تأخر عنه منهم شيخنا المجلسي «ره»(١) وهو الاقرب عندي اذ لامعارض للخبر المذكور بل في الاخبار مايؤيده مثل حديث هشام بن سالم المتقدم (انتهى)
أقول : قد عرفت أن المشهور بين القدماء هو الكراهة نظراً الى ضعف المكاتبة وعدم نهوضها حجة للحرمة فيحمل على الكراهة لاجل التسامح في ادلتها ولكنه قد ظهر لك حقيقة الحال وأنّها صحيحة معتبرة لايجوز أن يرفع اليد عنها للامور المذكورة فاذاً فالاقوى هو الحرمة من حيث التكليف و أمّا حرمته الوضعية فربما يقال بها نظراً الى أنّ النهي في الخبر وقع عن الصلاة و النهي في العبادة يقتضي الفساد فيكون التحريم وضعياً بل يمكن دعوى صراحة قوله : لايجوز أن يصلي بين يديه الخ فيه و يؤيّده أنّ الاصل في النواهي الواردة في العبادات انها ظاهرة في الغيرية والشرطية لا في النفسية ولكن الاستاذ مدظله مع قوله به كان مصراً على ظهور الاخبار في النفسية وأنّها وقعت عنها بحسب الظاهر ولكن المراد به و هو حرمة التقدم فيها لكونه هتكاً لشأنه كيف يجعل وجه الله خلفه ويصلي أمامه و اختصاصها بها لكونها مقام القرب والاطاعة فتأمل .
(الشرط العاشر) من شروط المكان على ما ذكره في العروة أن لا يصلي الرجل و المرأة في مكان واحد بحيث تكون المرأة مقدمة على الرجل أو مساوية له الا مع الحائل الى آخر ما ذكره فيها أقول : واعلم أنّ

---

(١) المولى محمدباقر بن العلامة المولى محمدتقي المجلسي شيخ الاسلام و المسلمين ورئيس المحدثين صاحب الجامع الكبير (بحار الانوار) الذي هو بمنزلة دائرة المعارف في جمع شتات الاخبار و متفرقات الاثار تصدى لمشيخة الاسلام بايران توفي سنة (١١١١) هـ اوسنة (١١١٠) هـ .

الاخبار فى هذه المسألة كثيرة و اختلافها هو منشأ اختلاف الاصحاب فبين قائل بالحرمة وهو المشهور بين المتقدمين الا مع الحائل أو فضل عشرة اذرع و بين قائل بالكراهة و هو الاشهر عند المتأخرين و عن الجعفى(١) المنع الا مع الفصل بقدر عظم الذراع و كيف كان فلابد من سرد الاخبار أولاً فنقول : هى على طوائف اربع مطلقة فى الجواز و مطلقة فى المنع و مفصلة بين وجود الفاصل فيجوز و بين عدمه فلا فالفاصل فى بعضها عشرة فاكثر و فى بعضها شبر و مايقاربه والاولى بين صريحة فى الكراهة أوظاهرة فيها و بين مطلقة فى عدم البأس والاقوى هو الكراهة و فاقاً للمتأخرين لان أخبار الجواز صريحة فيه و نص فى عدم البأس بحيث لاتقبل التخصيص ولا تتحمل التصرف فيها بنحو من انحائه بخلاف أخبار الحرمة فانها بين ظاهرة فيها و بين ظاهرة فى الكراهة فيرفع اليد عن ظهورها لنصوصية تلك الأخبار المجوزة فالمراد بالنهى فيها هو النهى التنزيهى ويؤيده اختلاف الاخبار فى تعيين مقدار الفاصل فان اختلاف الاخبار فى المقادير يكشف عن كراهيتها و مراتبها تختلف شدة وضعفاً كما فى تعيين الوقت ومنزوحات البئر و يؤيده وجاهة حمل نصوص المنع على الكراهة التى هى من مراتبه بخلاف ما اذا قلنا بالحرمة فانه يقتضى طرح الاخبار الدالة على الجواز صريحاً . ثم اعلم أن المتبادر من الاوامر و النواهى الواردة فى العبادات

---

(١) محمد بن احمد بن ابراهيم الجعفى الكوفى ثم المصرى المعروف بـ (الصابونى) من قدماء فقهاء الامامية و اعلامهم المشاهير ادرك الغيبتين و له مؤلفات كثيرة فى الفقه منها كتاب الفاخر انظر تنقيح المقال ج ٢ باب الميم ص ٦٥ رقم (١٠٢٩١) .

هو الشرطية و الغيرية و كونها مسوقة لبيان التكليف الغيرى فالنهى عن الصلاة بحذاء امرأة تصلى ظاهر فى المانعيةو الشرطية مطلقا ولو فى حال الغفلة و عدم الالتفات اللهم الا أن يقال بالمعذورية فيه لحديث الرفع و حديث لاتعاد كما هو كذلك .

و ينبغى التنبيه على أمور (منها) أن هذا الحكم غير مختص بالرجال بل يعمه و الامرأة كما هو ظاهر كلمات الاصحاب و جملةمن الاخبار كماهو ظاهر صحيحةمحمد بن مسلم و رواية أبى بصير وان كانت هذه الاخبار بحسب الظاهر مسوقة لبيان حكم كل منهما و(منها) لو اقترن الصلاتان بطلتا جميعاً ولو تعاقبا اختص المنع باللاحقة دون السابقة و ذلك ان المدار على تحقق عنوان القضية المذكورة فى الخبروهى قوله : لايصلى الرجل وبحياله امرأة تصلى و متى تحققت هذه القضية و حيثما وجدت لصارت موجبة للمنع (فان قلت) كيف يصدق هذا العنوان على صلاته مع أنها منهيةو النهى فى العبادة يقتضى الفساد وهو بعد تعلق النهى غيرقادر على اتيانها(قلت) والمدار على الصلاة الغير الملحوظة فى ضمن النهى وهوقادر عليها لولا هذاالنهى فيكون مفاده لا يصلى الرجل صلاة صحيحة لو لا هذا النهى و من هنـا ظهر وجه بطلان صلاتهما فيما لو اقترنا لانه يصدق على كل منهمـا صلى على حيال الآخر صلاة صحيحة لولا النهى (فـان قلت) يلزم على هذا بطلان صلاة السابق منهما أيضا بداهة صدق هذا العنوان فى حقه فانه صلى بحيال الآخر ولو استمراراً وهو صلى بحيال من يصلى صلاة صحيحة لولا النهى (قلت) و الظاهر من هذه القضايا هوخرمة الشروع فيها والايجاد فى الخارج ابتداءاً

لا مطلقا فعلى هذا يكون مفاد القضية لا يصلى الرجل أى لا يشرع فيها و بحياله امرأة مصلية و هذا العنوان يصدق على كل منهما فيما لو افترنا ولذا تكون صلاتهما باطلة بخلاف فيما لو تعاقبا فانه لا يصدق على السابق أصلا بخلاف اللاحق منهما فانه يصدق عليه كما لايخفى و من هنا ظهر وجه الصحة فيما لو حصلت اللاحقة لا عن عمد فان صلاتها صحيحة للغفلة وكذا صلاة السابقة على ما حققنا لانه ما شرع فيها و بحياله امرأة مصلية بل كان مصلياً و شرع فيها من غير عذر أصلا ولو عممنا الابتداء أو الاستمرار لكان مشكلا كما لايخفى و منه ظهر عدم الحاجة الى الجواب عنه بمنع شمول الادلة على هذا المورد ، و (منها) حكم الخنثى فيجب عليها الاجتناب دون غيرها كما فى اللباس و القول بأنّ الادلة غير شاملة عليها مجازفة لانها مسوقة لبيان احكام الموضوعات الواقعية و المفروض أنّها اما داخلة فى الذكور او الاناث بحسب الواقع و نفس الامر كما لايخفى ثمّ اذا قلنا بالكراهة كما هو المختار فالامر بالنسبة الى الفواصل سهل و اما اذا قلنا بالحرمة كما عليه المشهور فتزول اذا كان بينهما حائل بلا خلاف للاخبار المستفيضة الدالة على المضى فيها فيما اذا كان بينهما حائل نعم وقع الخلاف فى الجملة فى اعتبار الحائل على نحو يكون مانعاً عن المشاهدة وعدمه والاقوى هو عدمه لصحيحة على بن جعفر «ع» المروية عن كتاب مسائله عن اخيه موسى «ع» قال سألته عن الرجل هل يصلح أن يصلى فى مسجد حيطانه كوى (١) كله قبلته وجانباه وامراة تصلى بحياله يراها ولا تراه قال

(١) الكوة تفتح وتضم الثقبة فى الحائط وجمع المفتوح على لفظه كوات☆☆

«ع» لاباس و خبره الآخر المروى عن قرب الاسنادعن اخيه موسى «ع» المتضمن لنفى الباس فيما اذاكان بينهما حائط قصير أو طويل فان هذين الخبرين صريحان فى عدم اعتبار الحائل المانع عن المشاهدة و بهما تقيد الاخبار المطلقة ويؤيده الاخبار الدالة على نفى الباس فيما اذا كان بينهما شبر أو ذراع بناء على أن المراد به ماكان ارتفاعه عن الارض بهذاالمقدار والحاصل لاريب فى عدم اعتبار الفاصل المانع كما لاريب فى أن المتبادر من الحائل هو الحائل الجسمانى فلو حصل الفصل بينهما لظلمة او لعدم الابصار لايكفى فضلا عن تغميض عينه على أنّ القياس كما ترى من العلة المستنبطة كما ذكره فى الجواهر و كذا تزول الحرمة فيما اذاكان بينهما مقدار عشرة أذرع كما يدل عليه جملة من الاخبار مضافاً الى كونه مما لا خلاف فيه نعم يقع الكلام فى أنّ المدار فى ارتفاع الحرمة هو هذا المقدار أو يكفى ولو كان مقدار عظم ذراع أو شبر كما يدل عليهما جملة منها و الضابط هو ملاحظة الاخبار ان امكن الجمع بينها بحيث لم يكن الاخبار الدالة على الازيد منافياً للاخبار الدالة على الاقل لا منطوقاً ولا مفهوماً فيؤخذ بكل منهما كما فى الواجبات التخييرية والا فيرفع اليدعن الظهور بنصوصية الاخرى وان تساويا فالمدار امّا على الطرح و الرجوع الى الاصل الاوّلى أو القول بالتخيير بملاحظة الاخبار العلاجية المانعة عن الرجوع اليه بعد التساوى هذا كله فيما اذا لم يكن المرجح

☆☆مثل حبة وحبات و كواء ايضاً بالكسر والمدمثل ظبية وظباء وجمع المضموم كوى بالضم والقصر مثل مدية ومدى كذاذكره الفيومى فى المصباح .

القاضى الطباطبائى

لاحدهافيؤخذبه ولعل الاخذ بمقدار الزائد هناهو الموافق للاحتياط ولذا اخذ الفقهاء به والله العالم .ثم هذا كله فيما اذ اتحاذى كل منهما بحسب المكان و لايتقدم أحدهماعلى الآخر فى موقفهما أوموضع سجودهما فيعتبر المحاذاة بين الموقفين فى حال القيام وبين مسجده وموقفها عند السجود ولوكان بينهما بمقدار العشرة فى حال القيام فتباعدا حال السجود بحيث حصل الفصل بينهما من هذه الحالة أيضاً بهذا المقدار أجزأهما فلو كان احدهما على بناء اونحوه مرتفع عن طول قامة الاخرى فهوخارج عن منصرف الادلة فيرجع فيه الى الاصل المقرر عندالشك فى المانعية والشرطية نعم يمكن القول بالصدق يميناً ويساراً يعنى صدق الصلاة عن يمينه ويساره ولولم يتحاذى بحسب المكان وبالجملة وان كان يصدق مفردات القضية من اليمين واليسار والحذاء بداهة انتزاع تلك المفاهيم عند تقابل الجسمين بأى نحوكان و لكن العمدة و المدار هو على صدق القضية بعد التركيب بحيث يصدق مفاد قوله (ع)لايصلى الرجل بحيال امرأة تصلى فى نظر العرف فلو وقعا فى مكان لايمكن التباعد ولا التقدم يصلى الرجل أولاً ثم تصلى المرأة كما تدل عليه صحيحة محمدبن مسلم ورواية أبى بصير و الظاهر أنّه على سبيل الاولويّة والفضل من باب تقدم من له الفضل على غيره اذ من المستبعد كون تأخيرها لها واجباً شرطياً أو شرعياً تعبدياً كما يشهد لذلك صحيحة ابن ابى يعفور الآ أن يتقدم هى أوانت ومن هنا ظهرانه لو ضاق الوقت لايسقط الصلاة عنهما بل يصليان معاً ولاوجه للقول بالعزيمة أصلا ثم هل يعمّ الحكم على الصبيان و البنات أم لا ؟فربما يقال نعم لورود لفظ البنت فى بعض الاخبار ولكنه ضعيف لعدم احراز كونها مصلية فالمدار فيه

على الصدق وعدمه (الشرط الثانى) من شروط المكان هو اعتبار طهارته والكلام فيه يقع فى مقامين (المقام الاول) هل يشترط الطهارة فى ماعدى موضع الجبهة ممّا يصلى عليه أم لا وقد حكى عن أبى الصلاح (١) أنّه اعتبر طهارة موضع المساجد السبعة وعن السيد المرتضى «قده» (٢) أنه اعتبر طهارة مكان المصلى ويستدل على قول أبى الصلاح بالنبوى «ص» جنبوا مساجدكم النجاسة وهذا كما ترى ظاهر فى الاماكن المعدة للصلاة المسماة بالمسجد وعلى فرض العموم لا يعلم منه العموم غايته هو موضع الجباه كمالايخفى و كذا مفهوم صحيحة ابن محبوب عن الرضا «ع» أنه كتب اليه عليه السلام يسأله عن الجص يوقد عليه بالعذرة و عظام الموتى يجصص به المسجد أيسجد عليه فكتب اليه ان الماء و النار قد طهراه و هذا كما ترى لوسلم المفهوم لاتدل أزيد من الطهارة فى الجملة و امـا القول المحكى عن السيد (ره) فاستدل له بالنهى عن الصلاة فى المجزرة و هى مواطن النجاسة فهو أيضـا كسابقه مضافاً الى احتمال النهى التنزيهى فى هذه الموارد غالباً و استدل أيضـاً

---

(١) ابو الصلاح الشيخ تقى بن النجم الحلبى الفقيه الثقة الجليل من اكابر فقهاء الامامية قرأ على السيد المرتضى و الشيخ الطوسى ويروى عنه القاضى ابن البراج وله مؤلفات فى الفقه .

(٢) ابوالقاسم ذوالمجدين على بن الحسين الموسوى الشهير بـ (السيد المرتضى علم الهدى) سيد علماء الامة وزعيم الشيعة الاكبر ومفخرة الامامية جمع من العلوم مالم يجمعه احد وكان له ثروة طائلة و اموال و قرى كثيرة و صنف المؤلفات الرائقة الممتعة ولد سنة (٣٥٥) هـ ، و توفى سنة (٤٣٦) هـ ، قدس الله روحه .

بموثقة ابن بكير عن ابى عبدالله (ع) فى الشاذ كونه(١) يصيبها الاحتلام أيصلى عليه ؟ قال لا و موثقة عمار الدالة على عدم جواز الصلاة فى موضع القذر ما دام لم تكن الشمس جففته و ان يبس بغير الشمس أيضاً لا يجوز الصلاة فيه و لكن هذين الموثقتين متعارضتان بالصحاح المستفيضة المعمول بها عند الاصحاب و الترجيح يكون بها لكونها أكثر عدداً واوضح دلالة و أقوى سنداً فلا بد من الاخذ لها و التصرف فى ظهور الموثقتين بحملهما على الكراهة لان استعمال النهى فيها فى غاية الكثرة و هذا مما لا اشكال فيه و انّما الكلام فى المكان النجس بالنجاسة المسرية فالمشهور بل الاجماع على بطلان الصلاة فيه لطائفتين من الاخبار الطائفة الاولى هى الاخبار الدالة على اعتبار الطهارة فى الثوب و البدن فيها فمع السراية يفقد ذاك الشرط كما لا يخفى و الطائفة الثانية هى مفاهيم المطلقات الدالة بمنطوقها على جواز الصلاة فى النجس اليابس ولدعوى الاجماع و الاتفاق و هذا لا كلام فيه على الظاهر و انّما الكلام فى أنّ هذا الشرط من شروط المكان من حيث هو هو أو اعتباره لكونه مستلزماً لفقدان الشرط الآخر و هو الطهارة و الظاهر من كلامهم هو الثانى و الاخبار منصرفة الى هذا لاجل الانس و الارتكاز من الخارج

(١) كلمة فارسية معربة تستعمل فى الطراحة التى ينام عليها و معناها بالتركية (توشك) و تستعمل ايضاً فى المتكا (المخده) والجبة واللبادة ونحوها مما يلبس فوق الثياب . انظر المعجم الفارسى الكبير (برهان قاطع) للشيخ محمد حسين بن خلف التبريزى ص ١٢٢٣ - ١٢٢٤ ج٢ والى مادة (توشك) ص ٥٣٤ - ج ١ ط - طهران سنة (١٣٣١) هـ ش .

فانس الذهن بانّ الطهارة شرط فيها و ارتكازه فيه مانع عن اطلاق الادلة و صالح لان يكون بياناً و يشهد على ذلك تعبيرهم بالنجاسة المسرية فحينئذ لو صلى فى النجس المسرى لكن بمقدار يعفى عنه فيها أو فى دم القروح و الجروح أو صلى فيه و لكن ماسرت الى لباسه و بدنه فالصلاة فيه صحيحة بخلاف ما اذا قلنا أنّه شرط فى المكان مستقلا فانّها تكون باطلة مطلقا سواء سرت ام لا و سواء كان النجس ممايعفى عنه ام لا و اليه ذهب فخر المحققين (١) و يؤيّده بانّ قضية تأنس الذهن لايوجب الانصراف ابداً لانه مستلزم لتطبيق الادلة بما فيه لا استخراج حكم من الادلة بل الادلة مطلقة فلا استبعاد من ان يكون للمكان النجس بالنجاسة المسرية خصوصية مانعة عنها فحينئذ فما ذهب اليه فخر المحققين «ره» لايخلو عن قوّة ويؤيّده انّه كيف يمكن توجه سئوال كبراء الاصحاب عن حكم طهارة اللباس والبدن بعد علمهم به اولاً ولو لم يكن فيه خصوصية زائدة لما وقع التاكيد فيه عن الائمة (ع) والصحابة والتشديد بهذه المثابة.

وأمّا (المقام الثانى) وهو اشتراط طهارة موضع الجبهة فهو اجماعى على الظاهر و لاينافيه جواز السجود على النجس اليابس بالشمس عند بعضهم فانّه من الممكن تخصيص المورد المخصوص بالادلة الخارجية فتحمل الاخبار الدالة على طهارة ما جففته الشمس على جواز السجود عليه والقول بأنّه لايكشف عن الطهارة بل يمكن أن يبقى على نجاسته و

---

(١) ابوطالب فخر المحققين محمد بن آية الله العلامة الحلى من وجوه هذه الطائفة و ثقاتها وحيد عصره و فريد دهره صاحب التصانيف الجيدة توفى سنة (٧٧١) هـ.

مع ذلك كان السجود عليه جائزاً كما ادعى جماعة من الاصحاب غير مناف للاجماع المدعى أصلا فانّ المطلوب هو اثبات الموجبة الجزئية فلاينافيه السلب كذلك و ربمّا يستدل على طهارته بمفهوم صحيحة ابن محبوب المتقدمة فانّ قوله عليه السلام بعد الجواب بانّ الماء والنار قد طهراه و تعليله هذا كاشف عن اعتبار الطهارة كما لايخفى و لكنّه في غاية الضعف لانّ الصحيحة في غاية الاجمال من وجوه لايخفى فالاعتماد بمثل مفهوم هذه الصحيحة أو بغيرها من المطلقات المحمولة عليه لايخلو من عدم المبالاة و الجسارة في الحكم بداهة أنّ الحمل انّما يصح اذا كان اصل الحكم محرزاً قبله فظهر أنّ المسألة كأنها اخذت عن الائمة عليهم السلام يداً بيد حتى وصلت الى زماننا هذا و هي غير منصوصة بخصوصها هذا و ينبغي التنبيه على أمور :

(الاول) لو كان موضع السجدة بمقدار ما يعتبر فيها طاهراً و الباقي نجساً فهل يصح السجود عليه ام لا ؟ وجهان نظراً الى أنّ المسألة لما كانت غير منصوصة بل المدار فيها الاجماع الذي هو من الادلة اللبيّة فلزم الا كتفاء فيها على القدر المتيقّن و هو الطهارة في الجملة و نظراً الى أنّ عبائر الفقهاء التي كالنصّ في المقام لمّا كانت ظاهرة في الاستيعاب بحسب الفهم العرفي فيشترط طهارة الجميع لانّ المتبادر من طهارة الشيء هو طهارة جميعه بحيث لو كان جزء من اجزائه نجساً لما صدق الطهارة عليه أصلا الا ترى أنّه لايقال لمن صلى في لباس كان خيطه نجساً فضلاً عن طرفه أنه صلى في لباس طاهر هذا بخلاف طرف النجاسة فانّه لو تحقق طبيعة النجاسة في

الخارج ولو كانت الطهارة غالبة عليها لصدق وصف النجاسة فيقال لمن صلى في لباس خيطه نجس أنه صلى في لباس نجس كما لايخفى (ان قلت) فعلى هذا يلزم بطلان الصلاة فيما اذا وقعت السجدة على الارض والمعادن ولو كانت الارض بمقدار مايعتبر في السجود عليه مع أنّ الصحة وعدم البطلان وفاقي وماذهب اليه أحد (قلنا) الفرق بين الطهارة وغيرها ظاهر لانّ الاول من شروط موضع السجدة وغيرها شروط في اصل السجدة بماهيتها وفرق واضح بين أن يقال يشترط فيما يقع عليه السجود الطهارة و بين أن يقال يشترط في السجدة أن لاتقع الاّ على الارض أو ماينبت فيهابحيث ينافي تحقق النجاسة في الاول ولو كانت قليلة ولاينافي وقوعها عليهامع المعادن وغيرها من الاجزاء الغير الجائزة عليها السجود وحدها كما لايخفى لمن أدنى تأمّل (الثاني) لو انحصر مكان السجدة في النجس هل يسجد عليه أو ينتقل الى بدله و هو الايماء لان انتفاع الشرط موجب لانتفاء المشروط والاقوى هو الاوّل لانّ المستفاد من سبر مجموع الاخبار هوانتقاض هذه القاعدة في باب الصلاة الا في قضية الحدث لانّ انتفاء الطهارة بكلا قسميه موجب لانتفاء الصلاة على الاقوى و بالجملة انتفاء وصف الشرط لايستلزم انتفاء اصل الشرط بماهيته ألاترى غير العالم بالفاتحة على نحو ما اعتبره الشارع يقرء حسب مقدوره منهالا أنها تكون ساقطة في حقه من أصلها (الثالث) لو صلى في المكان النجس سهواً ثم علم به بعد الصلاة و المسألة مبنية على كيفية اعتبار شرطية طهارة المكان من أنها شرط واقعي أوذكري اللهم الا أن يقال انّ الادلة الثانوية موجبة لصحتها و عدم اعادتها و ان

كان مقتضى القاعدة الاولية هو الشرط الواقعي كما مرّ التنبيه عليه غيره مرّة

(الشرط الثالث) ان يكون مايسجد عليه الانسان ارضاً أو ما انتبت الارض الا اذا كان مأكولاً او ملبوساً و الدليل على ذلك كله هو الاخبار المستفيضة منها صحيحة هشام بن الحكم عن ابى عبدالله (ع) قال له أخبرنى عما يجوز السجود عليه وعما لايجوز قال (ع) السجود لايجوز الاعلى الارض وعلى ما أنبتته الارض الا ما أكل و لبس و خبر الصدوق (قده) (١) فى العلل مثله بزيادة فقلت له جعلت فداك: ما العلة فى ذلك قال (ع) لان السجود خضوع لله عزّ وجل فلا ينبغى ان يكون على ما يؤكل و يلبس لان أبناء الدنيا عبيد ما يأكلون و يلبسون و الساجد فى سجوده فى عبادة لله عزّ وجلّ فلا ينبغى أن يضع جبهته فى سجوده على معبود أبناء الدنيا الذين اغترّوا بغرورها و السجود على الارض أفضل لانّه أبلغ فى التواضع و الخضوع لله عزّ و جلّ و خبر الاعمش المروى عن الخصال عن الصادق عليه السلام فى شرايع الدين قال: لايسجد الاعلى الارض أو على ما انبتت الارض الا المأكول و القطن و الكتان و عن الفضل ابى العباس قال قال: ابو عبدالله عليه السلام لا يسجد الاّ على الارض أو ما انبتت الارض الا القطن و الكتان و صحيحة حماد بن عثمان عن ابى عبدالله عليه السلام قال: السجود على ما انبتت الارض الاّ ما أكل و لبس الى كثير من امثال هذه الاخبار ممّا هو صريح فى عدم جواز السجود الاّ على الارض أو النبات

(١) أبو جعفر محمد بن على بن بابويه القمى رئيس المحدثين من اعظم اركان الدين صاحب كتاب (من لايحضره الفقيه) الذى هو احد الكتب الاربعة للامامية له نحو من ثلاثمأة مصنف توفى سنه (٣٨١) ه بالرى ودفن بها وقبره مشهور يزار ويتبرك به.

الخارج منه الغير المأكول و الملبوس و الظاهر أنّ المسألة اجماعية بل هو من ضروريات المذهب و انّما الاشكال فى بعض المصاديق و المحققات الخارجية التى وقع الاشتباه فى خروجه عن الارضية فنقول : انّ المراد من الارض هو كل ماصدق عليه اسمها فى العرف متصلة كانت ام منفصلة والقول: بان المنفصلة منها لايصدق عليها الارض كماترى ولاسيما بعد ورود الاخبار الخاصّة الدالة بأنّ الائمة (ع) كانوا يسجدون عليها متصلة ومنفصلة وكالاخبار الدالة على افضلية السجود على طين قبر الحسين (ع) والقول: بان التربة الحسينية (ع) انما خرجت بالنص كماترى وكيف كان لا اشكال فى السجود على الارض المنفصلة ما دام يصدق عليها اسمها مع بقائها على حقيقتها وعدم انقلابها الى حقيقة أخرى وانّما الكلام فى جملة من الموارد التى يشك فى تحقق هذا المعنى وامّا الاشياء الغير الصادقة عليها اسم الارضية كالمعادن بانحائها المختلفة التى لا شك فى انقلابها عن حقيقة الارضية فهو ممّا لاريب فى عدم جواز السجود عليها لالكونها معادناً بل لعدم كونها ارضاً فى نظر العرف فالتعليل فى بعض الاشياء بانّه معدن لايجوز السجود عليه ليس على ماينبغى وبالجملة ومن الموارد المشكوكة هو الجص والخزف و النورة والآجر مما هو معلوم الارضية و أمّا الذين يقولون بأنها أرض لاشك فى صدقها عليها فلا نزاع ان كانت دعواهم مطابقة للواقع و كيف كان ربما يقال بجواز السجود على تلك الاشياء لامور : (منها) منع الانقلاب و خروجها عن حقيقة الارض لاجل بعض التغيرات و هى ليست الا مثل ما كانت قبل أن يوقد عليها النار و (منها) التمسك باستصحاب الارضية

بداهةو لا اقل من الشك فى الانقلاب و عدمه فيستصحب الارضية المتيقنة و (منها) دعوى دلالة صحيحة حسن بن محبوب على ذلك حيث اقتصر الامام عليه السلام فيها على جواب طهارة الجص و كانّ جواز السجود عليه كان مفروغا عنه و انّما المانع كان هو النجاسة فأجابه (ع) بأنّ الماء والنار قد طهراه و (منها) الاخبار الدالة على جواز التيمم بها فانّ المسألة من واد واحد ولا ينا فى ما ذكرنا خبر عمرو بن سعيد الدال على عدم جواز السجود على الصاروج و منعه عنه لان الصاروج ليس هو النورة بل مركب منها و من الرماد فيحتمل أن يكون منعه (ع) للرماد لما نهى عن التيمم عليه فى بعض الاخبار معللاً بانّه يخرج من الشجر و ليس يخرج من الارض هذا و ربما يقال بخروجها عن حقيقة الارض كما يكشف عنه اختلاف الآثار و تبدلت حقيقة الارضية الى الحقيقة الثانوية و يشهد لذلك اتفاقهم على خروج الرماد عن حقيقتها و عن حقيقة انباتها مع أنّه احراق كاحراق الجص و النورة و التمسك بالصحيحة غيرُ جائز لما قلنا من أنّها مجملة من وجوه و الملازمة بين السجود و التيمم غير ثابتة و الاخبار الدالة على جواز التيمم بهما محتملة فيما اذا كان المراد من الجص والنورة هو قبل الاحراق لا بعده و من هنا ظهر فساد التمسك بالاستصحاب لتبدل الموضوع كما لا يخفى وبالجملة بعد القول بأنّ الارضية شرط فى صحة السجود فلابد من احرازها والاحتياط فى موارد الاشتباه لما ثبت فى محله أنّ الشك فى مصاديق الشروط و محققاتها موجب للاحتياط هذا بخلاف الشك فى مصاديق الموانع و اما البلور و الزجاج و الرماد فلا اشكال فى عدم جواز السجود على

شيء منها و هو على الظاهر موضع و فـاق سواءً كان من الارض و اجزائها المحضة أم من غيرها من حجارة أوحصى أوغيرهما من ملح او غيره لعدم صدق عنوان الارضية على شيء منها فهذه الاشياء فى نظر العرف صارت حقائق مباينة لحقيقة الارض بل لا يخطر ببالهم أنّها من الارض أو غيرها و يشهد لما ذكرنا صحيحة محمد بن الحسين قال : بعض أصحابنا كتب الى أبى الحسن الماضى «ع» يسأله عن الصلاة على الزجاج قال : فلمّا نفذ كتابى اليه تفكرت و قلت : هو مما أنبتت الارض و ما كان لى أن اسأل عنه قال : فكتب الىّ لاتصل على الزجاج وان حدثتك نفسك : أنّه ممـا أنبتت الارض و لكنّه من الملح و الرمل و هما ممسوخان (١) و المراد من مسخهما هوصيرورتهما زجاجاً لا كونهمافى الاصل من الممسوخات كما يوهمه ظاهر العبارة و من هنا حكم بعضهم : بمنع جوازالسجودعلى الرمل و لكنه بعيد جداً كيف وهو ارض و الاجماع قـائم على خلافه مع بعض النصوص و مما ذكرنا ظهر حال كل ما هو خارج عن حقيقة الارضية

---

(١) أثبتنا الرواية كذلك فانها هكذا وردت فى أغلب نسخ جوامعنا الحديثية الموجودة بايدينا اليوم و كذا فيما وقفنا عليها من الكتب الفقهية الاستدلالية فقد روى ثقة الاسلام الكلينى «قده» فـى فروع الكافى ج ١ ـ ص ٩٢ عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين أن بعض أصحابنا كتب الخ و رواهاشيخ الطائفة «قده» باسناده عن محمد بن يحيى أيضا وروى الشيخ الصدوق «قده» فى كتابه العلل عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن السيارى أن بعض أهل المدائن كتب الى أبى الحسن الماضى (ع) الخ ثم قال الصدوق (ره) بعد نقل الرواية (ليس كل رمل ممسوخا ولا كل ملح ولكـن الرمل و الملح الذى يتخذ منه الزجاج ممسوخان) و يظهر من ذلك أن الرواية هكذا وصلت ☆☆

بحيث لا يصدق عليه بحسب العرف ولا يعد من الارض ولا من نباتها لان الادلة كما عرفت جملة منها صريحة فى الجواز على العنوانين والمنع عن غيرهما من العناوين المغائرة لهما اللهم الا أن يقوم دليل خاص فى الموارد الخاصة فيقتصر عليه لا غير كما فى القرطاس و القير و لكن اخبار جواز القير معارضة بما هو أقوى منها وهى غير معمول بها عند الاصحاب فحملها على التقية أو الاضطرار حذراً من الطرح أولى من حمل النهى فى تلك الاخبار على الكراهة بعد اعراض الاصحاب عنها و بالجملة اعراض الاصحاب قرينة على وجوب التصرف فى اخبار الجواز مع مخالفتها لعمومات الباب الدالة على حصر السجود فى العنوانين ولكنّه علل فى بعض اخبار الجواز بانّه من نبات الارض ولكنّه غير موافق لما هو مترا آمن انظار العرف ثم المراد من المأكول و الملبوس هل هو المأكول و الملبوس الفعلى

☆☆اليه قدس سره ولذا اضطر الى التوجيه وأخذ بعض بظاهر هذه الرواية ولكن حملها المحققون على خلاف ظاهرها من الكراهة بعد أن كان مقتضى الظاهر هو الحرمة ولاسيما بعد وقوع الرمل تعليلا للنهى عن السجود على الزجاج مع أن النص والاجماع يدلان على جواز السجود على الرمل ومن المعلوم أيضاً كونه من الارض و دخوله فى مسماها بلاشك . ولكنى أقول بتوفيق الله تعالى و منه العميم أنه يظهر بعد التتبع والفحص فى كتب أحاديث أصحابنا الامامية (رض) ـ ولعله يحصل الاطمئنان بذلك ـ أن فى الرواية تصحيفاً فى اولها وآخرها أما فى أولها فهو أن (أبى الحسن الماضى) انما هو تصحيف (أبى الحسن الهادى) ويعبر بابى الحسن الماضى على ما هو المشهور عن مولانا الكاظم (ع) لشدة التقية فى زمانه وطغيان بعض الفراعنة فى أو انه نعم لشيخنا العلامة المامقانى قدس سره كلام فى التعبير عن الامام (ع) بـ (الماضى) ذكره فى كتابه القيم☆☆

او يعمه و الشأنى الاقتضائى ؟ و على كلا التقديرين هل المراد هو المأكول و الملبوس بحسب النوع او يعمه والصنف و الافراد ؟ ثم الشيء المأكول او الملبوس عند قوم هل يحرم عليهم او على جميع المكلفين ؟ وجوه : و اما المأكول و الملبوس من غير عادة كما فى حال الاضطرار فهو غير مشمول للاخبار قطعاً و الظاهر بل المقطوع به هو انّ المراد من المأكول المنهى عن السجود عليه ليس هو خصوص المأكول بالفعل بل يعمه والشأنى فكل ما اعد لاكل الانسان من الحنطة والشعير و اشباههما مما هو غير مأكول بالفعل بحسب العادة بل يحتاج الى العلاج فلا يجوز السجود عليه قبل نضجها و قبل انفصال قشرها و ان كان القشر مما لا يؤكل كالجوز و اللوز والسرّ فى ذلك انّ القشر غير ملحوظ فى حيال اللب باللحاظ الاستقلالى فالسجود على القشر سجود على اللباب لانه مندك فيها كما لا يخفى نعم بعد الانفصال

☆☆ (تنقيح المقال) ج ١ ص ١٨٩ فراجع . وأما التصحيف الواقع فى ذيلها فان الرواية مروية باختلاف الالفاظ فى ذيلها . فقد نقل الشيخ الثقة الجليل بهاء الدين على بن عيسى الاربلى (قده) فى كشف الغمة فى معجزات الهادى (ع) عن الدلائل للحميرى ما لفظه (و كتب اليه محمد بن الحسين بن مصعب المدائنى يسأله عن السجود على الزجاج قال فلما نفذ الكتاب حدثت نفسى أنه مما انبتت الارض وأنهم قالوا لا بأس بالسجود على ما أنبتت الارض قال فجاء الجواب لا تسجد عليه و ان حدثتك نفسك أنه مما انبتت الارض فانه من الرمل و الملح و الملح سبخ) و رواه الشيخ المؤرخ الكبير المسعودى (ره) باختلاف فى ذيل الرواية فى كتابه اثبات الوصية فى معجزات الهادى «ع» ص ١٨٩ الطبعة النجف الثالثة عن الحميرى عن الحسن بن مصعب المدائنى و قال فى آخرها (فانه من الرمل والملح والملح سبخ والسبخ أرض ممسوخة) ورواه الشيخ ابو جعفر الطبرى الامامى ☆☆

لا مانع من السجود عليه لعدم دخوله تحت الادلة و هى منصرفة عنه وقد حكى: عن العلامة (قده) فى التذكرة و المنتهى: أنه جوّز السجود على الحنطة و الشعير قبل الطحن معللاً بكونهما غير مأكولين و ان القشر حائل بين المأكول و الجبهة و لكن لا يخفى ضعفه لما عرفت من اندكاك القشور فى اللباب بحيث لاوجود لها عند العرف و راء وجود اللباب بل اطلاق جملة من الادلة شامل لها مثل ما فى خبر محمد بن مسلم عن ابى جعفر (ع) قال (ع) لا بأس بالصلاة على البوارى و الخصفة وكل نبات الا القمرة و فى صحيحة زرارة ولا شيء من ثمار الارض و قد يتوهم التنافى بين هذه الاخبار الظاهرة فى العموم اما يؤكل من الاثمار و ما لا يؤكل و بين الاخبار المتقدمة الدالة على منع السجود على المأكول لا غيره من الاثمار و قد يدعى عدم التنافى بين استثناء القمرة و استثناء المأكول

☆☆فى الدلائل عند ذكر معجزات الهادى (ع) باختلاف أيضاص ٢١٨ طبع النجف عن المعلى بن محمد البصرى عن أحمد بن محمد بن عبدالله قال كتب محمد بن الحسين بن مصعب الى ابى الحسن عليه السلام وقال فى ذيل الرواية: (فانه من الرمل والملح سبخ والرمل المسبخ بلد ممسوخ) وليعلم أن محمد بن الحسين الواقع فى طريق الكلينى هو محمد بن الحسين بن أبى الخطاب أبو جعفر الزيات الهمدانى الثقة الجليل المتوفى (٢٦٢) ه بقرينة رواية محمد بن يحيى العطار الاشعرى الثقة عنه وكان ابو جعفر الزيات من اصحاب الجواد والهادى والعسكرى عليهم السلام والمراد من قوله بعض اصحابنا كتب الخ هو محمد بن الحسين بن مصعب المدائنى كما ظهر ذلك من رواية الطبرى والحميرى بل من رواية الصدوق (ره) أيضا ولكن طريق شيخنا الصدوق (ره) فى العلل ضعيف فان المراد من السيارى الواقع فى طريقه هو أحمد بن محمد السيارى من أصحاب العسكرى☆☆

لان النسبة بينهما العموم المطلق فتخص الثمرة بالمأكول منها و على هذا لاحاجة الى دعوى انصراف المأكول الى النبـات المتعارف ، قال الاستاذ مد ظله فى كتابته فى هذا المقام ما لفظه و اجـاب استاذنا الفقيه عنه : بأنّ التنافى فى أمثـال هذه الموارد ينشأ من قبل الحصر المستفـاد من الاستثناء لا من الاستثنائين و بيانه أن فى المقام طائفتان من الاخبار الاولى ما وقع فيها استثناء ما أكل و لبس مما أنبتت الارض و الثانية ما اشتمل على استثناء مطلق الثمرة و كل منها بحسب ما فيها من الاستثناء ينحل الى عقدين ايجابى و سلبى امّا العقد الايجابى و هو عمدة ما سيق له الكلام فمن الاولى أنّه يجوز السجود على ما عدا المأكول و الملبوس ممـا أنبتته الارض مطلق الثمرة كانت أم غيرها و من الثانية أنّه يجوز السجود على ما عدا الثمرة منه مطلقا والعقد السلبى من الاولى أنّه لا يجوز السجود

☆☆ عليه السلام و هو ضعيف الحديث وماذكره العلامة النورى (قده) فى خاتمة المستدرك من اثبات وثاقته والاعتماد عليه لايلتفت اليه فانه اجتهاد فى مقابل النص وقد صرح علماء الرجال بتضعيفه وتخليطه.

ثم انه لاشك عند المتأمل أن هذه الروايات المختلفة ذيلها لفظاً كلها رواية واحدة و هى سؤال محمد بن الحسين المدائنى عن مولانا الهادى (ع) و انما جاء الاختلاف من قبل الرواة ومن غلط النساخ ومع هذا الاختلاف والاضطراب فى ذيلها بحيث أوجب خفاء الواقع لنا لايمكن الاستدلال بها على كراهية السجود على الرمل أصلا بعد عدم امكان الاخذ بظاهرها ولعل مع هذا الاختلاف فى ذيلها يظهر أيضا أن النهى عن السجود على الزجاج انما هو من جهة الملح و استحالته والله العالم.

القاضى الطباطبائى

على المأكول و الملبوس مما أنبتته الارض و من الثانية أنّه لايجوز السجود على الثمرة و من الواضح أنّه لامنافاة بين الايجابين و لا بين السلبين و انما التنافي بين العقد الايجابي من الاولى و السلبي من الثانية بناء على كون الثمرة اعماً مطلقاً من المأكول كما هو المفروض فلا بد في رفع التنافي اما من رفع اليد عن ظاهر الحصر و ارتكاب تخصيص آخر في المستثنى منه زائداً على التخصيص الذي تضمنه الكلام أو تقييد الثمرة بما اذا كانت مأكولة ولا شبهة أن الثاني أولى كما انا ان قلنا بان المأكول أيضاً أعم من وجه من الثمرة لصدقه على الخس و اشباهه مما لا يعد في العرف ثمرة لتحقق التنافي بين العقد الانباتي من الثانية حيث تدل على جواز السجود على ماعدا الثمرة مطلقاً و العقد السلبي من الاولى فلابدفي مقام الجمع امّا من تقييد المأكول الذي نهي عن السجودعليه بما اذا كان ثمرة أو التصرف في ظاهر ما دل على انحصار ما هو الخارج عن عموم ما انبتته الارض بالثمرة امّا بارتكاب التخصيص في المستثنى منه بالنسبة الى ما عدا الثمرة من المأكول أو التوسع في الثمرة بحملها على ارادة مطلق المأكول و تخصيصها بالذكر للجري مجرى الغالب ولكن يبعد الاول أي تقييد المأكول بكونه ثمرة اطلاق فتاوى الاصحاب المعتضد بظاهر صحيحة هشام المشتملة على التعليل القاضي باناطة المنع بالمأكولية لا بكونه ثمرة كما لا يخفى انتهى ما نقله الاستاذ مد ظله العالي عن شيخه الفقيه الهمذاني (قده) (١) و ممّا قدمنا ظهر لك أنّ المدار في

(١) الحاج آقا رضا بن محمد هادي الهمذاني من اكابر فقهاء الامامية في اوائل هذا القرن له مؤلفات ممتعة نافعة في الفقه واصوله و كتابه (مصباح ☆☆

جواز السجود و عدمه هو تحقق عنوان الارضية و ما أنبتته الارض غير المأكول و الملبوس على النحو المتقدم و من هنا ظهر الحال فى القطن و الكتان لانهما و ان كانا من نبات الارض الا أنهما ملبوسان بل الاغلب فى نوع الالبسة هو القطن و الكتان فلذا يقال ان قدر المتيقن من عنوان الملبوس المستثنى من جواز السجود هو الكتان و القطن مضافاً الى الاخبار الدالة على عدم جواز السجود عليهما و وقوع التعليل فى بعض الاشياء التى منع الشارع عن السجود عليها بانه من القطن أو الكتان فلا يعارضها ظهور بعض الاخبار فى جواز السجود عليها ولو سلم فالترجيح لاخبار المنع لكونها أقوى دلالة و اكثر عدداً فلا بد من حمل أخبار المنع على مورد الضرورة أو التقية ولا ينافيه وقوع السؤال فى بعضها مقيداً بلا تقية ولا ضرورة بداهة عدم لزوم بيان الحكم الواقعى على الامام (ع) فى مقام التقية بل وقوع السؤال على النحو المذكور يؤكد حملها على التقية كما لا يخفى و الحاصل الاخبار الحاصرة جواز السجود على الارض أو ما أنبتته الارض غير المأكول و الملبوس حجة فى الموارد كلها ولا يرفع اليد عنها الا بالدليل المعتبر الغير المعارض و اما الاخبار المعارضة بمثلها فلا يصلح للتقييد و رفع اليد عنها أبداً و لاسيّما اذا كانت غير معمول بها و معرض عنها لدى الاصحاب .

و اما القرطاس فقد اتفقت كلمة الاصحاب فى الجملة على جواز السجود عليه للاخبار الصريحة فى الجواز ولا وجه لرفع اليد عنها بعدما كانت

☆☆ الفقيه) من انفس الكتب الفقهية الاستدلالية خرج منه كتاب الطهارة و الصلاة والخمس والزكاة مع حسن التقرير و سلاسة التحرير توفى سنة (١٣٢٢) ه .

غير معارضة ولا مجملة كما لا وجه لحملها على حال الضرورة بعدان كانت ظاهرة فى العموم وكذا الخدشة فيه من جهة اشتماله على اجزاء النورة او اخذه من الكتان و الابريسم بداهة صيرورته حقيقة على حدة و الاجزاء المادية مندكة فيه و غير ملحوظة ابداً بل و لايخطر على بال العرف ولا يرونه الا موضوعاً من الموضوعات الخارجية و حقيقة من الموجودات الامكانية .

«(المقدمة السادسة)»

(فى الاذان و الاقامة)

مشروعيتهما فى الجملة من الضروريات بل كاد أن يكون منكرهما منكراً لضرورة المذهب بل ضرورة الاسلام وهذا مما لاريب فيه ابداً وانما الكلام فى كيفية مشروعيتهما واعتبارهما فى الصلاة فنقول : انّ الاقوال فى المسألة خمسة أحدها هو اعتبارهما فى الجماعة دون غيرها ثانيها هو اعتبارهما للرجال مطلقاً دون النساء ثالثها هو اعتبارهما فى الغداة والمغرب لا غير رابعها عدم اعتبارهما مطلقاً خامسها هو التفصيل بين الاذان و الاقامة فالقول بالاستحباب فى الاول مطلقاً وبالوجوب فى الثانى كذلك والى هذا ذهب جمع من المحققين ومنهم استاذنا الاعظم كاشف الغطاء مدظله العالى نظراً الى ظهور جملة من الاخبار فى الوجوب بل و فى بعضها لاصلاة الا بالاذان والاقامة غايته يرفع اليد عنه بالنسبة الى الاذان لقيام الدليل الخارجى فمقتضى الجمع بين الاخبار بالنسبة اليه هو حمل الاخبار الظاهرة فى الوجوب على الاستحباب بنصوصية بعض الاخبار الدالة على عدم اعتباره واما الاقامة فحيث لم يقم دليل معتبر على ماينافى ظواهر الاخبار فلا وجه لرفع اليد

عنها بالنسبة اليها نعم غاية مايقال فى المقام أمور :

(أحدها) منع ظهور الاخبار فى الوجوب وذلك لانّ الاخبار الصادرة فى الباب على طوائف بحسب التركيب والاسلوب منها مافيه مادة الاجزاء وأنّ الاقامة مجزية عن الاذان وهو الاكثر والعمدة فى الباب و غاية مفاد تلك الاخبار هو اجزاء الاقامة وحدها عن التكليف الثابت فى المقام و امّا التكليف الثابت هل هو وجوب او استحباب فغير ناظرة اليه أصلا لانّ الاجزاء يستعمل فى المندوبات كاستعماله فى الواجبات بلاتجوز ولاتكلف أبداً و منها مايدل على لزوم الاقامة فى الصلاة على صيغ مختلفة مثل قوله (ع) لاصلاة الا بالاذان والاقامة أو انّه لابد من الاقامة وأنه لايسقط بحال وغير ذلك من الاخبار وهذه الاخبار كما ترى لاتدل على أزيد من اللزوم المطلق و النفى راجع الى الكمال كما هو غالب موارد استعماله و (ثانيها) ان القول بالوجوب فى الاقامة والاستحباب فى الاذان خرق للاجماع المركب هذا عمدة اتكال المانعين كما يظهر من ملاحظة كلماتهم (ثالثها) هو ظهور بعض الاخبار فى الاستحباب كما فى صحيح زرارة او خبره سألت أبا جعفر (ع) عن رجل نسى الاذان والاقامة حتى دخل فى الصلاة قال (ع) : فليمض فى صلاته و انّما الاذان سنّة بناءً على ظهور السنة فى الاستحباب و ارادة الاعم من الاذان لكى يطابق السؤال و يؤيّد ذلك اختلاف الاخبار فى ترتب الثواب والاجر على من أذن و أقام و أنّه يصلى خلفه صفان من الملائكة رابعها هو قيام الشهرة على القول بالاستحباب فيهما مطلقاً وهى اقوى قرينة على عدم ظهور تلك الاخبار فى الوجوب او انها تكشف عن القرينة الدالة

على الاستحباب و الا ّ لما صار جلّ الاصحاب اليه مع كون هذه الاخبار بمسمع منهم ومرىء هذا زبدة مايقال فى المقام وخلاصته ولكنّه لايكاد يتم شيء منها امّا الاول فلانّ التراكيب المأخوذة فيها مادة الاجزاء و اساليبها على نحو لو القيت الى العرف لايفهمون منها الا وجوب التكليف الذى أقل ما يجزيه هوالاقامة و ما ذكر فى المقام انّما هوتطبيق الدليل على ما ارتكز فى الذهن من ذهاب الاكثر الى الاستحباب لا أخذالحكم منه و الا لوخلى الذهن عن هذا الارتكاز لما فهم منها الاالوجوب و امّا الثانى فهو على اللزوم و الحتم أدلّ لان اللاء المركب الذى هو مفاد كان الناقصة ظاهرة فى اللزوم و الابدّية و بعبارة أخرى ظاهر فى لزوم شيء فى شيء بحسب العرف بداهة أنّ الظاهر من قوله (ع) لاصلاة لجار المسجد الا فى المسجد ولاصلاة الا باقامة ونحو ذلك من التراكيب المشتملة على اللاء المركب هو لزوم وقوع صلاة جار المسجد فى المسجد ولزوم الاتيان بالاقامة معها وأنه لابد منه الا ان يأتى دليل آخر يستوجب رفع اليد عن هذا الظهور .

(بسم الله الرحمن الرحيم)

والحمد لله رب العالمين وصلوات الله على محمد وآله الطاهرين

الكلام فى قسمة الدين تارة يقع فى قسمة المديونين ماعليهم من الديون و أخرى فى قسمة الدائنين مالهم من الديون . اما (الاول) فكورثة الميت الذى تعلق حق الغرماء فى تركته فللورثة أن يقتسموا الديون فيتقبل كل واحد منهم دين غريم من الغرماء فان رضى الغرماء أجمع بذلك صحت القسمة وبرأت ذمة الميت وانتقلت الديون الى ذمم الورثة فلو خاس بعض الورثة بحق صاحبه لم يكن له الرجوع على باقى الورثة ولا الغرماء و لا التركة لان الحق لكل واحد منهم وقد رضى والتزم بانتقاله وتحويله الى ذمة الغير فليس له الا مطالبة تلك الذمة بحقه اما صحة القسمة فلا اشكال فيها لدخولها فى عمومات القسمة كما أن لزومها كذلك.

وأما (الثانى) اعنى قسمة أرباب الدين فهى أيضا تقع على وجهين لان الدين المشترك اما فى ذمة واحدة أو فى ذمم متعددة سواء كان الدين المشترك المشاع عوض مال مشاع أيضاً كما لو كانت دار مشاعة بين جماعة فباعوها من واحد أو جماعة أو لم يكن كذلك كما لو باع رجلان صفقة واحدة هذا داره وذاك عقاره بمائة دينار فتكون المائة مشاعة بينهما بالنسبة وان لم تكن العوض مشاعاً وكيف كان فالكلام يقع تارة فى الديون المتعددة على ذمة واحدة وأخرى فى المتعلقة بذمم متعددة اما الثانى فالمشهور بينهم عدم الصحة وخالف فى ذلك ابن ادريس و جماعة من المتأخرين

كالمحقق الاردبيلي «قده» (١) وغيره ويظهر من صاحب الجواهر «ره» انّ مقتضى الاصل عدم الصحّة و كأنّه ناظر الى أصالة بقاء المال على اشاعته واشتراكه بناءاً على ما هو الحق من تحقق الاشاعة والاشتراك بما فى الذمة ولكنّك خبير بانقطاع الاصل بشمول أدلة القسمة للمقام وعدم المانع فلو كان مائة لشخصين فى ذمة زيد ومثلها لهما فى ذمة عمرو ثم اقتسما ذينك المائتين المشاعتين فعينا حق أحدهما بما فى ذمة زيد و الآخر بما فى ذمة عمرو كانت قسمة صحيحة وتمييزاً للحقين وتعييناً لاحدهما من الآخر والظاهر أنّه لا كلام لهم فى أنّ مقتضى الاصل والقاعدة صحة القسمة فى هذا الفرض أعنى صورة الذمم المتعددة وانّما المانع عندهم فى صحتها اطلاق الاخبار المانعة بزعمهم وسيأتى الكلام عليها . نعم قد يشكل الحال فى صورة تعدد الديون على الذمة الواحدة ، و ذلك كالمثال المتقدم فيما لو باع زيد داره و عمرو عقاره صفقة واحدة من خالد بمائة مثلا فالمائة فى الفرض و ان كانت مشاعة بينهما فى الذمة ومقتضى اشاعتها انّ كلّ مقدار يستوفيه أحدهما منها فهو لهما و كل ما هلك وتوى فهو عليهما فهما بمنزلة الدائن الواحد و قبض أحدهما النصف نصف قبض لا قبض النصف ولكن ذلك لا يمنع قبوله للقسمة و صحتها لو اتفقا عليها بان يعينا حق كلّ واحد منهما فيما يقبضه فان قبضا معاً فكلّ واحد قبض حقه وان قبض أحدهما تعيّن الباقى للاخر

---

(١) مولانا العالم الربانى احمد بن محمد الاذربيجانى الاردبيلى من آيات الله الباهرة و من اكبر فقهاء الامامية و رؤساء الامة قال العلامة المجلسى (ره) : (لم اسمع بمثله فى المتقدمين والمتأخرين) توفى سنة (٩٩٣)هـ و دفن فى جوار القبة العلوية البيضاء فى النجف الاشرف قدس الله روحه.

فدعوى عدم امكان القسمة لعدم امكان التعيين ممالاوجه لها وهذا القدر كاف فى صحة القسمة بلاريب فانّه تعيين للحق رافع لتلك الاشاعة والاشتراك حقيقة فاذا عينه المالك أعنى كل واحد من الشريكين تعين، فانّ المال الكلى الثابت فى الذمّة لهما، ولهما التصرف فيه كيف شاءآ سواء رضى من عليه الحق أملا، وان كان له اختيار تعيين الكلى فى أى مصداق اراد، وبالجملة فلا مجال للتأمل فى صحة القسمة وامكانها وشمول عموماتها لهذا النوع بل و لزومها بعد تحققها فيكون لكل منهما ما يقبضه ولايشاركه الاخر فيه و لو قبض أحدهما و تعذر قبض الاخر بحيث عد كالتالف كان من نصيبه فقط، بل يمكن القول بصحة قبض أحدهما نصيبه من ذلك المشاع حتى مع عدم القسمة، فلو عمد أحد الشريكين و قبض نصف المال ممن عليه الحق ولكن بقصد أنه قبض حقه وتمام حصته لا بقصد الحصة المشتركة من المال المشترك صح وكان المقبوض له بتمامه ولو مع عدم اذن شريكه بل ولو مع عدم رضاه كما يظهر من ابن ادريس (١) من ان لاحد الشريكين أن يقبض حقه كما له أن يهبه أو يبرأ الغريم منه أو يصالح عليه، فلو شاركه فى المقبوض لكان فى هذه الصور كلها يشارك من لم يهب ولم يبرء فيما يستوفيه الخ لان هذه التصرفات كلها لا تنافى الاشاعة ضرورة جواز الصلح على المشاع و هبته و نحو ذلك، بل لان الدين المشترك و لو على ذمة واحدة فى نظر العرف و بناء العقلاء كدينين مستقلين فى ذمة واحدة أو ذمم متعددة فهو كما لو كان لزيد مال فى ذمة بكر و لعمرو مال مستقل

(١) محمد بن احمد بن ادريس الحلى صاحب كتاب السرائر من اعاظم فقهائنا وهو فى الرعيل الاول بين المحققين توفى سنة (٥٩٨)ه

فى ذمته فلكل منها أن يستوفيه مستقلاً غير منوط أحدهما بالآخر، هذا ما يقتضيه الاصل والقاعدة فى جميع تلك الصور.

وأما الاخبار التى قد يتوهم منها دلالتها على مقالة المشهور من عدم الصحة فليس فى شيء منها ما يدل على المنع فى محل الفرض اعنى قسمة الدين اذ ليس فى شيء منها التصريح بلفظ الدين عدا موثق ابن سنان وهو لا يصلح وحده لاثبات مثل هذا الحكم المخالف للاصل و للقاعدة كما عرفت وأمّا بقية الاخبار: فالظاهر منها ارادة قسمة المال الحاضر والغائب من الاعيان المشتركة، ومن المعلوم عدم صحة قسمة الاعيان الغائبة مع جهالتها، ويحتمل ان يراد به قسمة الدين ولكن لا على نحو القسمة الشرعية بل على نحو التفويض والتخويل من غير جبر ولا تعديل، أو تحمل على انه قد جعل التأوى لاحدهما بعد العلم بتوائه عادة، ويحتمل بعيداً ان يراد وجوب ان يرّد أحدهما على الاخر شيئاً ممّا استوفاه تعبداً و جبراً لا استحقاقاً و لكن ينافيه قوله ما يذهب بماله، وكيف كان فالوجوه المحتملة فيها كثيرة تصادم ظهورها فى ارادة قسمة الدين ان لم نقل بظهورها فى غيره وليس الصريح سوى خبر واحد يقصر عن اثبات حكم مثل هذا مصادم للقواعد المتقنة و الاصول المحكمة، وامّا الشهرة فمعلومة الحال و يكفى فيها انهم تخيلوا دلالة الاخبار على المنع أو تخيل شيخ من الاكابر ذلك ثم اتباع الباقين له كالشيخ الطوسى «قده» (١) حتى صار مشهوراً، فالحكم بالصحة فى جميع

---

(١) ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسى النجفى من دعائم الدين و اركانه شيخ الطائفة وامامها ورئيسها الاعظم صاحب المؤلفات المشهورة الجليلة فى جميع العلوم الاسلامية ولد سنة (٣٨٥)ه وتوفى سنة (٤٦٠)ه

الصور هو المطابق للقاعدة ،مضافاً الى أنّ فى بعض الاخبار ما يدل على الصحة أيضا كخبر على بن جعفر عليه السلام عن أخيه موسى «ع» المروى عن قرب الاسناد سألته عن رجلين اشتركا فى سلم أيصلح لهما أن يقتسما قبل أن يقبضا قال : — لا بأس (١) — و حمله المشهور على ارادة بيان الجواز و أنت خبير بانّ لازم قولهم بعدم امكان التعيين فلا يمكن القسمة عدم الجواز أصلا و طرح الخبر فلا محيص عن الالتزام بالامكان و الجواز و الصحة بل و اللزوم هذا، و قد افرط بعضهم فقال: بعدم جواز الصلح عليه بان يصالح من عليه الحق على حصته و يقبض حقه منه بدعوى اطلاق النصوص فى المنع تارة و بكون القسمة نوعاً من الصلح أو قريبة منه فمع ظهور النصوص فى عدم قسمة الدين قد يستفاد منه عدمها ولو بالصلح أيضا ولكن الجميع كما ترى.

هذا جميعاً خلاصة ماافاده شيخنا الاعظم آية الله ادام الله ظله فى الدرس نسأله تعالى دوام أيّام افاداته.

(بعض ما فى العبادات)

من الحكم والاسرار

وما تشتمل عليه من جلب المنافع ودفع المضّار — بقلمه الشريف

ذكرنا فى آخر المجلد الاول من تعاليقنا على (السفينة) جملة من اسرار

(١) قرب الاسناد لابى العباس عبدالله بن جعفر الحميرى ص١٥١ طبع النجف.

الطهارة أعنى الطهارة المائية، و لم نتعرض لبدلها، وهو الطهارة الترابية لانّ الذى يظهر من الاخبار أنّ الغرض منها محض التعبد و اطاعة الامر، ولكن يمكن أن يكون فيها مضافاً الى ذلك فائدة للمحدث فى ازالة الحدث ولو بالنسبة الى تخفيفه و ازالة مرتبة منه، و قد حققنا فى بعض مؤلفاتنا أنّ الحدث الحاصل من الاسباب المعروفة اقرب تمثل له هو الظلمة الحاصلة فى البيت، فهو ظلام وانقباض و كدر يحصل فى البدن والطهارة كنور يطرد ذلك الظلام، ويزيل ذلك الكدر، و يبدله بالصفاء، ولعل الى هذا يشير ما فى بعض الاخبار من انّ تجديد الوضوء نور على نور، وكما أنّ النور له مراتب، ويقبل الشدة والضعف، فكذا الظلمة وما يشبهها من الحدث وهذا واضح جلى، فان حدث الحيض والجنابة اشد من حدث المس والاستحاضة فضلاً عن الاحداث الصغرى كالنوم و البول، وكما أنّ الاحداث تختلف فى مراتبها ضعفاً و شدة فكذا روافعها اعنى النور الحاصل ايضاً يختلف قوة و ضعفاً، فالغسل هو الرافع الاعظم والا على والوضوء هو الاصغر والادنى، و يجوز أن يكون مس التراب و الارض وهى (امنا الحنون) كما فى بعض الاخبار وهى التى نشأنا منها واليها نعود كما المعنا الى لمحة من هذا فى رسالتنا (الارض والتربة الحسينية) والتى تختلف ايضاً فى الشرف والقداسة كارض الكعبة و التربة الحسينية، و ارض المساجد المعظمة، ومراقد الائمة و العلماء التى يحرم تنجيسها، وهتك حرماتها، حرمة مؤكدة، ولاسيما تربة الحسين (ع) وهى تربة الشفاء، وتربة السجود وتربة الدفن كى تنجى من عذاب البرزخ، وقد أشرنا الى نبذة من خواصها واسرار عظمتها فى تلك الرسالة، وانّما الغرض

هنا أنه ليس من الغريب جداً أن يكون لمس الارض أوالتراب ومسح الجبين و اليدين خصوصية فى الحدث لا لرفع كله بل لرفع مرتبة منه ، و لذا اخترنا فى ابحاثنا الفقهية انّ التيمم رافع لا مبيح كما لعله المشهور، غايته أنّه رافع لمقدار منه، وليس وجود الماء أو التمكن من استعماله ناقض للتيمم كما قد يتوهم، بل التمكن من استعماله مستوجب للطهارة المائية لازالة ما بقى من الحدث، يعنى ازالة الحدث بجميع مراتبه ورفع الظلمة بكل طبقاتها، و بهذا تنحل عقدة الاشكال الذى يصدم القول بالرافعية، و من تدبر فيما تخرجه الارض والتراب من الفواكه والحبوب والخضروات يندهش عقله لما يحتوى هذا التراب من العناصر و الاواصر و المواد، وما فيها من الاجزاء ذات القوة والاستعداد والعتاد لمنافع العباد، فسبحان المبدع الحكيم: ولاحكامه وحكمته الانقياد والتسليم.

و حيث انّ ما كتبناه من اسرار الطهارة و الصلاة فى ذلك الجزء و ان كان من النزر اليسير و لكنه على قلته كثير و خطير ، و من اراد معرفة عظمة التشريع الاسلامى فى كافة احكامه فلينظر فيه فانه يجد فيه مايكفيه ان شاءالله: ولكن تكملة لتلك المباحث نعيد النظر فى قوله تعالى (انّ الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكرالله اكبر) (١) فانا ذكرناها طرداً و لم نقف عندها ولو قليلاً وتداركاً لذلك نقول : انّ علماء التفسير وأهل الذكر ؛ و ان ذكروا فى تفسيرها وجوهاً و حملوها على معانى شتى ، و لكن الذى اطمأن اليه واعتمد عليه انّ المراد (والله اعلم) ان الصلاة التى

---

(١) سورة العنكبوت آية : ٤٥

هى ذكر و دعاء وتوجيه الى المبدأ الا على واستحضار عظمته و كبريائه فى كل تكبير استحضاراً يستوجب اقصى مراتب الخضوع والخشوع فى السجود و الركوع ، و بالضرورة أنّ مثل هذه الصلاة تنهى العبد عن ارتكاب أىّ معصية كبيرة او صغيرة ، بل كل الذنوب كبائر بالنظر الى مخالفة ذلك الكبير ، ولاشك انها تصده وتمنعه عن ارتكاب الفحشاء والمنكر ، و ذكر الله وتصور عظمته وعظيم نعمه على العبد أكبر من أن يجتمع مع الفحشاء والمنكر ، فالصلاة أكبر من أن تجتمع مع المعصية ، والعبد اذا ذكر الله فصلى ، ولكن ذكر الله له بالرحمة والتوفيق فى اجتناب المنكر أكبر من ذكره لله ؛ فذكره لله يمنعه عن المنكر ، و هذا كبير ولكن ذكر الله له اكبر ، و قد جمعت الآية على وجازتها كلتا الجهتين واعلى الناحيتين ، وذكر الله اكبر فانعم النظر فيه و تدبر ، ولذا فانى لاازال ادعو الشبان بل و غيرهم ممن يتقاذفهم تيار من الشهوات فى الغمرات ويرمى بهم على غرة من غمرة الى غمرة ، انصحهم أنّهم مهما انجرفوا فى شهواتهم ومعاصيهم ، ولكن عليهم أن يلتزموا باقامة الصلاة ولو باقلّ مراتبها ، فانهم اذا التزموا بها لاشك انها تجرهم الى خير ، وتختم لهم بالحسنى ، واذا ضيّعوها ضاعو اوضاع عنهم كلّ خير ، فانها الحبل الذى يوصل العبد بربّه ، وبتركها ينقطع الحبل المتين ، وهنالك الخسران المبين فى الدنيا والآخرة ولاحول ولا قوة .

(الزكاة والاشتراكية الصحيحة)

والتعاون فى الاسلام

لماقضت العناية الازلية ، والحكمة البليغة لبقاء هذا النوع (البشر) أن يكونوا مختلفين غير متساويين فى القوى و الملكات و الافهام و الذكاء كاختلافهم فى الاخلاق والصفات، و الخلق والهيئات ، و كاختلافهم فى الغنى و الفقر، والسعادة والشقاء ، ولو كانوا جميعاً فى رتبة واحدة من الذكاء و الفقر والغنى والسعادة والعنا لهلكوا جميعاً ، والى هذا اشار الامام الجواد (ع) فى كلمة موجزة من ابلغ الكلمات القصار، حيث يقول : (لوتساويتم لهلكتم) ؛ وهذا جلى واضح لاحاجة الى ايضاحه ، ولكن لازم هذا الاختلاف الواسع و التباين الشاسع لحفظ بقاء النوع هو التعاون مع رعاية التوازن ،والتعاون ضرورة من ضرورات الحياة ، وهوفى الجملة غريزة وطبيعة قضت به حاجة بعضهم الى بعض ، وتبادل المنفعة وتكافىء المصالح ، وبه يتم النظام ،وتحفظ الهيئة الاجتماعية ،وهذا التعاون التى تدفع اليه الحاجة وتدعو له الضرورة هو فى غنى عن الحث و البعث اليه و انّما الذى يحتاج الى التشريع و البعث اليه هو التعاون بلاعوض ، وعمل الخير والاحسان ؛ وصنع المعروف لوجه الله ، و فى سبيل الله ، لجميع عباد الله ، للفقير و الغنى ، و العاجز والقوى، للمؤمن والكافر، وهذه الفضيلة هى فضيلة الجود والسخاء التى يقابلها رذيلة الشح والبخل فالكرم عطاء بلا عوض، وبذل من دون نظر الى الاستحقاق وعدمه، والبخل المنع حتى مع الاستحقاق، والاولى هى

بمرتبتها العليا هى صفة الحق جلّ شأنه و الامثل فالامثل من الانبياء و المرسلين ، و الاوصياء و الصديقين ، ولعلها فى بعض البشر من الغرائز و المواهب لاتحصل بالطالب و الكسب كصفاء اللؤ لؤة واشراق الشمس و فيض الينابيع ، ومثلها رذيلة البخل قدتكون طبيعة فى بعض البشر وغريزة وهناك اوساط و نفوس ساذجة ليس فى جبلتها هذاولاذاك، فيؤثر فيها المحيط و التربية ، و الافران فضيلة أو رذيلة ، وما من شريعة من الشرايع ، ولا دين من الاديان ، ولا كتاب من الكتب قدحث وبعث وبالغ فى الدعوة الى الاحسان والمعروف وبذل المال فى سبيل الخير مجاناً و لوجه الله تعالى كشريعة الاسلام وكتابها المجيد ، و قلما تجد سورة من سور القرآن لم يتكررفيها طلب الانفاق والوعد بالاجر العظيم لهخذأول سورة بعدالفاتحة وهى ~~اوسع سورة بعدالفاتحة~~ وهى اوسع سورة تضمنت التشريع الاسلامى و عامة فرايضه من الصلاة و الصوم والزكاة والحج و النكاح والرضاع و الطلاق والمعاملات والديون والرهن والقصاص والديات وغيرذلك،افتتح البارى جل شأنه هذهالسورة بالانفاق ، وقرنه بالايمان بالله ، وباهم دعائم الاسلام وهى الصلاة فقال · (الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة و مما رزقناهم ينفقون) (١) ثم قال جلّ شأنه فيها بعد جملة آيات (ولكن البر من آمن بالله و اليوم الآخر ... وآتى المال على حبه ذوى القربى و اليتامى و المساكين)(٢) ثم قال بعد فصول طويلة ، وبيان احكام كثيرة (يا ايها الذين آمنوا انفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتى يوم لابيع فيه

---

(١) سورة البقرة آية : ٣ . (٢) سورة البقرة آية : ١٧٧ .

ولاخلة ولاشفاعة)(١)، و لم يكتف بهذا كله فى هذه السورة المباركة حتى أفاض فى فضل الانفاق واجره العظيم، وانّه يعود باضعافه المضاعفة و جاء بابلغ الامثال، وابدع المقال فندب الى البذل والاحسان وحرمة الربا الذى فيه قطع سبيل المعروف، وأكل المال بالباطل، وجعل من يصرعلى استعماله محارباً لله العظيم والله محارب له، كلّ ذلك فى ضمن أكثر من ثلاثة عشر آية مطولة بدأها عزّ شأنه بقوله: (مثل الذين ينفقون اموالهم فى سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة حبة و الله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم)(٢) الى قوله تعالى: (الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرّاً و علانية فلهم أجرهم عند ربّهم ولاخوف عليهم ولاهم يحزنون(٣)، ثم بعدها اربعة عشر فى فضل الانفاق الحقها بتحريم الربا، وفظاعة شأنه، و تهويل جريمته، و بيان جملة من احكامه فقال: (الذين يأكلون الربا لايقومون الاّ كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس)(٤) وهذا تصوير بديع لحال المرابين، وعظيم جشعهم، و حرصهم

(١) سورة البقرة آية: ٢٥٤ (٢) سورة البقرة آية: ٢٦١ (٣) سورة البقرة آية: ٢٧٤

(٤) سورة البقرة آية: ٢٧٥ قوله تعالى: كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان اى المصروع وتخبط الشيطان من زعمات العرب يزعمون أن الشيطان يخبط الانسان فيصرع والخبط الضرب على غير استواء كخبط العشواء فورد على ما كانوا يعتقدون و المس الجنون وهذا أيضاً من زعماتهم وان الجنى يمسه فيختلط عقله ولهم فى الجن قصص واخبار وعجائب وانكار ذلك عندهم كانكار المشاهدات، هذا مختصر ماقاله الزمخشرى فى الكشاف.

على جمع المال وادخاره وتوفيره ، فهو كالذى فيه مس من الجنون يذهب ويجيء ويقوم ويقعد ويأخذ ويعطى ، فهو فى حركة دائبة ،وعمل متواصل لايقر له قرار ، ولا يستريح من التفكير و التوفير والادخار فى ليل و لانهار و اذا اعترضه معترض قال مبرراً عمله انما البيع مثل الربا و البيع حلال فالربا مثله ، و هو قياس فاسد ، و يعرف فساده من القاعدة الشرعية المباركة " الغنم بالغرم" (١) فكل معاملة فيها غنم بلا غرم فهى أكل مال بالباطل ، و البيع غنم بغرم ، و مبادلة مال بمال، بخلاف الربا فانه للآخذ غنم بلاغرم، وللدافع غرم بلا غنم،فاذا اعطى العشرة باثنتى عشر من جنس واحد فقد اخذ اثنين بلا عوض فهو أكل مال بالباطل ولذا اختص الربا بالمتجانسين، أى أن يكون العوضان من جنس واحد ويكون من المكيل والموزون، اذ المعاملة بالمعدود، والمشاهدة نادرة و النادر ملحق بالعدم، ومدار المعاملات فى العالم على الكيل والوزن مضافاً الى جهات اخرى، وما ابدع و اروع تعقيب آيات الحث على الانفاق احساناً و كرماً

---

(١) وقد شرح سماحة شيخنا الامام – متعنا الله تعالى بطول بقائه – هذه القاعدة الشريفة فى كتابه القيم (تحرير المجلة) ج ١ ص ٥٥ – ٥٦ فى مادة ٨٥ – ٨٧ وأدى حقها فى التحقيق والتنقيب ومن أراد أن يطلع عليها و يفهم المراد منها فعليه أن يراجع ذلك السفر الجليل الذى جادت به يراعته منذ سنين وهو من جلائل الكتب الممتعة ومن نفائس الاثار المترشحة من قلم سماحته و فيه تستبين الموازين العلمية بين فقه سائر المذاهب الاسلامية وفقه المذهب الجعفرى وما فيه من غزارة المادة وسعة الينبوع و كثرة الفروع و قوة المدارك وتشعب المسالك ورصانة المبانى وسمو المعانى ومطابقة العقل والعرف وغير ذلك من المزايا العالية والخصائص الكامنة فيه و كيف لايكون هذا الفقه جامعا لهذه ☆☆

بآيات تحريم الربا فان ذلك فضل واحسان، وهذا جور وعدوان، وهذه الفصول في آخر هذه السورة التي هي اطول أو افضل سور القرآن من حيث بيان النواميس الاسلامية، محبوكة كالسرد الوضين فانه عز شأنه ذكر فضل الانفاق في سبيل الله و العطاء المجاني وربط به حرمة الربا، و هو الاخذ العدواني، ثم اردفه بالدين و الرهن و احكامهما و الامر بانظار المعسر (و ان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة) (١) انظر واعجب لهذه الرحمة الواسعة، وهذا التشريع الرفيع، وهل يبقى لك شك في ان هذا القرآن من الوحي المعجز

☆☆ الاوصاف مع انه مأخوذ من أهل البيت النبوي ومن الائمة الطاهرين (ع) خزان علم الله و حفظة وحيه وتراجمة كلامه و علومهم مقتبسة من مشكوة النبوة و هم اعرف بفقه شريعة جدهم من غيرهم كابي حنيفة الفارسي (☆) وامثاله. فدع عنك الجنايات الصادرة من اقلام ابن خلدون البربري المغربي ونظرائه الذي عاش في اقصى المغرب ولم يطلع على مزايا الفقه الجعفري حتى تفوه في حقه بزخرف القول والكلام المقذع كما هو موجود في مقدمته المشهورة. و كم له من امثال هذه الجنايات الفظيعة التي اقتفى أثره فيها المقلدة من كتبة العصر فتحاملوا على الشيعة باقلامهم المستأجرة والصقوا بهم كل شنعاء. والى الله المشتكى

القاضي الطباطبائي

(☆) لاشك ان أبا حنيفة كان من الفرس انظر كتاب (تبييض الصحيفة في مناقب أبي حنيفة) من تصانيف جلال الدين السيوطي الشهير ص ٣ ط ٢ حيدر آباد الدكن - وفي ذلك الكتاب من القضايا العجيبة التي أدوها من المناقب في حق أبي حنيفة مما تأباها العقول السليمة ففي صفحة (١٩) انه حفظ على ابي حنيفة انه ختم القرآن في الموضع الذي توفي فيه سبعين الف مرة ولم تفطر منذ ثلاثين سنة وفي صفحة (٣٥) انه صلى خمساً واربعين سنة على وضوء واحد وامثال هذه الترهات كثير ولا يزيدك الا تعجباً فراجع

---

(١) سورة البقرة آية: ٢٨٠

والذكر المبين، نزل به الروح الامين من رب العالمين، وهل تجد شيئاً من هذه الاساليب في شيء من التوراة والانجيل والزبور وغيرها، وهي اكبر حجماً، واكثر الفاظاً ورقماً أرأيت كيف تنازل العظيم من أوج عظمته الى مخلوقه العاجز الضعيف فصار يستقرضه ويقول: (من ذاالذى يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له وله أجر كريم) (١) ثم لم يكتف بهذا كله في الدعوة الى التعاون وتعاطف البشر بعضهم على بعض بالاحسان و المعروف، نعم لم يكتف بما ندب اليه من المعروف على سبيل الندب والاستحباب وان كان واجباً اخلاقياً، نعم لم يكتف بذلك العموم والاطلاق في الترغيب الى الانفاق والاحسان لكل ذى روح حتى البهائم والهوام بل وحتى الكلب العقور، فاذا رأيت كلباً يلهث من العطش استحب لك في الشريعة الاسلامية أن تسقيه الماء (فان لكل كبد حرا اجر) كما في الحديث أما الرفق بالحيوان والحمولة والدواب فقد عنيت الآداب الاسلامية برعايتها والرحمة لها عناية بالغة، وفي الحديث ما مضمونه: اذا وصلت المنزل فابدأ بسقي دابتك وعلفها وراحتها قبل نفسك ولا تتخذوا ظهور دوابكم منابر، ولا تحملوا عليها فوق طاقتها ولا تجهدوها ولا تضربوا وجوهها الى كثير من امثال ذلك مما لا مجال لاحصائه في هذا البيان، أما الفقراء والضعفاء والعجزة فلم يكتف لهم الشارع المقدس ورحمته الواسعة بهذه العمومات والمطلقات، بل جعل لهم مزيد عناية تخصهم وفرض لهم في اموال الاغنياء نصيباً مفروضاً، وصيرهم شركاء لهم فيما بأيديهم، ولكن من دون اجحاف واعتساف باموالهم بل قال الشارع الاقدس في كتابه المقدس

---

(١) سورة الحديد آية: ١١ .

(يسألونك ماذا ينفقون قل العفو) (١) يعنى الزائد من المال على حاجته حسب شأنه فى سنة أو سنوات، وقال المبلغ عنه من فضول اموال أغنيائكم ترد على فقرائكم وفى الحديث ماموّاه (لما علم الله أن نسبة الفقراء من الاغنياء العشر فرض لهم العشر فى اموالهم وما جاع فقير الا بما منعه الغنى من حقه) نعم فرض للفقراء الحق على الاغنياء ولكن جعل السلطنة للاغنياء وأعطاهم الحرية الواسعة والاختيار العام فيما يدفعون من نقود أوعروض ولاّى فقير يدفعون، وبأى وقت يشاؤون، والفقير وان صار شريكاً ولكن لاسلطة له على الاخذ وانما سلطة الدفع والتعيين لرّب المال، و عدلت الشريعة الاسلامية هذه القضية حذراً من تفشى داء الكسل و الاتكال فى النفوس وترك الناس السعى والعمل وتغلب البطالة والكسالة على المجتمع فخص ذلك الحق بالفقير الذى لايستطيع العمل لعذر من الاعذار، أوكان عمله لا يفى بمؤنة عياله، ثم حث النـاس على الكسب والسعى فى توفير المال وأوجبه لتحصيل الرزق له وللعيال ، كما أوجب للعمال دفع حقوقهم موفرة من أرباب الاموال وعدم بخس مايستحقونه من الاجر وأن يدفع للعامل أجرته فوراً قبل أن يجف عرقه ، و هذه هى الاشتراكية الصحيحة العادلة السمحاء التى وقعت وسطاً بين افراط الاشتراكية الحمراء وتفريط الرأسمالية القاسية السوداء فلم تسلب الغنى حرّيته فيما بيده وما استحصله بجهده كما تسلبه الشيوعية الظالمة التى تسلب بعسفها، وظلمها أفضل نعم الله على العبد وهو الحرّية ، ولاسلبت العامل مايستحقه بعمله من الاجرة ، و لم تبخس

(١) سورة البقرة آية :٢١٩

حقه كالرأسمالية(وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً)(١) أنظرسعة نظر التشريع الاسلامى و عنايته بسدالحاجة و تدارك مواضع الضعف فى الامّة فيما فرض من الزكاة وتعيين مصرفها ومستحقيها فجعل الفقراء و المساكين فى الدرجة الاولى ثم للعاملين فى جبايتها ثم للمدينين الذين لايستطيعون وفاء دينهم ثم الاسراء والعبيد وعتقهم ثم أبناء السبيل المنقطعين فى الغربة و المؤلفة قلوبهم وفى سبيل الله أى المصالح العامة كبناء القناطر والمدارس و المعاهدو المعابدوتعبيد الطرق وأمثال ذلك فرض الله الفقراء العاجزين عن تحصيل ما يمونهم و عيالهم لنقص فى أبدانهم من مرض ونحوه اوعدم مواتاة الحظ لهم (ان صح أنّ شيئا يسمى الحظ له شىء من التأثير فى المقادير) نعم فرض الله الزكاة وقرنها بالصلاة اهتماما بها فى زهاء عشرين آية متفرقة (اقيموا الصلاة و آتوا الزكاة) اربع منها فى سورة البقرة (٢) ثم تكررت فى عامة سور الطوال ، و المفصل والقصار و آخرها فى سورة (البينة) آخر القرآن (وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة و يؤتوا الزكاة و ذلك دين القيمة)(٣) وفى الجميع قدمت الصلاة على الزكاة الا فى آية واحدة (قد افلح من تزكى و ذكر اسم ربه فصلى)(٤) لنكتة معلومة، ولكن فى الحديث مايشير الى انه تعالى ربط الزكاة بالصلاة للدلالة على أن من لا زكاة له لا صلاة له، يعنى ان من وجبت عليه زكاة فى امواله

---

(١)سورة البقرة آية :١٤٣

(٢) سورة البقرة آية : ٤٣ - ٨٣ - ١١٠ ايضاًسورة البقرة آية:١٧٧ (أقام الصلاة و آتى الزكاة) أيضاً سورة البقرة آية : ٢٧٧ (أقاموا الصلاة و آتوا الزكاة) (٣) سورةالبينة آية :٥ (٤) سورةالاعلى آية : ١٤-١٥

ولم يدفعها لمستحقها لم تقبل صلاته، وان اتى بها على اصح وجوهها، ومن سعة رحمته وعنايته بخلقه جعلها فى اهم الاشياء واعمها، والزمها فى حياة البشر ومقومات العيش وهى الاجناس التسعة النقدان، والغلات الاربع والانعام الثلاثة، وهو عز شأنه وان فرض فيها النزر اليسير، وهو العشر ونصفه أو ربعه ولكن الحاصل من مجموعه الشيء الكثير، وليست فوائد هذا التشريع و هذه الاشتراكية العادلة الحرة مقصورة على الناحية المادية فقط بل فيها من الفوائد الاجتماعية والتأليف بين الطبقات، وتعاطف الناس بعضهم على بعض وقطع دابر الفساد والشغب فيما بينهم ما هو اوسع وانفع واجل و اجمع فانّ فيه غرس بذور المحبة بين الغنى والفقير فالغنى يدفع و ينفع الفقير باليسير من ماله عن طيب خاطره اداءً لواجبه ورغبة بطلب المثوبة من ربه والفقير ياخذ من غير مهانة ولا ذلة لانه اخذ الحق الواجب له من مالكه وخالقه ثم اردف الزكاة بالخمس توفيراً لحق الفقراء، وتكريما للعتره الطاهرة عن تلك الفضول التى هى صدقات ونوع من الاستجداء ثم رعاية شبه الجزاء و الاجر لجدهم الاعظم فيما تحمل من عناء التبليغ واعباء اداء الرسالة.

وبعد ذلك الحث على الانفاق عموما، وتشريع الزكاة والخمس خصوصاً هل قنعت و استكفت سعة تلك الرحمة و بليغ هاتيك الحكمة ؟ .

هل اكتفت للفقراء والعناية بهم بكل ذلك ؟ . ، كلا. بل فتحت فى التشريع الاسلامى باب (الكفارات) و هو باب واسع يدخل فى اكثر العبادات وغير العبادات من المحرمات وغير المحرمات، فقد مشت وفشت فريضة هذه الضريبة حتى فى الصلاة وتكثرث فى الصوم والاعتكاف والحج

والايلاء والظهار والنذر واليمين وقتل الخطأ بل و العمد و غير ذلك ممّا يجد المتتبع فى اكثر ابواب الفقه ، وهو اطعام للفقراء تارة ، وكسوة أخرى وعتق ثالثة ، جمعت الشريعة الاسلامية بسعة رحمتها وعظيم حكمتها بين رعاية الفضل والعدل ، وأقامت قواعد الاقتصاد والاعتدال فى بذل الاموال و لمّا ندبت وبالغت فى الحث على الانفاق فى سبيل الله ، وتدرجت فيه الى أبعد غاية الانفاق من فاضل المال و حواشيه اولاً لامن صلبه ثم المواساة و المشاطرة من صميمه ثانياً (و الذين فى اموالهم حق معلوم للسائل و المحروم) (١) ثم الايثار على النفس ثالثاً (ويؤثرن على انفسهم ولو كان بهم خصاصة (٢) وهذا اقصى مايتصوّر من السخاء والكرم و الردع عن رذيلة البخل والشح ، و حذراً من أن تطغى هذه العاطفة فتجحف بالمال و تضرّ بالاهل والعيال ، و يضطرب بها حبل المعيشة والعائلة تدارکت الشريعة ذلك وعدلت هذا الميل على المال ، و قالت لاصدقة و ذو رحم محتاج بل سبق ذلك كتاب الله المجيد ؛ فانّه جلّت عظمته لمّا بالغ فى دعوة الناس عموماً ، والمسلمين خصوصاً الى البذل والاحسان وانفاق المال على الفقراء والمساكين فيما يزيد على سبعين آية باساليب مختلفة ، وتراكيب عجيبة توجه الكتاب الكريم الى تعديل ذلك فأمر بالاقتصاد والتدبير والاعتدال و مجانبة التبذير فقال جلّ وعلا ، (وآت ذى القربى حقه و المسكين و ابن السبيل ولا تبذر تبذيراً انّ المبذرين كانوا اخوان الشياطين و كان الشيطان لربّه كفوراً) (٣)

---

(١) سورة المعارج آية : ٢٤ - ٢٥ وفى سورة الذاريات آية : ١٩ قوله تعالى : وفى أموالهم حق للسائل والمحروم .

(٢) سورة الحشر آية : ٩ (٣) سورة الاسراء آية : ٢٦ - ٢٧ .

بل زاد فقال: (كلوا من ثمره اذا اثمر و آتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا)(١) اى لا تسرفوا في العطاء بل اوضح ذلك في سورة الاسراء وسورة الفرقان فقال في الاولى: (ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسورا) (٢) وفي الثانية: (الذين اذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً) (٣) الى كثير من أمثالها، ومن هنا كانت الشريعة الاسلامية شريعة العدل والفصل (وكذلك جعلناكم أمّة وسطا) (٤) لا تدعوا الى فضيلة الا وتقرنها بالاعتدال والعقل والتوسط (وخير الامور اوسطها) فلله شريعة الاسلام المقدسّة ما أوسعها وأجمعها وأمنعها وأنفعها، أفلا قائل يقول لهذا الشباب الطائش المخدوع بتلك الشيوعية الحمراء، والبلشفية السوداء... أتطلبون اشتراكية أعلى وأصح من هذه الاشتراكية المنظمة العادلة التي توسع على الفقراء و المحاويج ما يرفع حاجتهم ؛ و يحفظ لارباب الاموال و الاغنياء مكانتهم وحرّيتهم، ولا تضايقهم ولا ترهقهم ولا تحرم العاملين ثمرة اتعابهم ولا تجعلهم كآلة ميكانيكية، أو كالبهائم ليس لها الا علفها و معلفها، نعم انك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء، بل الشيطان سول لهم و أملى لهم؛ ولعل العناية تدركهم فتردهم الى صوب الصواب والمنهج القويم ان شاء الله تعالى (٥).

---

(١) سورة الانعام آية :١٤١ (٢) سورة الاسراء آية : ٢٩ (٣) سورة الفرقان آية :٦٧ (٤) سورة البقرة آية: ١٤٣.

---

(٥) وبمناسبة ذكر الزكاة نذكر فيما يلي بعض تعليقات سماحة شيخنا الامام دام ظله على (العروة الوثقى) -للسيد آية الله الشريف الطباطبائي اليزدي قدس سره- مما لم تذكر في حاشيته المطبوعة على الحجر سنة (١٣٦٧)هـ في النجف☆☆

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد وصلى الله على محمد وآله

(كتاب الزكاة)

يشترط فى وجوبها أمور (الأول) البلوغ و هو و العقل من الشرائط العامة فى كل تكليف مضافاً الى المعتبرة المستفيضة المشتملة على انه لازكاة فى مال الطفل أو لازكاة على مال الطفل ولازكاة فى مال اليتيم وامثال هذه التراكيب الظاهرة أو الصريحة فى نفى الوجوب وضعا كنفيه عن غير البالغ تكليفاً ، وهذه اخصّ مما دل على تعلق الزكاة وحق الفقير فيما بلغ النصاب من غير اختصاص بالبالغ مثل قولهم عليهم السلام (فيما سقت السماء العشر و فى كل اربعين شاة شاة) على أنّ الاطلاق فضلاً عن العموم فى امثال هذه الادلة ممنوع فانّها مسوقة لبيان المقدار لالبيان من عليه المقدار فالقول بوجوبها على الطفل اذا بلغ اثناء الحول و يؤديها عنه وليّه أو هو بعد البلوغ ضعيف ولكنه الاحوط .

(الثانى) العقل فلا زكاة فى مال المجنون فى تمام الحول أو بعضه ولو أدواراً فلاتجب لاوضعاً للاصل بعد ما عرفت من قصور مادل على ثبوت الحق فى تلك المقادير الخاصّة عن شمولها للصبى والمجنون بقسميه مضافاً

☆☆الاشرف) التى لم يكتب مثلها على كثرة التعاليق والحواشى مع الاشارة الى المدارك والقواعد وزيادة بعض الفروع والمباحث العالية والفوائد النافعة والثمار اليانعة فراجعها تجدها فوق ما نقول.

القاضى الطباطبائى

الى صحيحة ابن الحجاج وخبر ابن بكير والاجماع المستفيض و لاتكليفاً لحديث رفع القلم عن المجنون حتى يفيق و ظاهر معاقد الاجماعات وبعض الادلة اعتبار العقل فى تمام الحول على حد اعتبار البلوغ و الملك ونحوهما فالمجنون أدواراً يعتبر حوله من حين افاقته كماصرح به العلامة قدس سره فى محكى المنتهى ، حيث قال : و لوكان الجنون يعتوره أدواراً اشترط الكمال طول الحول فلو جن فى أثنائه سقط و استأنف من حين عوده ، وخالفه فى المدارك فقال : انّما تسقط الزكاة عن المجنون المطبق وأمّا ذوالادوار فالاقرب تعلق الوجوب به فى حال الافاقة اذلا مانع من توجه الخطاب اليه فى تلك الحال انتهى ، وفيه أنّ المراد ان كان عدم المانع من توجه الخطاب المنجز اليه بالزكاة حال افاقته و لو فى اثناء الحول أو اوّله ففيه مضافاً الى ماقيل من استلزام كون غير المكلف أسوء حالاً من المكلف و أنّ عدم التكليف لايصير منشأ للتكليف انّ هذامخالف لجميع مادل على اعتبار الحول مطلقاً فى النقدين والمواشى و اعتبار بدّو الصلاح فى الغلات وان كان المراد عدم المانع من توجه الخطاب المعلق الى تمام الحول بمعنى اعتبارمدة الجنون من الحول ففيه انّ هذا يحتاج الى دليل خاص يفى بهذا الشرح والبيان أمّا اطلاق أدلة الحول فهى قاصرة عن شمولها لمثل هذا الفرد وبعبارة أجلى انّ هنا اطلاقان اطلاق أدلة لازكاة على مال المجنون ، وافراده المتيقنة المجنون المطبق ، واطلاق ادلة اعتبار الحول و افراده المتيقنة العاقل طول الحول و بقى من يجن فى بعض الحول و يفيق فى بعضه ، وليس دخوله فى احدالاطلاقين اولى ، ومع الشك وقصور

الادلة فالمرجع الى اصالة عدم الوجوب ، وبعد بطلان الاحتمالين تعين انّ عدم المانع انمّا هو عن توجه الخطاب المعلق على تمام الحول من حين افاقته ، وهذا هو الذى اختاره العلامة (ره) وعليه ظاهر المشهور.

«الثالث» الحرّية فلازكاة على العبد وان قلنا بملكه بل ولو قلنا بعدم منعه من التصرف فى بعض امواله ، كما يظهر من موثقة ابن عمار: فى رجل وهب لعبده الف درهم استحلالاً منه عما لعله ظلمه بضرب أو نحوه هل يحل ذلك المال للمولى ، فقال عليه السلام: لايحل له وليردها له ، وغيرها من الاخبار الظاهرة فى ملكيته المطلقة ، فليس المانع من وجوب الزكاة عدم الملكية ، أو المنع من التصرف ، بل المانع نفس العبودية والرقية ، كما يظهر من ملاحظة مجموع الادلة ، كما لاتجب على العبد ، كذا لاتجب على سيده ، كما ذكر قدس سره فى المسألة (٣) وهو على القول بملكية العبد واضح ، وأمّا على القول بعدم ملكه ، فيجب عليه اى على سيده الزكاة مع التمكن العرفى من التصرف فى المال الذى بيد العبد على نحو الوكالة و العمالة ، كمال المضاربة ، او العارية والوديعة بحيث يقال عرفا هو مال السيد فى يد العبد ، أمّا لو كان منسوبا الى العبد عرفا ، كا لمال الموهوب له من مولاه ، او من أجنبى بحيث لم تبق للواهب به علاقة فالاقوى عدم الوجوب عليهما معاً فانّه كالطعام المعد للضيف الذى لايسع صاحبه المنع عنه ، مضافاً الى صحيحة ابن سنان قلت له : مملوك فى يده المال عليه زكاة؟ قال لاقلت: فعلى سيده قال، لا لانّه لم يصل الى السيد وليس هو للمملوك ، والمراد منها على الظاهر بعد التأمل ـ الاموال التى يكتسبها العبد المأذون من مولاه بالكسب ، فانها

أموال فى يد العبد ولكنها ليست له،فلا تجب عليه الزكاة، بل لمولاه، ولكن لا تجب عليه الزكاة أيضاً لانها لم تصل و لم تحصل فى يده و تستقر حولاً عنده.

(الرابع) أن يكون مالكاً اعتبار الملك ضرورى عقلاً فضلاً عنه شرعاً وانما المعتبر هنا شرطاً شرعياً هو تمامية الملك فقبل تمام الملك لازكاةقبل القبض كالموهوب -بناء على أنّ القبض شرط فى الصحة وحصول الملكية، سواء جعلناه ناقلاً فلا ملكية قبله، أو كاشفاً و هو ممنوع من التصرف قبله، وقول صاحب المدارك انّ الخلاف فى القبض بالهبةواقع بانّهشرطفى الصحة أو اللزوم، لا فى كونه كاشفاً أو ناقلاً، مدفوع بانهّم متفقون على أنّ الهبة بالقبض لاتصير لازمة وانهّا من العقود الجائزة بذاتها، ولا تلزم الا باسباب مخصوصة، و انّ مرادهم باللزوم الكشف عن تحقيق الملكية السابقة لااللزوم بالمعنى المصطلح فى البيع ونحوه كما نبه عليه كاشف الغطا، (قده) و كيف كان فلا اشكال فى وجوب الزكاة بعد مضى الحول من حين القبض و لو كان الملك متزلزلا، نعم لو رجع الواهب فى أثناء الحول سقطت امّا بعده فلا، وكذا فيما لا يعتبر فيه الحول كالغلات، فانّه يرجع المال الى الواهب بعد اداء الزكاة؛ وكذا القرض، لا تجب الا بعد قبض المقرض، و زكاته قبل ذلك على المقترض، كماسيأتى والفرق بين الهبة والقرض من حيث وجوبها على المقترض ويرجع المال بتمامه المقرض وفى الهبة يرجع الى الواهب بعد اخراج الزكاة منه ظاهر بالتأمل.

(الخامس) تمام التمكن من التصرف يظهر هذا الشرط من المستفيضة

التى اعتبرت فى وجوط الزكاة أن يكون المال عنده أو فى يده وأن يكون وصل اليه،وأن لا يكون غائبا عنه وأمثال ذلك، ولا ينبغى الريب فى أنّ المراد بهذه الكلمات الكناية عن السلطنة التامة الفعلية للمالك بحيث لا مانع له من التصرف بأى نحو أراد لا شرعاً ولا عرفاً فمثل المغصوب،والمجحود، والمسروق والضايع، و أمثالها، لامانع له من التصرف شرعاً فيه بأى نحو اراد، و لكنه ممنوع عرفاً، بمعنى أنّ تصرفاته تعد لغواً عند العرف، امّا مثل المرهون و الموقوف والمحجر عليه لفلس ونحوه، ممايتعلق بالعين حق الغير فهو ممنوع من التصرفات فيه شرعاً بل وعرفاً ولعله (قده) نظراً لهذا قال والمدار فى التمكن على العرف فان العرف اذا احرز المنع الشرعى اكتفى به مانعاً امّا النذر فسيأتى الكلام فيه.

(مسألة ١) يستحب للولى الشرعى اخراج الزكاة فى غلات غير البالغ الخ جمعاً بين صحيحة محمد بن مسلم و زرارة عن أبى جعفر وأبى عبد الله عليهما السلام مال اليتيم ليس عليه فى العين والصامت شىء ،فاما الغلات، فان عليها الصدقة واجبة، وبين موثقة أبى بصير وليس على جميع غلاته من نخل أو زرع أو غلة زكاة ، فيحمل الوجوب على تأكد الاستحباب على اشكال، لانّ احتمال الاستحباب ليس بأقوى من احتمال جريها مجرى التقية لان زكاة الغلاة، بل و المواشى كان يأخذها عامل السلطان فى تلك الازمنة، حتى من مال الصغير، ومن هنا ظهر الاشكال فى استحباب اخراجها من مواشيه، وان الاحوط كما ذكره (قده) الترك، بل هو الاقوى، لعدم دليل عليه سوى ما يدعى من عدم القول بالفصل، وهو كما ترى.

(مسأله ٢) يستحب للولى الشرعى الخ مستنده صحيحة ابن الحجاج امرأة من أهلنا مختلطة أعليها زكاة ؟ فقال: ان كان عمل به فعليها الزكاة، وان كان لم يعمل به فلا، ومثله خبر موسى ابن بكير، وهو ظاهر فى النقدين فلا تستحب فى غيرهما ولو عمل به.

(مسألة ٣) الا ظهر وجوب الزكاة على المغمى عليه الخ ونقل سيد المدارك (١) عن العلامة (قده) فى التذكرة انّه قال: وتجب الزكاة على الساهى، والنائم والمغفل، دون المغمى عليه، لانّه تكليف وليس من أهله، ثم قال السيد فى الفرق نظر فان أراد انّه ليس اهلاً للتكليف حال الاغماء فمسلم، لكن النائم كذلك، وان اراد كونه مقتضياً لانقطاع الحول، كما فى ذى الادوار، طولب بدليله انتهى ملخصاً وهو جيّد.

بعض أسرار الحج

وأذّن فى الناس بالحج يأتوك رجالاً و على كلّ ضامر يأتين من كلّ فج عميق ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله(٢).

بما انّ الانسان متكون من جوهرين جسم و روح، فقد جعل شارع الشريعة الاسلامية لكل من الجوهرين فرائض، وتكاليف، ليس الغرض منها سوى سعادة الانسان، وتعاليه فى معارج الكرامة ومدارج العظمة، وأهمّ فرائض الروح العقيدة والايمان، واهمّ فرائض البدن، اعمال خاصة يسميها الشرع

(١) محمد بن على بن الحسين الموسوى العاملى الجبعى من اكابر فقهاء الامامية سيد المحققين له كتاب المدارك فى الفقه توفى سنة (١٠٠٩) هـ.

(٢) سورة الحج آية: ٢٧-٢٨

بالعبادات والفروع أى فروع الدين ، كما يسمى تلك باصول الدين ،وتلك العبادات خمسة : ، الصلاة والصوم ،وهى بدنية محضة ، والخمس ،والزكاة وهى مالية محضة ، والحج يتضمنهما معاً ، فهو عبادة مالية ، وبدنية وقدجمعت كلّ واحدة من هذه العبادات أسراراً و حكماً اذا لم يكن الحج اكبرها مقاصد واكثرها أسراراً وفوائد فليس هو باقلها وقد اشارت الآيات الى بعض تلك الاسرار والمزايا ، و هى مادية اقتصادية ، و اخلاقية اجتماعية ، ورموزعلوية ، ورياضات روحية ، نعم الناظر الى أعمال الحج نظرة سطحية قد ينسبق الى ذهنه أنّها الاعيب من العبث ، و اضراب من اللهو و النصب ولكن لاتلبث تلك النظرة العابرة حتى تعود عبرة و فكرة ، تذهل عندها الالباب و تطيش فى سبحات جلالها العقول ، امّا الذى فيه من الفوائد المادية ، والاجتماعية ، والاخلاقية ، فلعل سطحه الاول ظاهر مكشوف ، والتوسع فيه يحتاج الى مجال اوسع ونظر اعلى و ارفع ، وهى التى اشير اليها بقوله عزّ شأنه (ليشهدوا منافع لهم) ولكن اذا لم يتسع لنا المجال للاشارة الى تشريح هذه المنافع أفلا يمكن التلويح الى بعض تلك النفحات التى تهب نسائمها من الكنوز والرموز الروحية التى تتضمنها أعمال الحج أوّلها الاحرام ، أرايت المحرم حين يتجرد من ثيابه التى يتجمل بها بين الناس فيستبدل بها قطعتين من القطن الأبيض اشارة الى قطعه جميع علائق هذه الحياة ، وزخارفها ، واكتفائه بثوبين ، كمن ينتقل من هذه الحياة الى الحياة الاخرى ،لابساً أكفانه ، منصرف النفس عن كلّ شهواتها ،و عازفاً عن كلّ لذاتها ، أتراه حين يرفع صوته كلما على جبلاً أوهبط وادّيا اونام اواستيقظ

(لبيك اللهم لبيك لاشريك لك لبيك) كانه يجيب داعياً ، و يخاطب مناديا، نعم يجيب داعي الضمير ، وخطاب الوجدان خطاباً يجيب به نداء ربّه ، واذان أبيه ابراهيم ، و دعوة نبيه محمد (ص) أتراه كيف يتجرد عن الدنيا ويتحلى عن الروح الحيوانية فيصير روحاً مجرداً ، و ملاءكاً بشراً فيحرّم على نفسه التمتع حتى من النساء و الطيب و الطيبات ، بل حتى العقد على النساء ويحرم عليه أن يؤذى حيواناً ، ولو من الهوام وأن يصيد صيداً ولو من الانعام، وان يقطع شجراً ؛ أو يقطع نباتاً ، و اذا عقد على امرأة فى احرامه حرمت عليه ابداً ، أرأيته حين يطوف حول الكعبة رمز الخلود ، و مركز الابدية و تمثال العرش الذى تطوفُ حوله الملائكة (وترى الملائكة حافينّ من حول العرش) (١) طالباً أن تفتح أبوابها فيدخل فى فردوسها الابهى ، ويخلد فى نعيمها الابدى ، مع الخالدين ، أتراك حيث يبتدء بطوافك من الحجر فتلمسه قاصداً انك تبايعه و تأخذ العهد منه وتقبله وكأنك تقبل يد الرحمن، وانه قد نزل من السماء أبيض من اللجين ولكن ذنوب العباد كسته حلة السواد كناية انه تحمل ذنوبهم و تعهد بغفرانها من خالقهم ، أرايت كيف ينقلب الطائف حول الكعبة بعد الفراغ من طوافه الى مقام ابراهيم فيصلى فيه اشارة الى أنّه بعد طوافه على القلب قام مقام أبيه ابراهيم فى دعائه الى الرّب و اتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم وتب علينا انك أنت التواب الرحيم ، أتراه حين ينفلت بعد الفراغ من الطواف الى السعى بين الصفا و المروة مهرولاً يدفعه الشوق الى السوق حذار أن

(١) سورة الزمر آية : ٧٥ .

تعرضه خطرات الوساوس فتكون حجر عثرة فى طريقه الى مشاهدة الحق وتكدر عليه ذلك الصفا المتجلى عليه من اشعة تلك اللمعات والصفا هو الصخرة التى وقف عليها نبى الرحمة فى أول دعوته الناس الى التوحيد، والدخول فى دين الاسلام، والتخلى عن عبادة الاصنام، وما بين الصفا والمروة هو الموقع الذى سعت فيه هاجر أم اسماعيل سبع أشواط فى طلب الماء لولدها الذى تركته فى المسجد الحرام حول الكعبة ولما ايست رجعت لولدها، رجعت اليه فوجدت ماء زمزم قد نبع من تحت قدميه ثم بعد اكمال السعى يقصر من شعره، ولعله اشارة الى أن السالك الى الحق مهما جد فى المسير، فان مصيره ومنتهاه الى القصور فى شعوره، أو التقصير، فاذا عرف قصوره، واعترف به، حل من احرامه، وأحل الله له الطيبات التى حرمها عليه، ورجع من الحق الى الخلق، وهو أحد الاسفار الاربع، والى هنا تنتهى عمرته، ثم يوم الثامن يوم التروية يعقد الاحرام ثانياً، وهو احرام الحج، ويتوجه الى منى وقبل الظهر يوم التاسع يكون فى عرفات من الظهر الى غروب الشمس، ثم يفيض الى المشعر، وقبل طلوع الشمس يعود الى منى، فيأتى بمناسكها الثلاثة الرمى، والذبح، والحلق يوم عيدا لاضحى، وبعد الحلق يحل من كل ما حرم عليه بالاحرام الا الطيب، والصيد، والنساء، ثم يعود الى مكة، لاحرام الحج ويحل له بعده الصيد، والطيب؛ ثم يعود الى منى ويبيت فيها ليالى النفر؛ الحادية والثانية عشر، ويرمى الجمرات فى اليومين، أو الثلاث بعد الاضحى ثم يطوف طواف النساء فتحل له وهنا تنتهى أعمال الحج والمناسك بأجمعها وفى كل واحد من هذه الاعمال رموز واسرار وحكم ومصالح لو أردنا شرح

بعضها فضلاً عن كلّها لاحتجنا الى مؤلف مستقل لانستطيع القيام به، وقد وهن العظم منى واشتعل الرأس شيباً، ولكن ليعلم أنّ الاسرار و المصالح التى فى الحج، بل وفى كلّ عبادة، نوعان خاصة، وعامة ، أمّا الخاصة فهى الاسرار التى يتوصل اليها السالكون والعلماء الراسخون، والعرفاء الشامخون ولا تنكشف استارها، و كنوزها لعامة الناس ، بل ولا يتصورها بلمح الخيال احد منهم وأمّا العامة فهى الواضحة المكشوفة التى يستطيع كل متفكر ومتدبر أن يعرفها ويتوصل اليها وأعظمها وأهمّها واجلى المصالح والاهداف التى يرمى اليها ويتطلبها على الظاهر المكشوف والتى يدركها كل ذى شعور هى الناحية الاجتماعية، ومن المعلوم أنّ الاسلام دين اجتماعى و قد أعطى للنواحى الاجتماعية أعظم الاهمية فشرّع صلاة الجماعة فى مسجد المحلة كلّ يوم ثلاث مرّات أو خمس وصلاة الجمعة فى المسجد كل اسبوع و صلاة العيدين لعموم أهل كل بلد وضواحيها كل سنة مرتين ولم يكتف بذلك كله حتى دعى الى مؤتمر عام بجميع أهل الحجى، و الثروة، و الطبقة الراقية، مالاً وعقلاً من المسلمين المتفرقين فى اقطار الارض الشاسعة فى صعيد واحد، ليتعارفوا اولا فاذا تعارفوا تآلفوا واذا تآلفوا تكاتفوا وصار كل واحد منهم قوة للآخر يتفقد شؤونه، ويشاركه فى سرّائه و ضرّائه، ونعيمه و شقائه، فتكون من ذلك للمسلمين قوّة هائلة، لاتقاومها كلّ قوة فى العالم ، أذكر انّى عام (١٣٣٠) ه اعنى قبل احدى و اربعين سنة لما تشرفت للحج اجتمعت على ربوة (١) مساء حول مسجد

(١) الربوة المكان المرتفع بضم الراء قال الفيومى وهو الاكثر والفتح لغة بنى تميم والكسر لغة سميت ربوة لانها ربت فعلت والجمع ربى مثل مدية ومدى.

الخيف بجماعة من الحجاج، فكان فيهم الصيني، والمراكشي، و اليماني، و العراقي، و الهندي، و كان فيهم من يحسن اكثر اللغات، فانجرّ الحديث الى الحج و منافعه، و فوائده، مع كثرة متاعبه، و تكاليفه، فقلت أيّ فائدة تريدون أعظم من اجتماعنا هذا و هل كان يدور في خلد أحد أن يجتمع الصيني في أقصى الشرق بالمراكشي وهو في أقصى الغرب والعراقي و الفارسي و هو في طرف الشمال باليماني وهو في أقصى الجنوب، ولكنّ المسلمون و يالاسف لو كان يجدي الاسف انّهم لما فاتهم الحجى واللبّ أصبحت أعمالهم بل و عباداتهم قشراً بلا لبّ، يجتمعون و هم متفرقون، و يتقاربون و هم متباعدون، متقاربة أجسامهم متضاربة أحلامهم، يحجّون ولا يتعرف احدهم باخيه ولايرى الاّ صورته، ولا يعرف شيئاً من أحواله بل ولا اسمه، وبهذا ومثله وصلنا الى الحال التي نحن فيها اليوم، فلاحول ولا قوّة، وبالله المستعان على هذا الزمان وأهل الزمان.

«بعض أسرار الصوم و امتيازه»

«عن سائر العبادات»

تشترك العبادات عموماً بأنّها أفعال وجودية، هي بمنزلة الجسد و روحها النية، فالصلاة، والطواف، والسعي، كالغسل والوضوء، وامثالها اعمال جسدية، اذا لم يأت بها المكلف بداعي القربة فهي كجسد ميت لا حياة فيه، وكاشباح بلا ارواح، و لكن مهما كان فهو جسم عبادة، وصورة طاعة، و كل العبادات في ذلك سواء أعني أنّها أجساد و لها ارواح فان كانت

تلك الروح فيه فهو حيّ ، والاّ فهوميت الا الصوم فقد كادبل كان روحاً مجردة ، و حياة متمحضة لاجسم له ولا مادة ، وهذه ميزة امتاز بهاالصوم عن سائر العبادات ، ولم يشاركه فيها سوى الاحرام ؛ فان الصيام والاحرام كل منهما تروك محضة ، و عدميات صرفة ، ليس فيها من الاعمال الجسمانية شيء ، ولكن الاحرام فضحته ثياب الاحرام و لبسها و بقى الصيام محتفظاً بروحيته وتجرّده من كل عمل ظاهرى ، ولم يتجاوز عن كونه نية خالصة ، و عبادة قلبية خفية ، لايعلم بها الاصاحبها وربه العالم بالسرائر ، ومن هنااختص الصوم بميزة انفرد بهادون كل عبادة ، وهى عدم امكان دخول الرياء فيه بل يستحيل ذلك الابالقول ، فيكون الرياء حين ذاك بالعبارة لابالعبادة ، و بالكلام لابالصيام و الاحرام أيضاً بجوهره وان كان نية وتروكاً كالصوم الا أن الاحرام فيه عمل واحد وجودى ؛ و هو لبس ثياب الاحرام ، و منه قديتأتى تدخل الرياء فيه ، بخلاف الصوم المتمحض فى النية والتروك فقط فهو عبادة صامتة خرساء ، و معاملة سرّية بين القلب و الرّب ، و لعل هذا هوالمراد من الحديث المشهور (الصوم لى و أنا أجزى به) مبنّياً للفاعل ، فيكون القصد أنه تعالى تكريماً للصائم يتولى جزائه مباشرة من دون وسائط الفيض ، و على المفعول : فيكون المراد انه هو جزائى و اللائق بمقام عظمتى وتجردى ، فانّ الصائم يتجرد و يصير روحانياً ، و المتخلق باخلاق الروحانيين يلحق بهم ، ويكون لحوقه بهم جزاؤه لهم ، سواء عاد الضمير الى الصوم ، أو للصائم هذا مضافاً الى ما يتضمنه الصوم من الفوائد الصحّية ، و الرياضة البدنية ، وتربية قوّة الارادة ، و مضاء العزم ، وتهذيب

النفس ، وقمعها عن الانقياد الى بواعث الشهوات ، وكبح جماح قوتى الشهوة والغضب اللتين هما أصل كل جريمة ، والسبب فى هتك كل حرمة ، و من آثاره تذكر حال الفقراء و أهل الفاقة و من كضه الطوى و أمضه الجوع ، فان الصيام يوجب رقة القلب واندفاع الدمعة فيواسى اخوانه ، ويكون حليماً و رحيماً و مهبطاً للرحمة ، والراحمون يرحمهم الله تعالى .

وحدة الوجود أو وحدة الموجود (١)

هذه القضيّة من أمهّات أو مهمّات قضايا الفلسفة الالٰهية و هى تتصل اتصالاً وثيقاً بعلم الحكمة العالية و الالهى بالمعنى الاعم الذى يبحث فيه عن الامور العامة ، كالوجود والموجود و كالواجب و الممكن ، و العلة و المعلول والوحدة والكثرة ،وأمثالها مما لايتعلق بموضوع خاص،ولاحقيقة معينة من الانواع لاذهناً ولاخارجاً ، وللتمهيد والمقدمة نقول :

انّ من المسائل الخلافية بين حكماء الاسلام وفلاسفة المسلمين مسألة أصالة الوجود أو الماهية بمعنى أنّ المتحقق فى العين و الخارج هل هو

---

(١) طلب منى غير واحد من الفضلاء أن أكتب عن هذه المسألة المعضلة (☆) ما يندفع به اشكالها ويرتفع اعضالها و كنت فى حدود سنة الرابعة أوالخامسة وخمسين بعد الالف وثلاثمأة بعد رجوعنا من المؤتمر الاسلامى فى القدس كتبت مقالة ضافية وافية نشرها الفاضل الاديب (تاج الدين الفاروقى) فى صحيفته الغراء (الجامعة الاسلامية) التى كانت تصدر فى (يافا) ولكن ذهب ذلك العدد ولا يحضرنى حالا ولذا ألجأنى ذلك الى كتابتها مجدداً و كتبنا شيئاً عنها فى أجوبة الفاضل الاديب (أحمد حامد الصراف) وهى مرسومة فى دائرة المعارف العليا من مجاميعنا.

(منه دام ظله العالى)

(☆) مسألة وحدة الوجود او الموجود من معضلات المسائل العلمية والمباحث الغامضة و مقصود شيخنا الامام دام ظله فى هذا المقام هو بيان هذه المسألة وتشريح هذه النظرية و بحثها بحثاً علمياً تحليلياً على حسب معتقد القائلين بها واظهار حقيقة رأيهم حول هذا الاعتقاد كما يعتقدون انفسهم باجلى بيان و اوضح عبارة.

القاضى الطباطبائى

الوجود والماهيته امر اعتبارى ينتزع من الوجود المحدود المقيد المتعين بالتعين الذى يميزه عن غيره بالجنس والنوع و غيرهما من الاعتبارات او أنّ المتحقق فى ظرف العين و الخارج و نفس الامر و الواقع هو الماهية و الوجود مفهوم اعتبارى خارج عنها منتزع منها محمول عليها من خوارج المحمول لا المحمولات بالضميمة ، فماهية النار مثلا اذا تحققت فى الخارج و ترتبت عليها آثارها الخاصة من الاضائة والا حراق والحرارة صحّ انتزاع الوجود منها و حمله عليها فيقال النار موجودة و إلا فهى معدومة و هذا القول أعنى اصالة الماهية ، و أنّ الوجود فى جميع الموجودات حتى الواجب اعتبار محض على الظاهر كان هو المشهور عند الحكماء الى أوائل القرن الحاد يعشر ، و عليه تبتنى شبهة الحكيم (ابن كمونه) (١) التى

---

(١) عز الدولة سعد بن منصور بن سعد بن الحسن بن هبة الله بن كمونة البغدادى الشهير بـ (ابن كمونة) له مؤلفات بخطه فى الخزانة الغروية فى النجف الاشرف انظر كتاب (خزائن الكتب القديمة فى العراق ص ١٣٥ ط بغداد) لمؤلفه الجاثة العراقى كوركيس عواد عضو المجمع العلمى العربى بدمشق - يظهر منها اسلامه وحسن عقيدته وجده الاعلى هبة الله بن كمونة الاسرائيلى كان من فلاسفة اليهود فى عصر الشيخ الرئيس ابن سينا وصاحب الشبهات المعروفة و نسب الى عز الدولة كتاب (تنقيح الابحاث فى البحث عن الملل الثلاث) انظر كشف الظنون ج ١ ص ٤٩٥ ط اسلامبول سنة (١٣٦٠) هـ ، والحوادث الجامعة ص ٤٤١ ط بغداد وفى الذريعة لشيخنا البحاثة الكبير مد ظله ج ٢ ص ٩٧-٢٨٦-٣٥٨ ط نجف وأيضاً ج ٤ ص ٤٦٠ ط طهران ان نسبة هذا الكتاب اليه من تهمة العوام له وله شرح الاشارات فرغ منه سنة (٦٧٩) هـ ، واهداه لشمس الدين الجوينى صاحب ديوان الممالك وتوفى سنة (٦٩٠) هـ او (٦٨٣) هـ فلاوجه لما فى كشف الظنون انه توفى سنة (٦٧٦) هـ ومن ملاحظة ماذكرناه على الاجمال و كذا المصادر التى اوعزنا اليها يظهر مواضع الخلل فيما ذكره اللغوى المعاصر (دهخدا) فى كتابه الكبير الفارسى (لغت نامه) ج ١ ص ٣٤٣ ط طهران فراجع . **القاضى الطباطبائى**

اشكل بها على التوحيد زاعماً أنه ما المانع من أن يكون فى ظرف التحقق و نفس الامر والواقع هويتان مجهولتا الكنه و الحقيقة ؛ بسيطتان متبائنتان بتمام ذاتيهما و ينتزع وجوب الوجود من كل منهما و يحمل على كل واحدة منهما من قبيل خارج المحمول لا المحمول بالضميمة لانّ ذات كلّ منهما بسيطة لاتركيب فيها إذ التركيب يلازم الامكان وقد فرضنا وجوب كلّ منهما وقد اعضلت هذه الشبهة فى عصره على اساطين الحكمة واستمر اعضالها عدة قرون حتى صار يعبّر عنها كما فى أوّل الجزء الاوّل من الاسفار (افتخار الشياطين) وسمعنا من اساتذتنا فى الحكمة انّ المحقق الخونسارى (١) صاحب (مشارق الشموس) الذى كان يلقب بالعقل الحاد يعشر ، قال : - لوظهر الحجة عجل الله فرجه لما طلبت معجزة منه الا الجواب عن شبهة ابن كمونة ولكن فى القرن الحادى عشر الذى نبغت فيه أعاظم الحكماء كالسيد الداماد، (٢) وتلميذه ملاصدرا، (٣) وتلميذيه الفيض (٤) واللاهجى صاحب الشوارق

---

(١) الحسين بن محمد الخونسارى المحقق علامة زمانه فى العلوم له مؤلفات نافعة ولد سنة (١٠١٦) هـ ، وتوفى سنة (١٠٩٨) هـ .

(٢) مولانا محمد باقر الحسينى الشهير بـ (الداماد) سيد الحكماء ومن اعظم روساء الدين له مقام شامخ فى العلوم ومرتبة سامية فى الفقاهة والرياسة و السياسة له مؤلفات نفيسة توفى سنة (١٠٤١) هـ ، انظر سلافة العصر ص ٤٨٥ ـ ٤٨٧ ط مصر. الاعلام للزركلى ج ٣ ص ٨٦٨ ط مصر .

(٣) محمد بن ابراهيم صدر الدين الشيرازى الشهير بـ (ملاصدرا) و (صدر المتألهين) اكبر فيلسوف عارف متشرع أعلم حكماء الاسلام وافضلهم وهو امام من تأخر عنه واقتفى أثره كل من نشأ بعده من حكماء الامامية توفى سنة (١٠٥٠) هـ انظر روضات الجنات ص ٣٣١ ط ا- طهران .

(٤) محمد بن المرتضى الشهير بـ (ملا محسن القاشانى) الفقيه ☆☆

الملقب بالفيّاض. (١) انعكس الامر وأقيمت البراهين الساطعة على أصالة الوجود، و أنّ الماهيات جميعاً اعتبارات صرفة ينتزعها الذهن من حدود الوجود، امّا الوجود الغير المحدود كوجود الواجب جلّ شأنه فلاماهيّة له بل (ماهيته انيته) وقدذكر الحكيم السبزواري رحمه‌الله(٢) فى منظومته البراهين القاطعة على أصالة الوجود مع أنّه من أوجز كتب الحكمة فما ظنّك بالاسفار وهى اربع مجلدات بالقطع الكبير، و يكفيك منها برهان واحد وهو اختلاف نحوى الوجود حيث نرى بالضرورة و الوجدان أنّ النار مثلاً بوجودها الذهنى لايترتب عليها شيء من الآثار من احراق و غيره بخلاف وجودها الخارجى، ولو كانت هى المتأصلة فى كلاالوجودين لترتبت آثارها ذهناً وخارجاً واليه أشارفى المنظومة بقوله :

(وانه منبع كل شرف) (والفرق بين نحوى الكون يفى)

وحيث اسفرت الابحاث الحكمية عن هذه الحقيقة الجلية من اصالة الوجود الخارجى الغير المحدود الذى نعبرعنه بواجب الوجود جلّت عظمته يستحيل أن يفرض له ثانى. فان كل حقيقة بسيطة لاتركيب فيها يستحيل أن تتثنى

---

(١) المولى عبدالرزاق اللاهيجى العالم الحكيم المحقق المدقق صاحب التصانيف الجيده توفى سنة (١٠٥١)ه، وقد كتبنا فى ترجمته رسالة مستقلة لم يطبع .

(٢) المولى هادى بن مهدى السبزوارى من اكبر حكماء الامامية الفيلسوف الفقيه العارف صاحب التصانيف الجليلة ولدسنة (١٢١٢) ه ،و توفى سنة (١٢٨٩) ه انظر المآثر والاثار ص ١٤٧ ط طهران .

☆☆العارف المحقق الحكيم المتألـه صاحب التصانيف الكثيرة الشهيرة توفى (١٠٩١) ه انظر الكنى و الالقاب للقمى ج٣ ص٣٢-٣٣ ط صيدا .

و تتكرر لاذهناً ولا خارجاً ولا وهماً ولا فرضاً ، وقد أحسن المثنوى(١) فى الاشارة الى هـذه النظرية القطعية حيث يقول : عـن أستاذه شمس التبريزى (٢) .

شمس درخارج اكرچه هست فرد ميتوان هم مثل او تصوير كرد
شمس تبريزى كه نور مطلق است آفتاب است وزانـوار حقست
شمس تبريزى كـه خارج از أثير نبودش درذهن ودرخارج نظير

وبعد أن اتضح بطلان أصالة الماهية ، وأشرق نور الوجود باصالته اختلف القائلون باصالة الوجود بين قائل بانّ الوجودات بأجمعها و اجبها وممكنها الذهنى منها ، و الخارجى المتباينة فى تشخصها و تعيينها قطعاً هل اطلاق الوجود عليها من باب المشترك اللفظى ، وهو اطلاق اللفظ على المعانى المتكثرة و المفاهيم المتباينة التى لا تندرج تحت حقيقة واحدة ، ولايجمعها قدر مشترك كالعين التى تستعمل فى الباصرة و فى النابعة والذهب الى آخر مالها من المعانى الكثيرة المتباينه على عكس المترادف الفاظ كثيرة لمعنى واحد و المشترك معانى كثيرة تحت لفظ واحد ، وقد نسب هذا القول الى المشائين أولا كثرهم .

---

(١) المولى جلال الدين محمد المولوى البلخى الرومى من أشهر مشايخ العرفاء وقادتهم الاكابر صاحب ديوان (المثنوى) الفارسى المشهور ولد سنة (٦٠٤)هـ، وتوفى سنة (٦٧٢) هـ.

(٢) شمس الدين محمد بن ملك داد التبريزى من مشاهير العرفاء والصوفية و مشايخهم الاكابر توفى سنة (٦٤٥) هـ ، انظر (ريحانة الادب) ج ٢ ص ٣٣٨ - ٣٣٩ ط طهران.

أو أنه من المشترك المعنوى فوجود النار ووجود الماء فى باب المفاهيم و وجود زيد، و وجود عمر و فى باب المصاديق شيء واحد و حقيقة فاردة و انما التباين و التعدد فى الماهيات المنتزعة من حدود الوجود و تعينات القيود فحقيقة الوجود من حيث هو واحدة بكل معانى الوحدة، ومابه الامتياز هو عين ما به الاشتراك فتدبر هذه الجملة جيداً كى تصل الى معناها جيدا، وحيث أن القول الاول يستلزم محاذير قطعية الفساد و ما يستلزم الفاسد فاسد قطعاً، و من بعض محاذيره لزوم العزلة بين وجود الواجب و وجود الممكن و عدم السنخية بين العلة و المعلول المنتهى الى بطلان التوحيد من أصله و أساسه، والى هذا أشار سيد الموحدين و امام العرفاء الشامخين أمير المؤمنين سلام الله عليه حيث يقول:

(توحيده تمييزه عن خلقه و حكم التمييز بينونة صفة لا بينونة عزلة)

ولله هذه الحكمة الشامخة و الكلمة الباذخة ما أجلها و أجمعها لقواعد التوحيد والتجريد والتنزيه و دحض التشبيه، والاصح الذى لاغبار عليه أن حقيقة الوجود من حيث هى واحدة لاتعدد فيها ولاتكرار بل كل حقيقة من الحقائق و ماهية من الماهيات أيضا بالنظر الى ذاتها مجردة عن كل ماسواها يستحيل تعددها و تكررها و من قواعد الحكمة المتفق عليها أن

(حقيقة الشيء لاتتثنى ولا تتكرر و الماهيات انما تتكثر و تتكرر بالوجود)

كما ان الوجود انما يتكثر بالماهيات والحدود يعنى أن ماهية الانسان و حقيقته النوعية انما تكثرت بالافراد العينية و المصاديق الخارجية والتعين انما جاء من الوجود و به تكررت الماهية و تكثرت، و لولا الوجود لما

كانت الماهية من حيث هى الاّ هى لا تعدد ولا تكثر وكما أنّ الماهيّة بالوجود تكررت و تكثرت فكذلك الوجود انمّا تكرر و تكثر بالحدود و التعيّنات التى انتزعت منها الماهيّات، فالقضية مطردة منعكسة تكثر الوجود بالماهية، وتكثرت الماهية بالوجود.

ثم انّ الوجود نوعان ذهنى و خارجى اما الذهنى فهو اعتبار صرف و مفهوم محض كسائر المفاهيم الذهنية المنتزعة من المصاديق يحمل عليها بالحمل الشايع الصناعى من المحمولات بالضميمة لاخوارج المحمول فقولك زيد موجود كقولك: زيد كاتب وهو كلى واحد منطبق على افراده التى لاتحصى و من المعقولات الثانوية باصطلاح الحكيم.

امّا الوجود العينى الخـارجى الذى يحكى عنه ذلك المفهوم وينتزع منه فهو بانواعه الاربعة الذاتى وهو بشرط لا والمطلق وهو لا بشرط والمقيد وهوبشرط شيء و يندرج فيه الوجود الرابط وهومفاد كان الناقصة والرابطى وهو مايكون وجوده فى نفسه عين وجوده لغيره كالاعراض والربطى و هو مايكون وجوده لنفسه فى نفسه ولكن بغيره كالجواهر فانها موجودة لنفسها وفى نفسها لكن بغيرها أى بعلتها اما واجب الوجود فوجوده لنفسه فى نفسه بنفسه، وهو أى الوجود أيضـاً بذاته وبجميع هذه الانواع وحدانى ذو مراتب متفاوتة بالقوة والضعف والاولية و الاولوية أعلى مراتبه و اولها واولاها الوجود الواجب الجامع لكمالات جميع مادونه من مراتب الوجود بنحو البساطة والوحدة الجامعة لجميع الكثرات وكل الكثرات نشأت منها ورجعت اليها (انالله وانا اليه راجعون) واليه الاشارة بقولهم (بسيط الحقيقة

كل الاشياء وليس بشيء من الاشياء)و التوحيد الكامل (رد الكثرة الى الوحدة و الوحدة الى الكثرة) و هذا الوجود الخارجى من أعلى مراتبه الوجوبيّة الى أخس مراتبه الامكانية و هى الهيولى (١) التى لها أضعف حظ من الوجود و هى القوة القابلة لكل صورة ولعلها هى المشار اليها فى دعاء السمات و انزجر لها العمق الاكبر كله و اجبه و ممكنه و ماديه ومجرده حقيقة واحدة وان اختلف فى القوة والضعف والوجوب والامكان والعلية والمعلولية و لكن كل هذا الاختلاف العظيم لايخرجه عن كونه حقيقة واحدة ولايصيره حقائق متبائنة وان كان بالنظر الى حدوده ومراتبه متعدداً ومتكثراً ولكن حقيقته من حيث هى واحدة لاتعدد فيها ولا تكثر ألاترى أنّ الماء من حيث انواعه واصنافه ما اكثره و اوسعه فماء السماء و ماء البحر وماء النهر وماء البئر وهكذا ولكن مهما تكثرت الانواع وتعددت المصاديق فحقيقة الماء وطبيعته فى الجميع واحدة وهكذا سائر الماهيات و الطبائع اذاً فوحدة الوجود بهذا المعنى تكاد أن تكون من الضروريات التى لا تستقيم حقيقة التوحيد الاّ بها ولا تنتظم مراتب العلة والمعلول والحق والخلق الابها فالوجود واحد مرتبط بعضه ببعض من أعلى مراتبه من واجب الوجود نازلا على أدناها وأضعفها وهو الهيولى التى لا حظ لها من الوجود سوى القوة و الاستعداد ثم منها ساعداً الى المبدء الاعلى والعلة الا ولى منه المبدء واليه المعاد، ثم انّ اول صادر منه واقرب موجود اليه هو العقل

---

(١) ذكرنا فى هامش ترجمة المسائل القندهارية : معنى الهيولى ومرتبتها انظر صفحة ١١-١٧ من هذا الكتاب .

الكلي والصادر الاول (اول ما خلق الله العقل) الحديث وهو العقل الكلي الخارجي العيني لا الكلي الذهني المفهومي و هو ظل الله وفيضه الاقدس نعم هو ظل الله الممدود من سماء الجبروت عالم السكون المطلق و مركز الثبات، الى عالم الملك والملكوت والناسوت موطن التغير والحركات، ألم تر الى ربك كيف مد الظل ولوشاء لجعله ساكناً ،وهذا هو وجه الله الكريم الذى لا يفنى ولن يفنى أبداً وهو اسم الله العظيم الاعظم ونوره المشرق على هياكل الممكنات الذى يطلق عليه عند الحكماء بالنفس الرحمانى و عند العرفاء بالحق المخلوق به، وفى الشرع رحمته التى وسعت كل شيء والحقيقة المحمدية ، والصادر الاول(أوّل ما خلق الله نورى) و هوالجامع لكل العوالم عالم الجبروت والملكوت والملك والناسوت، وجميع العقول المفارقة و المجردة و المادية الكلية و الجزئية عرضية وطولية، و النفوس كذالك كلية وجزئية والارواح والاجسام والمثل العليا، و ارباب الانواع التى يعبر عنها فى الشرع بالملائكة والروح الاعظم الذى هو سيدالملائكة و رب نوعها. كل هذه العوالم صدرت من ذلك الوجود المطلق والمبدأ الاعلى الذى هوفوق مالايتناهى بمالايتناهى قوّة وشدّة وعدّة ومدّة، أوجد عزّ شأنه ذلك الصادر الاوّل الجامع لجميع الكائنات والوجودات الممكنات، أوجده بمحض المشيئة، و صرف الارادة فى أزل الآزال الى أبد الآباد (وما أمر نا إلاّ واحدة كلمح بالبصر) (١) والتشبيه من ضيق نطاق الالفاظ ، والاّ فالحقيقة أدقّ وأرقّ من ذلك وهو المثل الاعلى الحاكى بنوع من

---

(١) سورة القمر آية :٥٠

الحكاية عن تلك الذات المقدّسة المحتجبة بسرادق العظمة و الجبروت و غيب الغيوب (يامن لا يعلم ما هوالاّ هو) و ذلك العقل الكلى أو الصادر الاول (ماشئت فعبر) أو الحقيقة المحمدّية متصلة بمبدأها غير منفصلة عنه، لافرق بينك و بينها الاّ أنّهم عبادك و خلقك ؛ بدؤها منك و عودها اليك ، (أنا أصغر من ربى بسنتين) والكل وجود واحد ممتد بلا مدة ولامادّة، من صبحح الازل الى عشية الا بد بلا حدّ و لاعدّ ، ولا بداية و لانهاية ، و من المجاز البعيد ، و ضيق خناق الا لفاظ قولنا : هوالاوّل و الآخر و الظاهر و الباطن ، وجوده قبل القبل فى أزل الآزال ، وبقاؤه بعدالبعدمن غير انتقال ولا زوال .

همه عالم صداى نغمهٔ اوست كه شنيد اين چنين صداى دراز

(ما خلقكم ولا بعثكم الاكنفس واحدة) (١) وذلك النفس الرحمانى و العقل الكلى ، و الصادر الاول ـ هوكتاب الله التكوينى ـ الـذى لانفاد لكلماته (قل لوكان البحر مداداً لكلمات ربى لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربىّ ولو جئنا بمثله مددا) (٢) ولو أردنا التوسع فى هذه الغوامض والاسرارا وكشف الرموز عن هذه الكنوزملاء نا القماطير بالاساطير ولم نأت الاّ بقليل من كثير .

(مثنوى هفتاد من كاغذ شود)

ولكن ما ذكرناه مع غاية ايجازه لعله كاف للمتدبر فى أثبات المعنى الصحيح (لوحدة الوجود) وأنّه مترفع الافق عن الانكار و الجحود، بل

---

(١) سورة لقمان آية : ٢٨ (٢) سورة الكهف آية : ١٠٩

هو من الضروريات الاولية ، وقد عرّفنا الضروري في بعض مؤلفاتنا بأنه ما يستلزم نفس تصوره حصول التصديق به ولا يحتاج الى دليل وبرهان ، مثل أنّ الواحد نصف الاثنين فوحدة الوجود بالمعنى الذي ذكرناه لاريب فيها و لا اشكال ، انّما الاشكال والاعضال في وحدة الموجود فانّ المعقول في بادىء النظر وحدة الوجود ، و تعدد الموجود المتحصل من الحدود والقيود والتعينات ، ولكنّ الذي طفح و طغى في كلمات العرفاء الشامخين و مشايخ الصوفية السالكين والواصلين هو وحدة الوجود ووحدة الموجود أيضاً ، و كانت هذه الكلمة العصماء يلوح بها أكابر العرفاء والاساطين في القرون الاولى كالجنيد (١) والشبلي (٢) و بايزيد البسطامي (٣) ، ومعروف الكرخي (٤) ، و أمثالهم حتى وصلت الى الحلاج و أقرانه الى أن نبغ في القرون الوسطى محي الدين العربي و تلميذاه القونوي (٥)

---

(١) سعيد بن محمد بن الجنيد القواريري الزاهد المشهور سلطان الطائفة الصوفية توفي سنة (٢٩٧) هـ .

(٢) ابوبكر دلف بن جحدر الشبلي الخراساني البغدادي من كبار مشايخ الصوفية نقل : انه كان يبالغ في تعظيم الشرع المطهر توفي سنة (٣٣٤) هـ .

(٣) ابويزيد البسطامي طيفور بن عيسى الصوفي الزاهد المشهور توفي سنة (٢٦١) هـ .

(٤) معروف بن فيروز الكرخي ابومحفوظ احد اعلام الزهاد والعرفاء كان من موالي الامام علي بن موسى الرضا (ع) توفي ببغداد سنة (٢٠٠) هـ . انظر تنقيح المقال ج٣ ص٢٢٨ الاعلام ج٣ ص ١٠٥٦ ط مصر .

(٥) ابو المعالي صدر الدين محمد بن اسحق الشافعي القونوي صاحب التصانيف توفي سنة (٦٧٣) هـ .

والقيصرى(١)فجعلوها فناً من الفنون والمؤلفات الضخام كالفتوحات المكية و غيرها،والمتون المختصرة كالفصوص والنصوص التى شرحها ونقحها صدر الدين القونوى، وانتشرت عند عرفاء القرون الوسطى من العرب كابن الفارض و ابن عفيف التلمسانى (٢) و غير هما، و من الفرس كثير لا يحصى عددهم كالعطار (٣) و الهاتف (٤) و الجامى (٥) و اضرابهم و احسن من ابدع فيها نظماً العارف التبريزى الشبسترى فى كتابه المعروف(كلشن راز) و خلاصة هذه النظرية أنّ تلك الطائفة لمّـا اراد وا ان يبالغوا و يبلغوا أقصى مراتب التوحيد الذى ما عليه من مزيد ، و ان لا يجعلوا للحق شريكا لا فى الربوبية كماهو المعروف عند ارباب الاديان بل نفوا الشريك له حتى فى الوجود فقالوا لا موجود سوى الحق ، و هذه

---

(١) داود بن محمود الرومى الساوى نزيل مصر صاحب شرح فصوص الحكم القيصرى توفى سنة (٧٥١)ه .

(٢)شمس الدين محمد بن سليمان بن على المعروف بـ(ابن العفيف التلمسانى) و بـ (الشاب الظريف)

شاعر مترقق مقبول الشعر ولد سنة (٦٦١) ه وتوفى سنة (٦٨٨) ه . الاعلام ج٣ ص٢٠٩.

(٣) فريد الدين محمد بن ابراهيم النيشابورى المعروف بـ (الشيخ العطار) صاحب الاشعار والمصنفات فى التوحيد والمعارف توفى سنة (٦٢٧)ه .

(٤) الهاتف هو السيد احمد الاصفهانى الشاعر المشهور توفى سنة (١١٩٨)ه و الهاتفى هو المولى عبد الله ابن اخت الجامى توفى سنة(٩٢٧)ه.

(٥) المولى عبد الرحمن الجامى الدشتى الصوفى النحوى المنتهى نسبه الى محمد بن الحسن الشيبانى و هو صاحب شرح الكافية فى النحو توفى سنة (٨٩٨) ه وقد يطلق الجامى على ابى نصر احمد بن محمد البجلى المعروف (زنده پيل) احد مشايخ الصوفية توفى حدود سنة (٥٣٦) ه ، .

الكائنات من المجردات و المادّيات من أرضين و سماوات، و ما فيها من الافلاك و الانسان و الحيوان و النبات بل العوالم با جمعها كلها تطوراته و ظهوراته و ليس فى الدار غيره ديار، و كل ما نراه أو نحسّ به أو نتعقله لاوجود له، و انّما الوجود والموجود هو الحق جل شأنه ، و نحن أعدام وليس وجودنا الاّ وجوده .

ما عدمهائيم و هستيهانما تو وجود مطلق وهستى ما

كه همه اوست و نيست جز او و حده لا اله الا هو

وقد تفنن هؤلاء العرفاء فى تقريب هذه النظرية الى الا ذهان ، و سبحوا سبحاً طويلا فى بحر هذا الخيال ، وضربوا له الا مثال (فصوروه) تارة بالبحر و هذه العوالم والكائنات كامواج البحر فانها ليست غير البحر و تطوراته ؛ و ليست الامواج شيء سوى البحر فاذا تحرك ظهرت ، و اذا سكن عدمت و اندحرت ، و هو معنى الفناء المشار اليه بقوله تعالى (كل من عليها فان و يبقى وجه ربك)(١) يفنى وجه الممكن و يبقى وجه الواجب

چه ممكن كرد امكان برفشاند بجز واجب ديگر چيزى نماند

نعم الا مواج تطورات البحر لاشيء موجود غير وجود البحر .

چه دريای است وحدت ليك پرخون كز او خيزد هزاران موج مجنون

هزاران موج خيزد هردم از وى نگردد قطرهٔ هرگز كم از وى

قالوا : الوجه واحد والمرايا متعددة .

و ما الوجه الا واحد غير أنه اذا انت عددت المرايا تعددا

و كذلك العدد ليس الا تكرار الواحد الى مالا نهاية له :

---

(١) سورة الرحمن آية:٢٦ -٢٧

وجوداندر كمال خويش ساری است تعينها أمور اعتباری است
أمور اعتباری نيست موجود عدد بسيار ويكچيز است معدود
چه واحد گشته در اعداد ساری

و من هذا القبيل التمثيل بالشعلة الجوالة التی ترسم دائرة نارية من سرعة حركتها و ايست هی الا تلك الشعلة الصغيرة .

همه از وهم تو اين صورت غير چه نقطه دائره است از سرعت سير

و الوجود واحد والموجود واحد له ظهورات و تطورات ، يترآئی انها كثرات وليس الا الذات و مظاهر الاسماء و الصفات وشؤون الجمال و الجلال و القهر و اللطف ؛ وقد رفع الكثير منهم حجب الاستار عن هذه الاسرار حتى أنّ محی الدين العربی(١) عبّر عن كل هذا بتغيير كلمة فی البيت المشهور (٢)

---

(١) ابو عبدالله محمد بن علی الحاتمی الطائی الاندلسی المكی الشامی صاحب كتاب الفتوحات المكية المعروف بين العرفاء بـ (الشيخ الاكبر) توفی سنة (٦٣٨) هـ ، .

(٢) هذا البيت الذی نسبه سماحة شيخنا الامام - متعنا الله تعالی بطول بقائه - الی الشهرة انما هو لابی العتاهية الشاعر المعروف و هو ابواسحاق اسماعيل بن القاسم بن سويد بن كيسان العنزی بالولاء العينی المولود ١٣٠ هـ و المتوفی ٢١٠ أو ٢١١ أو ٢١٣هـ ، والمدفون حيال قنطرة الزياتين فی الجانب الغربی ببغداد. و يعد من مقدمی المولدين وفی طبقة بشار وابی نواس و امثالهما و نشأ فی الكوفة وسكن بغداد . و عن الصولی انه كان يتشيع بمذهب الزيدية التبرية . و روی انه جلس فی دكان وراق فاخذ كتابا فكتب علی ظهره علی البديهة (من المتقارب) ☆☆

وفي كل شيء له آية تدل على أنّه واحد

فقال: (تدل على أنّه عينه) ثم تحامل وتقحم الى ما هو اصرح واعظم حيث قال:

سبحان من حجّب ناسوته نور سنا لاهوته الثاقب

ثم بدا في خلقه بارزا بصورة الآكل والشارب

ومشى على السبيل المتوعر كثير من شعراء العرب وعرفائهم في القرون الوسطى يحمل رأيتهم و يفرضها ابن الفارض (١) في اكثر شعره ولاسيما تائيته الصغرى والكبرى التي يقول فيها :

هو الواحد الفرد الكثير بنفسه و ليس سواه ان نظرت بدقة

بدا ظاهرا للكل في الكل بيننا نشاهده بالعين في كل ذرة

فكل مشاهد محسوس من الذرة الى الذرى و من العرش الى الثرى هي اطواره وانواره و مظاهره و تجلياته و هوالوجود الحق المطلق ولا شيء غيره فاذا قلت لهم فالا صنام والاوثان يقول لك العارف الشبستري

مسلمان گر بدانستی که بت چیست بدانستی که دین در بت پرستیست

واذا قلت فالقاذورات قالوا نور الشمس اذا وقع على النجاسة هو ذلك النور الطاهر ولا تؤثر عليه النجاسة شيئاً .

نور خورشيد أر بيفتد بر حدث نور همان نور است نپذيرد خبث

---

(١) شرف الدين ابو القاسم عمر بن على الحموى المصرى العارف المشهور صاحب القصيدة التائية المعروفة توفي سنة (٦٣٢)هـ، بالقاهرة .

☆☆ الا اننا كلنا بائد وأى بنى آدم خالد

وبدء هم كان من ربهم وكل الى ربه عائد ☆☆

و ما اكتفوا بهذه التمثيلات و التقريبات حتى أخضعوا هذه النظريّة المتمردة على العقول لسلطان البرهان الساطع والدليل القاطع و بيانه بتنقيح و توضيح منا بعد مقدمتين وجيزتين «الا ولى» أنّ الوجود والعدم نقيضان والنقيضان لا يجتمعان ولا يقبل أحد هما الا خر بالضرورة فالوجود لا يقبل العدم والعدم لا يقبل الوجود يعنى أنّ الموجود يستحيل أن يكون معدوما و المعدوم يستحيل أن يكون موجوداً والا لزم أن يقبل الشيء ضده و نقيضه وهو محال بالبداهة ، (الثانية) أنّ قلب الحقائق مستحيل، فحقيقة الانسان يستحيل أن تكون حجراً ، و حقيقة الحجر تستحيل أن تكون انساناً ،و هذا لمن تدبّره من أوضح الواضحات ، فالعدم يستحيل أن يكون وجوداً ، و الوجود يستحيل أن يكون عدماً ، و بعد وضوح هاتين المقدمتين نقول : لو كان لهذه الكائنات المحسوسة وجود بنفسها لاستحال عليها العدم

☆☆ فيا عجباً كيف يعصى الاله ... أم كيف يجحده الجاحد

ولله فى كل تحريكة ... و فى كل تسكينة شاهد

و فى كل شيء له آية ... تدل على انه الواحد

وفى نسخة: (على انه واحد) ولما انصرف اجتاز أبو نواس الشاعر الشيعى الشهير بالموضع فرأى الابيات فقال: لمن هذا. فقيل له: لابى العتاهية. فقال: لوددتها لى بجميع شعرى. وروى صاحب الاغانى ان ابا العتاهية كان يرمى بالزندقة فجاء يوماً الى الخليل بن اسد النوجشانى. فقال: زعم الناس انى زنديق والله ما دينى الا التوحيد. فقال له الخليل: فقل شيئاً نتحدث به عنك. فقال الابيات السابقة أنظر الى الانوار الزاهية فى ديوان أبى العتاهية المطبوع فى بيروت ص ٦٩ الطبعة الرابعة سنة (١٩١٤م) أقول: غير خفى على الباحث المنقب ان الرمى بالزندقة والكفر أو الغلو وما أشبه ذلك فاش فى الاغلب من الحسد والحقد ☆☆

لانّ الوجود لا يقبل العدم و هو منافر له وضد له بطبيعته ،مع أننا نراها بالعيان توجد و تعدم و تظهر و تفنى فلا محيص من الالتزام بانهـا غير موجودة و ليس الموجود الا وجود واجب الوجود الازلى الحق الذى يستحيل عليه العدم بطبيعة ذاته المقدسة وكل ماتراه من هذه الكائنات التى نحسبها بالوهم موجودة هى اطواره و مظاهره يفيضها ويقبضها يبقيها و يفنيها و يأخذها و يعطيها و هو المانع و المعطى و القابض والباسط وهو على كل شيء قدير و كل شيء هالك الا وجهه ، وكلّ الاشياء تجلياته و ظهوراته و اشراقاته و انواره و كل الكائنات والممكنات كلها مضافة اليه بالاضافة الا شراقية لا المقولية اطرافها اثنان لاثلاثة و سواء قلنابأنّ هذا البرهان صخرة صماء لاتمسه اظافر الخدشة أو أنّ للمناقشة فيه مجال فهو برهان منطقى على أصول الحكمة و المنطق هذا عدا ما يدعونه من الشهود

☆☆من افترا آت الخصوم و المغرضين والمخالفين فى المذهب والعقيدة ولا سيما فى حق الشاعر الشيعى أو العالم الدينى أو العارف الالهى ولذا نجد بعد البحث والتنقيب وامعان النظر والتحليل الصحيح ان اكثر هذه الاقوال الشائنة فى حق الرجال عارية من الصحة وخالية عن الحقيقة ولا قيمة لها عند المؤرخ الباحث و المتحرى للحقائق وقدرموا جمعاً كثيراً من أكابر الشيعة بالزندقة والغلو امثال هذه المفتريات و كلها من الهفوات و الشطحات و من التهاب نار البغضاء و العداوة فى القلوب و الاحقاد و السخائم فى الصدور و حاشاهم أن يكونوا كذلك أو يقولوا ما يوجب ذلك. وحقاً أقول ان من العجيب أن الشهرة الكاذبة من الخصماء و الا عداء و المغرضين فى حق بعض رجال الدين و نشر الروايات الموضوعة فى حقهم و ذمهم و حطهم كانت بدرجة حتى صارت منشأ لاشتباه بعض علمائنا الرجاليين فى حق بعض هؤلاء العظماء وذهولهم عن كيد الا عداء فى حق هؤلاء الاتقياء كما اتفق ذلك فى حق معلى بن خنيس الكوفى ☆☆

و المكاشفة و العيان الذى هو اسمى من الدليل و البرهان اذ يقولون انّ الدليل عكازة الاعمى:

پاى استدلاليان چو بين بود　　پاى چوبين سخت بى تمكين بود (١)

✡✡✡

زهى احمق كه او خورشيد تابان　　بنور شمع جويد در بيابان

در آن جائى كه نور حق دليل است　　چه جاى گفتگوى جبرئيل است

سبحانك أيكون لغيرك من الظهور ما ليس لك حتى يكون هو المظهر لك متى غبت حتى تحتاج الى دليل يدل عليك، و متى بعدت حتى تحتاج الى ما يوصلنا اليك، عميت عين لاتراك ولا تزال عليها رقيبا (٢)

✡✡المدنى ومحمد بن سنان الزاهرى الخزاعى ومفضل بن عمر وجابر الجعفى و امثالهم رضوان الله عليهم. ومعلى من اصحاب الامام الصادق «ع» وخواصه ✡✡

---

(١) هذا البيت للعارف الرومى صاحب (المثنوى) و انتقده سيد الحكماء السيد الداماد (قده) بابيات فارسية مذكورة فى ديوانه ص٢٠-٢١ ط اصفهان سنة (١٣٥٠)ه منها قوله قدس سره:

اى كه گفتى پاى چوبين شد دليل　　ورنه بودى فخر رازى بى بديل

فخر رازى نيست جز مرد شكوك　　گر تو مردى از نصير الدين بكوك

هست در تحقيق برهان اوستاد　　داده خاك خرمن شبهت بباد

در كتاب حق اولوالالباب بين　　وان تدبررا كه كرده است آفرين

چيست آن جز مسلك عقل مصون　　گر نددارى هستى از لايعقلون

ز آهن تثبيت فياض مبين　　پاى استدلال كردم آهنين

پاى برهان آهنين خواهى براه　　از (صراط المستقيم) ما بخواه

پاى استدلال خواهى آهنين　　(نحن ثبتناه فى الافق المبين)

---

(٢) هذه الكلمات النيرة بتغيير يسير من عبارات دعاء عرفة لسيد الشهداء سلام الله عليه نقلها السيد رضى الدين بن طاوس (قده) فى كتابه (الاقبال). **القاضى الطباطبائى**

ومع هذا كله فانّ علماء الظاهر وأمناء الشرع يقولون ان سالك هذا الطريق كافر زنديق و هذه الطريقة أعنى وحدة الوجود و الموجود عندهم زندقة و الحاد، تضاد عامة الشرائع و الاديان مهما قام عليها الدليل و البرهان، اذ حينئذ اين الرب و المربوب، أين الخالق و المخلوق، ومامعنى الشرائع و التكاليف، و ما هو الثواب و العقاب، و ما الجنة و النار، و ما المؤمن و الكافر، و الشقى و السعيد، الى آخر ما هنالك من المحاذير و اللوازم الفاسدة، و لعلّ هذا هو مدرك ما ذكره السيد الاستاذ (قده) « فى العروة الوثقى »ما نصّه (١) (القائلين بوحدة الوجود من الصوفيّة اذا التزموا باحكام الاسلام فالاقوى عدم نجاستهم) و اذا أحطت خبراً بماذكر ناتعرف ما فى هذاو أمثاله من كلمات الفقهاء رضوان الله عليهم، وانى لا أرى من العدل :

☆☆وصاحب سره ووكيله وامينه فى جباية الاموال وجمعها من شيعته وايصالها اليه وقد شهد الامام له بالجنة و هو من اجلاء الشيعة و جلالته و زعامته بينهم بمثابة لم تخف حتى على علماء أهل السنة فقد قال ابن حجر العسقلانى فى (لسان الميزان) ج ٦ ص ٦٣ طبع حيدر آباد (معلى ابن خنيس الكوفى من كبار الروافض)امر بقتله داود بن على العباسى وصلبه و فاز بالشهادة و نال السعادة و لم يصبر الامام الصادق «ع» على هذه الفاجعة حتى أمر ابنه اسماعيل بقتل قاتله و هو (السيرافى) صاحب شرطة داود ودعا الله تعالى على داود حتى اهلكه الله فى ليلة واحدة ووردت الروايات الكثيرة عن الصادق «ع» فى شأنه و كونه صاحب سر الامام «ع» ولذا صرح المحققون من علمائنا الباحثين فى علم الرجال ومنهم السيد بن طاووس والمجلسى الاول والمحقق البحرانى والوحيد البهبهانى ☆☆

(١) فى فصل النجاسات وان منها الكافر باقسامه مسألة ٢:

والانصاف، ولا من الورع والسداد، المبادرة الى تكفير من يريد المبالغة في التوحيد و عدم جعل الشريك لله تعالى في كل كمال والكمال والوجود كله لله وحده لا شريك له، و مع ذلك فهم يؤمنون بالشرائع، والنبوات و الحساب، والعقاب، والثواب، و التكاليف، بأجمعها على ظواهرها فالحقيقة لا تصح عندهم ولا تنفع بدون الطريقة والطريقة لاتجدى بدون الشريعة و الشريعة هي الاساس وبها يتوصل ملازم العبادة، الى أقصى منازل السعادة وعندهم في هذه المسائل مراحل و منازل و تحقيقات أنيقة وتطبيقات رشيقة و معارج يرتقي السالك بها الى أسمى المناهج و مؤلفات مختصرة ومطولة فوق حد الاحصاء نظما و نثرا و اذكار سرا وجهرا و رياضات و مجاهدات لتهذيب النفس و تصفيتها كي تستعد للحوق بالملاء الاعلى والمبدء الاول و هناك من البهجة والمسرة والجمال والجلال مالاعين رأت ولا أذن سمعت

☆☆والشيخ عبد النبي الكاظمي وغيرهم قدس الله اسرارهم بجلالة قدره وعلو شأنه و قال شيخ الطائفة الشيخ ابي جعفر الطوسي قده في كتاب الغيبة ان المعلى كان من قوام ابي عبدالله (ع) وكان محموداً عنده ومضى على منهاجه. وأيضا صرح جمع منهم في نتيجة بحوثهم القيمة بتوثيقه وتعديله كالعلامة الاردبيلي في جامع الرواة والمجتهد المحقق شيخنا العلامة المامقاني «قده» في تنقيح المقال فراجع تجد بحثا علميا ضافيا حول ترجمة الرجل، ومن النغمات العجيبة والنزعات الممقوتة في القرت العشرين ماتفوه به بعض أهل عصرنا في حق المعلى حيث رماه بالمجوسية. غفرانك اللهم من هذا البهتان العظيم والافك الصريح والجرأة العظيمة في حق خاصة الإمام ووكيله وقد اتى بهذا القول الشائن بعد القرون المتمادية رجما بالغيب في حق رجل جليل برىء من هذه السفاسف والمفتريات. نعم ان حب الشيء يعمي ويصم حيث انه سولت له نفسه جرح رجل كبير من اعاظم☆☆

ولا خطر على قلب بشر و هيهنا أسرار عميقة و مباحث دقيقة لا تحيط بها العبارة ولا تدركها الاشارة فلنتركها لاهلها ، و نسأله تعالى أن يفيض علينا من فضله بفضلها، نعم لاريب انّ كل طائفة اندس فيها من ليس من أهلها من الدخلاء و أهل الاهواء حتى يكادأن يغلبوا على أربابها الاصحاء، فلا ينبغى ضرب الجميع بسهم واحد و أخذهم أو نبذهم على سواء كما أنّ بعض المتطرفين المتوغلين فى الغرام والهيام والشوق الى ذلك المقام الاسمى قد توقدت شعلة المعرفة فى قلوبهم فلم يستطيعوا ضبط عقولهم و السنتهم فصدرت منهم شطحات لا تليق بمقام العبودية مثل قول بعضهم (أناالحق) (و ما فى جبتى الا الحق) و أعظم منها فى الجرأة و الغلط والشطط قول بعضهم (سبحانى ما اعظم شأنى) و هذه الكلمات قد حملها الثابتون منهم على انها صدرت من البعض حالة المحو لا حالة الصحو ، وفى مقام الفناء فى

☆☆ الشيعة لاثبات بعض اغراضه ودعاويه الموقدة نار التفرقة بين المسلمين، مع انهم عموما و الشيعة خصوصا ، فى امس الحاجة اليوم الى وحدة الكلمة ، و نبذ الفرقة ، و ترك العداء و رفض الضغائن عصمنا الله تعالى عن التفوه بما يسخطه .

و نظير هذه الافتراآت من أرباب الاغراض والاضغان - كماهوشأن الخصوم فى كل عصر وزمان - ما اشتهر فى حق أبى العتاهية حيث رموه بالزندقة حتى أفهموا العامة و الهمج الرعاع بهذا المعنى قال جامع ديوانه فى مقدمته : ص ١٠ (وكانت طبقته الاولى تعيبه حسداله و بغضا حتى قالوا انه لا يؤمن بالبعث وانه زنديق و ان شعره و مواعظه انما هى فى ذكر الموت و قد بان فى شعره لمن طالعه وعنى به كذبهم و افتراؤهم لما فيه ☆☆

الذات ، لافى مقام الا ستقلال والثبات ، ولوصدرت فى غير هذه الحال لكانت كفراً ، على انّ المنقول عن الحلاج (١) انه قال للذين اجتمعوا على قتله اقتلونى فان دمى لكم مباح لانى قد تجاوزت الحدود و من تجاوز الحدود (أقيمت عليه الحدود) و لكن العارف الشبسترى (٢) التمس العذر لهذه الشطحات وحملها على احسن وجه حيث قال :

انا الحق كشف ان اسرار مطلق ... بجز حق كيست تاگويد أنا الحق

☆☆ من ذكر التوحيدو ذكر البعث والاقرار بالجنةوالنار و الوعد والوعيد)

فيا سبحان الله هل كان هذا التكفير فى كل زمان والحكم فى كل أوان بزندقة من تكلم فى التوحيد و صفات الحق و آثار عظمة جلاله و جماله ؟ و هل يرمى فى كل الا عصار من أفصح بذكر الموت و تزكية النفس و الزهد فى الدنيا و الاعراض عنها ، أو صدع بمناقب أهل بيت رسول الله «ص» بالتصوف ، أو الغلو ، أو الالحاد ، أو فى هذا العصر التعيس بالمجوسية السوداء ؟ و اليك يارب المشتكى .

القاضى الطباطبائى

---

(١) ابومعتب الحسين بن منصور الحلاج الصوفى الشهير قتل فى سنة (٣٠٩)ه ببغداد اختلف الناس حتى الصوفية فى حقه . انظر الفهرست لا بن النديم ص ٢٦٩ - ٢٧٢ ط مصر . تنقيح المقال ج ١ ص ٣٤٥ ط نجف . الكنى و الالقاب ج ٢ ص ١٦٤ ط صيدا .

(٢) سعدالدين محمود بن أمين الدين التبريزى الشبسترى من اكابر العرفاء و الحكماء صاحب كتاب (گلشن راز) الذى ناهز شروحه عن احدعشر شرحاً توفى سنة (٧٢٠) ه ولم يتجاوز عمره عن (٣٣) سنة وقدعد فى كشف الظنون بعض مؤلفاته من كتب الشيعة و كذا شيخنا البحاثة المحقق فى الذريعة انظر ج ٤ ص ١٥٨ وج ٧ ص ٤٢ ط طهران .

روا باشد انا الحق از درختی چرا نبود روا از نیك بختی

يقول من ذا يستطيع غير الحق أن يقول انا الحق و اذا صح و حسن من الشجرة ان تقول انا الله فلماذ الا يحسن ذلك من العارف الحسن الحظ و حقاً أقول انّ من أجال فكره وأمعن النظر فی جملة من آيات القرآن العزيز وكلمات النبی و الائمة المعصومين سلام الله عليهم و أدعيتهم و اورادهم سيجد فی الكثير منها الاشارة الی تلك النظرية العبقرية ، وقد شاعت كلمة رسول الله «ص» وهی قوله سلام الله عليه : (اصدق كلمة قالها شاعر قول لبيد) (١)

(ألا كل شیء ما خلا الله باطل) (٢)

وقد تضمنت هذه الكلمة فی طياتها كل ما قاله العرفاء الشامخون من أنّ الاشياء أعدام اذليس الباطل الاّ العدم و ليس الحق الاّ الوجود

---

(١) لبيد بن ربيعة العامری الانصاری من الشعراء المخضرمين يقال انه مات فی زمن معاوية وهو ابن مائة وسبع و خمسين سنة ولم يقل شعرا فی الاسلام الا بيتا واحدا و هو قوله : الحمد لله اذ لم يأتنی أجلی حتی كسانی من الاسلام سربالا

و قال له عمر أنشدنی من شعرك فقرأ سورة البقرة و قال : ما كنت لا قول شعراً بعد اذ علمنی الله سورة البقرة

الشعر والشعراء لابن قتيبة ص ٥٠ ط ١ مصر سنة (١٣٢٢) هـ

(٢) والمصرع الثانی قوله : (وكل نعيم لا محالة زائل) و بعده هذا البيت :

سوی جنة الفردوس ان نعيمها يدوم و ان الموت لابد نازل

فلا شيء كلها باطلة و اعدام و ليس الحي و الموجود الا واجب الوجود و هذا كل ما يقوله و يعتقده اولئك القوم أفاض الله سبحانه هذه الكلمة على لسان ذلك الشاعر العربي الذي عاش أكثر عمره في الجاهلية و أدرك في أخريات حياته شرف الاسلام فاسلم و قد صدق تلك الجوهرة الثمينة الصادق الامين ومثلها كلمة ولده صادق أهل البيت سلام الله عليه (العبودية جوهرة كنهها الربوبية) بل لو أمعنت النظر في جملة من مفردات القرآن المجيد تجدها و افية بذلك الغرض و اضحة جلية مثل قوله تعالى: (كل من عليها فان) (١) و (كل شيء هالك الا وجهه) (٢) فان المشتق حقيقة فيمن تلبس بالمبدء حالاً فكل شيء فان فعلاً و هالك حالاً لأنه سوف يهلك و يفنى،،

و مهما أحاول أن او ضح الحقيقة أجدها عني أبعد من الشمس بيد أنها أجلى منها و أنى لهذا اليراع القصير والعقل الصغير أن يجرء فيتناول جرعة من ذلك البحر الغزير يامن بعد في دنوه، ودنى في علوه، ربنا عليك توكلنا واليك انبنا و اليك المصير، سبحانك لا احصي ثناء عليك أنت كما اثنيت على نفسك وفوق ما يقول القائلون و انا لله و انا اليه راجعون.

و حيث و فقنا جل شأنه لذكر ثلاث مسائل مهمة من مسائل الحكمة نشرت بهذا (الفردوس) و هي قاعدة الواحد لا يصدر عنه الا الواحد و معنى العقول العشرة، و وحدة الوجود و الموجود، رأينا من المناسب أن نعززهن برابعة من معضلات الشرع والدين والتي قصرت عنها في الغالب

(١) سورة الرحمن آية: ٢٦ (٢) سورة القصص آية: ٨٨

الادلة و البراهين و هي قضية (المعاد الجسماني) التي ينسب الى الشيخ الرئيس أبو علي بن سينا رحمه الله انه قال ما مضمونه انّ العقل قاصر عن اثباتها ولاتتم الاّ من ناحية الشرع .

« المعاد الجسماني »

المهم و الاعضال في هذا الموضوع هو تصوّر كيف يعود هذا الجسم العنصري التي تعتور عليه الاطوار و الادوار المختلفة المتنوعة التي ينتقل فيها من دور الى دور لا يدخل في واحد الا بعد مفارقة ماقبله ولا يتشكل الا بشكل يباينه ما بعده ينشأ جنيناً ، ثم طفلاً رضيعاً ثم صبياً وغلاماً ، ثم شاباً و كهلاً ، ثم شيخاً وهرماً ، فبأيّ صورة من هذه الصور يبعث و أيّ جسم من هذه الاجسام يعود ؟ ثم كيف يعود ؟ و قد تفرق و رجع كلّ شيء الى أصله غازاً و تراباً ، وكل مافيه من عناصر ، ولو جمعت كلها و اعيدت فهو خلق جديد وجسد حادث ، غايته أنه مثل الاوّل لا عين الاوّل ، مضافاً الى الشبهات الكثيرة ، كاستحالة أعادة المعدوم ، و شبهة الآكل والمأكول و غير ذلك ، و حيث أنّ الاعتقاد بالمعاد روحاً وجسماً يعدّ من اصول الدين الخمسة ، أو من دعائم الاسلام الثلاثة التوحيد ، و النبوة ، و المعاد ، ومهما كان فلا مجال للشك بانّ المعاد الجسماني على الاجمال من ضروريات دين الاسلام ، و هل الضروري من الدّين الاّ مايكون التدين بذلك الدين مستلزما للاعتقاد و التدين به مثلاً وجوب الصلاة من ضروريات دين الاسلام فهل يعقل الالتزام بدين الاسلام مع عدم الالتزام بوجوب الصلاة ؟ و

التصديق بنبوّة النبى (ص) عبارة عن التصديق بانّ كلّ ماجاء به حق و هو من الله جلّ شأنه و هذا القدر يكفى فى الا عتقاد بالمعاد و لاحاجة الى أكثر من هذا للخروج من عهدة التكليف الشرعى أرالعقل و لايلزم معرفة كيف يعود؟ ومتى يعود؟ و أين يعود؟ فانّ التكليف بمعرفتهاتكليف شاق على الخواص فكيف بغيرهم فانه يكاد يكون تكليفاً بمالايطاق و العلم اللازم فى أصول الدين لا يقدح فيه الا جمال ولا يلزم فيه أن يكون قادراً على البرهنة و الاستدلال بل يكفى فيه حصوله من أىّ سبب كان و عدم جواز التقليد فى أصول الدين يرادمنه عدم كفاية الظن و لزوم القطع و اليقين لا لزوم اقامة الحجج و البراهين ، و الغاية من هذا البيان و الغرض الاقصى به أنه لا يجب على المكلفين ولا سيما العوام البحث عن كيفية المعاد الجسمانى بل قد لا يجوز لهم ذلك كسائر قضايا القواعد النظرية و المباحث الحكمية مثل قضية القضاء و القدر و الخير و الشر و الاختيار و الجبر و ما الى ذلك من المعضلات العويصة اذ قد تعلق الشبهة بذهن أحدهم(١)

---

(١) فان الشبهة قد تثبت بالخاطر و تعلق به و يضل فهم احدهم عن ذكر الجواب اذا لشبهة قدتكون جلية واضحة ولكن الجواب عنها يكون دقيقاً علمياً غامضاً لا يحتمله عقله فيتورط فى الهلكة كماصرح به الامام المحقق نصير الدين الطوسى قدس سره أيضاً فى كلام أجاب به عن بعض من سأله عن ايمان الجاهل بادلة المعارف الخمسة وصدع قدس سره بايمانه و ان كان جاهلا بأدلتها تفصيلا و نقل تلك الرسالة الوجيزة بتمامها العلامة ابن ابى جمهور الا حسائى قدس سره فى كتابه (معين المعين) المخطوط - و نقلها ايضا القاضى نورالله الشهيد (ره) فى مجالس المؤمنين (ره) و العلامة الفيض القاشانى (ره) فى كتابه محجة البيضاء ولكن بتغيير فى بعض العبارات و الظاهر ان الرسالة ✡✡

ولا يقدر على التخلص منها فيكون من الهالكين كما هلك ابليس اللعين بشبهة خلقتنى من نار و خلقته من طين ، فالاولى بل الاسلم هو الالتجاء الى العلم الحاصل من النقل من كتاب وسنّة واعتبارات يستفادمن مجموعها اليقين بأنّ المعاد الجسمانى مثلا من أصول الدين ويلتزم به ويقف عندهذا الحدوعلى هذه الجملة و الاجمال لا يتجاوزه الى تفاصيل الاحوال ، امـا الاستدلال عليه كما قديقال، بأنّه ممكن عقلاً وقد أخبر به الصادق الامين فيجب تصديقه فهو دليل لامناعةفيه لدفع الاشكال فانّ المانع يمنع الصغرى ويدعى أنه ممتنع عقلاً اماّ لاستحالة أعادة المعدوم أولغيرذلك من المحاذير المعروفة و حينئذ فاذا ورد مايدل عليه بظاهر الشرع فاللازم تأويله كى لا يعارض النقل دليل العقل كمافى سائر الظواهر القرآنية مثل يد الله فوق أيديهم والرحمن على العرش الى كثيرمن امثالها مما هوظاهرفى التجسيم المستحيل عقلاً اذاً أليس الاسد والاسعد للانسان القناعـة بالسنة و القرآن و ترك البحث و التعمق وطلب التفصيل فى كل ماهومن هذا القبيل؟ولعّل هذاالمراد من الكلمة المأثورة (١) « عليكم بدين العجائز» أى اعتقاد الطاعنين أو

✡✡المذكورة هى التى اشار اليها الشيخ الانصارى (قده) فى (الرسائل) -فى الكلام فى اعتبار الظن فى اصول الدين .

القاضى الطباطبائى

---

(١) مراد شيخنا الامام دام ظله من كون تلك الكلمة مأثورة هو كونها مأثورة عن بعض السلف لانها مأثورة بهذه العبارة عن أحد المعصومين (ع) لانها ليست من المأثورات عن النبى (ص) أو أهل بيته «ع» ولم يروها أحدمن المحدثين بطرق اصحابنا الامامية أو بطرق أهل السنة فى الجوامع الحديثية ✡✡

الطاعنات فى السن فانّ من نشأ على عقيدة و شب و شاب عليها تكون فى أقصى مراتب الرسوخ و القوة ، ولا تزيله كلّ الشبهات والتشكيكات عنها ، وان كانت العقيدة عنده مجردة عن كل دليل بل تلقاها من الآباء والامهات انّا وجدنا آبائنا على امة و انّا على آثارهم مقتدون ، و لعلّ فى الكلمة (العجائز) تلميحاً أيضاً الى العجز عن اقامة الدليل ، فان أهل الاستدلال و الصناعات العلمية غالبا اقرب الى التشكيك من اولئك البسطاء المتصلبين فى عقائدهم غلطاً كانت فى الواقع أو صواباً و لذلك كانت الانبياء سلام الله عليهم يقاسون أنواع البلاء و أشدّ العناء فى اقناع أمتهم بفساد عقائدهم و اقلاعهم عنها من عبادة الاصنام أو غيرها ، والبساطة فى كل شىء أقرب الى البقاء والدوام من التركيب والانضمام ، والبسائط أثبت من المركبات ، لقبول الاجزاء الانحلال والتفكك ، و لعل هذا هو السبب فى جعل الاعتماد فى

☆☆عنهم صلوات الله عليهم كما حققنا ذلك تفصيلا فى بعض مجاميعنا. و قال الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر بن أحمد المقدسى فى كتابه (تذكرة الموضوعات) ص ٤٠ ط٢ مصر سنة ١٣٥٤ (عليكم بدين العجائز ليس له أصل من رواية صحيحة ولا سقيمة الا لمحمد بن عبد الرحمن البيلمانى بغير هذه العبارة له نسخة كان يتهم). وذهب جماعة من العلماء كالشيخ البهائى وتلميذه الفاضل الجواد و الفاضل المازندرانى الى ان تلك الكلمة من كلام سفيان الثورى من متصوفة العامة وقال القوشجى فى شرح التجريد ان عمرو بن عبيدة لما اثبت منزلة بين الكفر والايمان فقالت عجوزة قال الله تعالى هو الذى خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن فلم يجعل الله من عباده الا الكافر والمؤمن فقال سفيان عليكم بدين العجائز وقال المحقق القمى «قده» صاحب القوانين (المذكور فى الالسنة و المستفاد من كلام المحقق البهائى قده فى حاشية الزبدة ان هذا هو حكاية دولابها و كف اليد عن تحريكها الاظهار ☆☆

الاعتقاد بالمعاد و الجسمانی منه خاصة علی ظواهر الشرع والادلة النقلية دون العقلية من بعض أكابر الحكماء كالشيخ الرئيس ابن سينا (قده) حيث قال فی المقالة التاسعة من الهيات الشفاء (فصل فی المعاد) وبالحری أن نحقق ههنا احوال النفس الانسانية اذا فارقت أبدانها وانها الی ای حالة تعود فنقول: يجب أن يعلم ان المعاد منه ما هو مقبول من الشرع ولا سبيل الی اثباته الا من طريق الشريعة و تصديق خبر النبوة و هو الذی البدن عند البعث وخيرات البدن و شروره معلومة وقد بسطت الشريعة الحقة التی أتانا بها سيدنا ونبينا ومولانا محمد بن عبدالله صلی الله عليه و آله حال السعادة والشقاوة التی بحسب البدن، ومنه ما هو مدرك بالعقل والقياس البرهانی وقد صدقته النبوة و هما السعادة او الشقاوة التی للا نفس انتهی محل الحاجة منه. و عليه فمن حصل له الاعتقاد بالمعاد من الادلة السمعية و لم تعرض له فيه شبهة توجب تشكيكه لرسوخ عقيدته و قوتها فقد وفق وأصاب، وبلغ النصاب، و لا ينبغی بل قد لايجوز له الخوض فی الادلة العقلية والاصول النظرية ولكن من عرضته الشبهة واعتقد بالاستحالة

☆☆ اعتقادها بوجود الصانع المحرك للافلاك المدبر للعالم) وحكی سيد الحكماء السيد الداماد قدس سره فی (الرواشح السماوية) ص٢٠٢ ط طهران عن بعض العلماء ان (عليكم بدين العجائز) من الموضوعات وعن كتاب (البدر المنير) انه لااصل له بهذا اللفظ.

ولكن روی الديلمی مرفوعاً اذا كان فی آخر الزمان واختلفت الاهواء فعليكم بدين اهل البادية والنساء ففواعلی ظواهر الشريعة وايا كم والتعمق الی المعانی الدقيقة ای فانه ليس هناك من يفهمها انتهی.

القاضی الطباطبائی

والامتناع عقلاً وأنّه لابد من تأويل الظواهر الشرعيّة كي لا يتنافى الشرع مع العقل ويسقط عنده قول المستدل: انّه ممكن وأخبر به الصادق الامين لاندفاعه عنده بما أشرنا اليه قريباً فلابد حينئذ من رفع هذه الدعوى أعنى دعوى الاستحالة و الامتناع و اثبات انّه ممكن عقلاً بل واقع فاللازم اثبات امكانه الذاتى و امكانه الوقوعى ابقاء للادلة الشرعية على ظواهرها، وقطع أيدى التأويل عن منيع مقامها.

وحيث أنّ الحاجة الى النظر فى هذه القضية لابد أن يكون من غير الظواهر النقلية بل من المبادء العقلية، فاعلم اوّلا أنّ الاقوال فى المعاد أربعة: (احدها) انكاره مطلقا لاجسماً و لا روحاً، و هو قول جميع الملاحدة و الطبيعيين الذين ينكرون المبدأ، فكيف المعاد وهما متلازمان فى المفاد وبينهما أقوى مراتب الاتحاد واثبات المبدأ يكفى فى ابطال هذا القول. راجع الجزء الاول من (الدين والاسلام) تجد فيه لاثبات الصانع مايغنيك عن غيره، باجلى بيان، وأقوى برهان.

(ثانيها) اثبات المعاد الروحانى فقط نظراً الى أنّ الارواح مجرّدة و المجرد باق، والجسم مركب من عناصر شتى، واذا فارقته الروح، ودخلت فى عالم المفارقات انحل هذا المركب و لحق كل عنصر باصله. و انعدم و تلاشى ذلك المركب، وانعدمت تلك الصورة، و المعدوم يستحيل عوده، و الروح باقية، و هى التى تعاد للحساب و انجاز عملية الثواب و العقاب، ولعل الى هذا الرأى المثالى أو الخيالى يشير المعلم الثانى ابو نصر الفارابى «قده» (١) فى ارجوزته التى يقول فيها.

(١) محمد بن محمد بن طرخان ابو نصر الفارابى ويعرف بالمعلم الثانى ☆☆

اصبح فى بلابلى وامسى　　أمسى كيومى وكيومى امسى
ياحبذا يوم حلول رمسى　　مطلع سعدى ومغيب نحسى
من عرض يبقى بدار الحس　　وجوهر يرقى لدار القدس
وكل جنس لاحق لجنس

و يعنى بالعرض الجسم التعليمى، ذا الا بعاد الثلاثة، والكيفيات الخاصة وهو الذى تتفرق بالموت اجزاؤه، ويلحق كل جزء باصله من العناصر و لم يعلم رأيه انها تعود أولا تعود و كيف تعود، و على كل فبطلان هذا القول يبتنى على منع صيرورة البدن معدوماً بالموت أو بعد الموت كما سيأتى قريباً ان شاء الله تعالى.

(ثالثها) القول بالمعاد الجسمانى فقط، وهو مذهب جميع أهل الظاهر من المسلمين وبعض المتكلمين، وهو لازم كل من أنكر وجود النفس و

☆☆ من اكبر حكماء المسلمين وفلاسفتهم المشاهير. وهو تركى الاصل مستعرب ولد فى (فاراب) «٢٦٠» هـ و انتقل الى بغداد فنشأ فيها ورحل الى الشام واتصل بسيف الدولة الهمدانى وتوفى فى دمشق سنة ٣٣٩ هـ وصلى عليه سيف الدولة فى اربعة من خواصه متستراً. وكان مقدما فى كل الفنون لم يشاركه فى التعليم أحد الا المعلم الاول (أرسطو) و له نحو مائة تصنيف و بكتبه تخرج الشيخ الرئيس ابو على ابن سينا ولولاه لم يكن أبوعلى رئيساً لحكماء الاسلام كما نقل عن ابن سينا نفسه. وكان يحسن أكثر اللغات الشرقية المعروفة فى عصره. و كان از هد الناس فى الدنيا و الاعراض عنها. ولا شك فى تشيعه و حسن عقيدته ولكنه أيضا كامثاله من الاكابر وقع هدفا لسهام اللوم و التكفير و الطعن والتفنيد. وقدتقدم منا أنه لاوقع فى التاريخ الصحيح بهذه التهم والافائك لان اغلب الاكابر لم يسلموا عن هذه السهام المسمومة ولم يشذ أحد منهم عن القذف بالمروق و الشذوذ و ما شابه ذلك و لم يسلم أكثرهم سواء ☆☆

الروح المجردة، بل أنكر وجود كل مجرد سوى الله (فلا مجرد الاالله) أمّا الملائكة، والعقول، والنفوس والارواح، فكلّها اجسام، غايته انهّا تختلف من حيث اللطافة و الكثافة و العنصرية و المثالية، يظهر هذا من كلمات عدة من العلماء ولكنّى اجلهم عن ذلك؛ وكلماتهم محمولة على غير مايترائى منها، ومغزاها معانى أخرى جليلة(١).

(رابعها) وهو أحقها وأصدقها اثبات المعادين الجسمانى و الروحانى

☆☆فى حياتهم أو بعد مماتهم عن الكلمات الخاطئة والتحامل عليهم بالقول الزور و بكل أفيكة . ولذا لا ينبغى التسرع الى تلقى تلك الكلمات الشائنة فى حقهم بالقبول والا صغاء اليها كما صرح به العلامة الوحيد البهبهانى (قده) وغيره لان للرمى بالتكفير و التفسيق و ما شابههما جهات واسباب مختلفة لا يسعنا المقام ذكر هامنها الجهل و قصور الفهم و عدم القابلية والا ستعداد لدرك الحقائق و نقصان الغريزة عن فهم المطالب الغامضة و المعانى الدقيقة التى دبجوا الاكابر تضاعيف عباراتهم المعضلة و كلماتهم المتشابهة بها وهى ودائع منهم لاهلها ولمن نال استعداد فهمها و حفظها فصلوات الله و تسليماته على من تكلم بهذه الكلمة النيرة ان (هذه القلوب اوعية وخيرها اوعاها). ومن الواجب على رواد العلم وحملة الفضيلة أن ينعموا النظر فى تلك الكلمات و العبارات و المطالب الغوامض و يحملوها على الصحة و السداد لا على☆ ☆

---

(١) ولعل من معانى كلامهم أنه اذا أعيدت الاجسام لزمت اعادة الارواح أيضاً باعتبار المشاركة للطافتها و سريانها فيها كما حمل قولهم على ذلك بعض العلماء اذ لا معنى لحشر الا جساد فقط فانها حينئذ جمادات و لا يقول بذلك عاقل فهذا القول يرجع أيضاً الى القول بالمعادين الجسمانى والروحانى معاً و حمله على الجسمانى فقط بديهى البطلان ولذا قال شيخنا الامام دام ظله :(ولكنى اجلهم عن ذلك).

القاضى الطباطبائى

أى معاد هذا الجسد الذى كان فى الدنيـا بروحه وجسمه! فيعود للنشر يوم الحشر كما كان، ويقف للدينونة بين يدى الملك الديان كما هوظاهر جميع ما ورد فى القرآن الكريم من الآيات الدالة على رجوع الخلائق الى الله عزّشأنه والرد على منكرى البعث والمعاد لمحض العناد، اوالاستبعاد أو اخذاً بقضية استحالة اعادة المعدوم المرتكزة فى الاذهان، وقدرد عليهم الفرقان المحمدى بانحاء من الاساليب البليغة البالغة، الى اقصى مراتب البلاغة والقوة، يعرفها من يتلو القرآن بتدبر و امعان، وحيث أنّ غرضنا المهم من تحرير هذه الكلمات هو اثبات الامكان، ودفع الاستحالة؛ كى تبقى ظواهر الادلة على حالهـا، لذلك لم نتعرض لسرد تلك الآيات النيرّات و اتجهنا الى تلك الوجهة، ودحض تلك الشبهة، باوضح بيان، وأصحّ برهان، ومنه تعالى نستمد وعلى فضل فيضه نعتمد، و نقول: حيث أنّ من الواضح

☆☆ الاعوجاج و الفساد مع الذهول عن المقصود و الغفلة عن المراد ، و يتركوا الجمود و الخمود ، مع التجنب عن الاضطهاد و التباعد عن البغضاء والعناد و نبذ المعادات و التهمات ، والى غيرها من الصفات والموبقات . وأن يحملوا كلمات كل طائفة على ماهو ظاهر عندهم و معلوم لديهم مع رعاية مصطلحاتهم و معرفة اصطلاحاتهم و اياهم و التداخل فى العلوم التى لم يحوموا حولها ولم يدرسوها بالدراسة التحليلية عند اساتذتها كما أشار بذلك شيخنا وأستاذنا الامام العلامة ادام الله ايامه فيما تقدم من ترجمة كلماته الشريفة ص ٤١ ٤٣ فانهم ان لم يراعوا هذه الطريقة المثلى و الشرعة الوسطى ، ولم يرفضوا المشاغبات والمضاربات من جميع الجهات ، ولم يتركوا المطاعنات والمشاحنات من كافة نواحيها ، فلامحالة يتورطون فى المهالك والمسالك الوعرة ، والغياهب المدهشة ، و أخزى تلك النكبات و الهلكات تكفير قوم بغير حق وهذه هلكة هلكاء و شقة سوداء . ولذا لم يكد يسلم اكثر الاكابر فى كل الاعصار ☆☆

المعلوم بل المحسوس لكل ذى حس، أنّ كل شخص من البشر مركب من جزئين، الجزء المحسوس وهو البدن العنصرى الذى يشاهد بعين الباصرة و يشغل حيزا من الفضاء، وجزء آخر يحس بعين البصيرة و لا تراه عين الباصرة، ولكن يقطع كل احد بوجود شيء فى الانسان، بل و الحيوان غير هذا البدن، بل هو المصرف والمتصرف فى البدن، ولولاه لكان هذا البدن جماداً لاحس فيه ولا حركة و لاشعور ولا ارادة؛ اذاً فيلزمنا للوصول الى الحقيقة والغاية المتوخاة البحث عن هذين الجزئين فاذا عرفنا هما حق المعرفة فقد عرفنا كل شيء واندفع كل اشكال ان شاء الله. (واليك البيان) يشهد العيان والوجدان وهما فوق كل دليل وبرهان واليهما منتهى أكثر الادلة أن هذا البدن المحسوس الحى المتحرك بالارادة لايزال يلبس صورة و يخلعها وتفاض عليه أخرى و هكذا لاتزال تعتور عليه الصور منذ كان نطفة فعلقة فعظاماً فجنيناً فمولوداً فرضيعاً فغلاماً فشاباً فكهلاً فشيخاً فميتاً

☆☆حتى اليوم عن طعن الطاعنين ورمى المغرضين وغمز الجاهلين و تكفير القاصرين .

أليس مثل الشيخ الرئيس ابن سينا و الفقيه الحر المتضلع ابن ادريس الحلى صاحب السرائر و آية الله العلامة الحلى والشيخ ابن أبى جمهور الاحسائى صاحب غوالى اللئالى و شيخنا البهائى و تلميذه صدر المتألهين صاحب كتاب الاسفار الذى هو من جلائل كتب الامامية و من أنفس آثارهم العلمية و الحكيم الالهى المولى رجب على التبريزى و تلميذه القاضى سعيد القمى والمحقق الثانى صاحب جامع المقاصد و الفيض القاشانى صاحب الوافى و المحقق السبزوارى صاحب الكفاية والذخيرة و نظرائهم من حماة الحق و ذادته ، و اعضاد الدين و قادته ، لقوا ما لقاه أمثالهم من الطعن والتشنيع ؟ بل جم غفير من علمائنا قبل هؤلاء العظماء لم يسلموا من☆☆

فتراباً، تكونت النطفة من تراب، ثم عادت الى التراب، فهو لا يزال بعدأن انشأه باريه من أمشاج ليبتليه فجعله سميعاً بصيراً، اما شاكراً أو كفوراً، في خلع ولبس، افعيينا بالخلق الأول بل هم في لبس من خلق جديد يخلع صورة و يلبس أخرى و ينتقل من حال الى حال ومن شكل الى آخر مريضاً تارة و صحيحاً و هزيلاً و سميناً وابيضاً واسمراً وهكذا تعتوره الحالات المختلفة، والاطوار المتبائنة، وفي كل ذلك هو هو لم تتغير ذاته وان تبدلت احواله وصفاته فهو يوم كان رضيعاً هو يوم صار شيخاً هرماً لم تتبدل هويته و لم تتغير شخصيته بل هناك أصل محفوظ يحمل كل تلك الاطوار والصور، وليس عروضها عليه و زوالها عنه من باب الا نقلاب فان انقلاب الحقائق مستحيل فصورة المنوّية لم تنقلب دموّية أو علقية و لكن زالت صورة المني و تبدلت بصورة الدم و هكذا فالصور متعاقبة

☆☆ الرمي بالغلو والتكفير ، والتصوف البغيض، أليس القميين رموا جمعا من علمائنا بالغلو و التكفير و أخرجوارجالا من (قم) بأدنى غمز فيهم و كانوا ينسبون اليهم الانحراف في العقائد الدينية بمجرد رؤية رواية في كتابهم أو نسبة أحد ذلك اليهم حتى أفرطوا في الجمود و طعنوا في مثل يونس بن عبد الرحمن الثقة الكبير الذي كان من أكابررجال الشيعة و علامة زمانه؟ وقد و بخ سيدنا مفخرة الامامية السيد المرتضى علم الهدى (قده) في بعض رسائله (و تشرفت بمطالعة هذه الرسالة و هي مخطوطة) القميين بسبب جمودهم على الظواهر و افراطهم في التمسك بها و استثنى منهم رئيس المحدثين الشيخ الصدوق «قده» حيث أن الافراط في الجمود على ظواهر عدة من أخبار الا حاد - التي لابد من تأويلها و رفع اليد عن ظاهرها - يفضي الى بعض المحظورات و الاخطار من الجبر و التشبيه وأمثال ذلك و لذا وبخهم سيد☆☆

متبادلة لا متعاقبة منقلبة (اذ صورة لصورة لا تنقلب) و هذه الصور كلها متعاقبة فى الزمان لضيق وعائه مجتمعة فى وعاء الدهر لسعته و المتفرقات فى وعاء الزمان مجتمعات فى وعاء الدهر ولابدّ من محل حامل وقابل لتلك الصور المتعاقبة ماشئت فسمه مادّة أو هيولى أو الاجزاء الاصلية كما فى الخبر الآتى ان شاء الله وكما أن المادة ثابتة لا تزول فكذلك الصور كلها ثابتة فى محلها فى كتاب لا يضل ربى ولا ينسى ولا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها وقد عرفت فى مامرّ عليك من المباحث انّ الشيء لا يقبل ضده والموجود لا يصير معدوماً و المعدوم لا يصير موجود أو انقلاب الحقائق مستحيل.

ثم انّ هذا البدن المحسوس العنصرى لاريب فى أنه يتحصل من الغذاء وأنّ اجزائه تتحلل و تتبدل فهذا الهيكل الجسمانى بقوّة الحرارة الغريزية

☆☆ الامامية وحذرهم من ذلك ولم يكن مقصود السيدان القميين كانوا يعتقدون بعض العقائد الفاسدة . حاشا سيد الامامية من نسبة العقائد السخيفة اليهم و حاشاهم أيضا أن يعتقدوا العقائد الباطلة كماهو معلوم بالضرورة وقد ذهل العلامة المولى ابى الحسن العاملى «قده» تلميذ العلامة المجلسى «قده» عن مقصود سيد الامامية وزعيمها ولم يصل الى مغزى مرامه فصنف رسالته (تنزيه القميين) المطبوعة «بقم» سنة (١٣٦٨) حيث تخيل ان مراد السيد «قده» أن القميين يعتقدون بعض العقائد السخيفة حقيقة فتصدى فى تلك الرسالة للذب عنهم و اثبات نزاهة ساحتهم المقدسة عنها مع أن جلالة السيد «قده» الاسمى أجل و أسنى من أن ينسب اليهم بعض الاعتقادات الممقوتة فما نسبه المولى العاملى «قده» الى السيد «قده» و تصدى للجواب عنه فلعله ذهول منه قدس سره و لكن هو أبصر و أعرف بما جادت به براعته ☆☆

التى فيه المحركة القوى الحيوانية العاملة فى بنائه و حفظه و تخريبه و تجديده كالجاذبة و الهاضمة والدافعة و الماسكة و غير هالايزال فى هدم و بناء واتلاف وتعويض كما قال شاعر نا الحكيم فى بيته المشهور :

(والمتلف الشيء غارمه) وقاعدة : (المتلف ضامن)

وفى بيان أوضح انّ علماء (الفزيولوجيا) علم اعضاء الحيوان قد ثبت عندهم تحقيقاً أنّ كل حركة تصدر من الانسان بل و من الحيوان يلزمها يعنى تستوجب احتراق جزء من المادة العضلية و الخلايا الجسمية و كلّ فعل ارادىّ أو عمل فكرى لا بد وأن يحصل منه فناء فى الاعصاب واتلاف من قلايا الدماغ بحيث لا يمكن لذرّة واحدة من المادّة أن تصلح مرتين للحياة و مهما يبدو من الانسان بل مطلق الحيوان عمل عضلى أو فكرى فالجزء من المادّة الحية التى صرفت لصدور هذا العمل تتلاشى تماماً ثم تأتى

☆☆فلو جمعنا ماضبطه التأريخ من الطعون على الاكابر لصار كتابا ممتقلا و سفراً لطيفاً . وقال الوحيد البهبهانى «قده» : (الذى نراه فى زماننا انه لم يسلم جليل مقدس وان كان فى غاية التقدس عن قدح جليل فاضل متدين فما ظنك بغيرهم و من غيرهم حتى آل الامر الى انه لو سمعوا من احد لفظ « الرياضة» و امثال ذلك اتهموه بالتصوف و جمع منهم يكفرون معظم فقهائنا بانهم يجعلون لاهل السنة نصيبا من الاسلام) .

فالتكفير الذى تفوه به بعض فى حق الحكيم الفارابى و أمثاله انما هو من هذا القبيل و ناش من عدم تأمل و تحليل و قال بعض الاعلام قدس سره (اعلم أن بعض العلماء تسرع فى تكفير الفارابى حيث وجد فى كتبه مايدل على قدم العالم و انكار المعاد و أمثال ذلك ولم يلتفت أن هذا كله ترجمة بالعربى لكتب بعض الفلاسفة لا أنه كتاب عقيدة لابى نصر الفارابى أوليس☆☆

مادة جديدة تاخذ محل التالفة و تقوم مقامها فى صدور ذلك العمل مرة ثانية و حفظ ذلك الهيكل من الانهيار والدمار وهكذا كلما ذهب جزء خلفه آخر خلع ولبس كما قال عزّ شأنه (أفعيينا بالخلق الاول بل هم فى لبس من خلق جديد) (١) ويكون قدر هذا الا تلاف بمقدار قوة الظهورات الحيوّية والاعمال البدنية فكلّما اشتدّ ظهور الحياة وتكثرت مزاولة الاعمال الخارجية از داد تلف المادّة و تعويضها و تجديدها و من هنا تجد أرباب الاعمال اليدوّية كالبنّائين و الفلاحين و اضرابهم أقوى أجساماً و أعظم أبداناً بخلاف ذوى الاعمال الفكرية الذين تقل حركاتهم و تسكن عضلاتهم ثم انّ هذا التلف الدائم لايزال يعتوره التعويض المتصل من المادة الحديثة الداخلة فى الدم المتكونة من ثلاث دعائم هى دعائم الحياة وأسسها الجوهرية الهواء ،والماء ، و الغذاء ، ولو فقد الانسان واحداً منها ولو بمدة قصيرة هلك و فقدت حياته .

و هذا العمل التجديدى عمل باطنّى سرّى لا يظهر فى الخارج الاّ بعد

☆☆فى رسالة النصوص المنسوبة اليه خلاف هذه الكلمات ؟ و بالجملة لاينبغى التسرع فى مثل هؤلاء الا عاظم المعلوم بالضرورة اسلامهم و ايمانهم بمجرد السواد على البياض الذى لم يتحقق موضوعه ولا حقيقة نسبته ولا صاحب قيله نعوذبالله من سوء الرأى فى الاعاظم) . ونسأل الله تعالى أن يحفظنا من الاعوجاج و أن يجمع كلمتنا على الخير والهدى واماتة المطاعنات و هو مجيب الدعوات و غافر الخطايا و السيئات .

القاضى الطباطبائى

---

(١) سورة ق آية : ١٥

دقة فى الفكر ، و تعمق فى النظر ، ولكن عوامل الاتلاف ظاهرة للعيان يقال عنها انها ظواهر الحياة ، و ماهى فى الحقيقة الا عوامل الموت ، لانها لاتتم الا باتلاف أجزاء من أنسجتنا البدنية و اليافنا العضوية فنحن فى كل ساعة نموت و نحيا و نقبر و ننشر ، حتى تأتينا الموتة الكبرى ، و نحيا الحياة الاخرى ،

اذاً فنحن بناء على ما ذكر فى وسط تنازع هذين العاملين · عامل الاتلاف ، و عامل التعويض ، يفنى جسمنا ، و يتجدد فى مدار الحياة عدة مرات ، بمعنى أن جسمنا الذى نعيش به من بدء ولادتنا الى منتهى أجلنا فى هذه الحياة تفنى جميع اجزائه فى كل برهة وتتحصل أجزاء يتقوم بها هذا الهيكل ليس فيها جزء من الاجزاء السابقة ، ولا يمكن تقدير هذه البرهة على التحقيق يعنى أى مقدار به تتلاشى تلك الاجزاء جميعاً وتتجدد غيرها بموضعها نعم لا نعلم ذلك ولكن ينسب الى الفيزلوجى (موليشت) (١) ان مدة بقائها ثلاثين يوماً ثم تفنى جميعاً و نقل عن (فلورنس)(٢) ان المدة سبع سنين وقد أجرى العلماء المحققون فى هذه الاعصار الامتحانات الدقيقة فى بعض الحيوانات كالارانب و غيرها فأثبت لهم البحث و التشريح تجدد كل انسجتها بل وحتى عظامها ذرة فى مدة معينة ، فكيف يتفق هذا مع

(١) مولشت - عالم فى علم وظائف الاعضاء ولد فى هولندا (١٨٢٢-١٨٩٣ م) وكان مادياً فى تعاليمه وكتبه . انظر مبادى الفلسفة تعريب الاستاذ احمد امين ص ٢٦٨ ط ٤ قاهرة .

(٢) فلورانس- عالم فرنسى من اشهر علماء وظائف الاعضاء وله تأليفات كثيرة فى هذا الفن ولد سنة ١٧٩٤ م ، وتوفى سنة ١٨٦٧ م ، انظر قاموس الاعلام ج ٥ ط اسلامبول لمؤلفه شمس الدين سامى بك المتوفى سنة ١٩٠٤م

ما يرتأيه الماديون و منكروا النفس المجردة فى زعمهم انّ الذاكرة قوة تنشأ من اهتزازات فسفورية تخزن فى القلية العصبية من الدماغ عند وصول التأثيرات الخارجية اليها ، نعم كيف يجتمع هذا مع ما تقرر فى الفن و شهد به الاختبار و الاعتبار من انّ كلّ ما فينا من الانسجة و العظام و القلالى العصبية تتلاشى ثم تجدد بمدة معلومة أقصى ما تجددبه السبع سنوات ، ولو كانت قوة التذكر و التفكر ماديّة و قائمة فى خلايا الدماغ لكان اللازم أن نضطر فى كلّ سبع سنين الى تجديد كلّ ماعلمناه و تعلمناه سابقاً ، و الحالة المعلومة بالضرورة والوجدان عندنا انّ سيال المادة المتجدد والمجدد لما يندثر منا على الاتصال لم يحدث أدنى تغيير فى ذاكرتنا ، ولم يطمس أىّ شعلة من علومنا و معارفنا ، ولعمرى أن هذا لاقوى دليل على وجود قوّة فينا مدركة شاعرة مجردة عن المادّة باقية بذاتها ، مستقلة فى وجودها ، بقيومية مبدأها ، محتاجة الى آلاتها المادية فى تصرفها متحدة معها فى أدنى مراتبها ، ودثور المادة لايستوجب دثورها ، ولا دثور شىء من كمالاتها وملكاتها ، ولا من مدركاتها ، ولا من معلوماتها ، كيف لا ولا تزال تخطر على بالنا فى وقت الهرم أمور وقعت لنا ايّام الشباب بل ايّام الصبا و ما قبله ، و كيف كان فانّ من الوضوح بمكان أنّ كل ما فينا يؤيد ثبات شخصيتنا وعدم تغيرها مع تغير وتبدل جميع ذرات اجسامنا ، و لمزيد الايضاح وبيان مايتفرع على هذا الاصل الرصين لابد لنا من ذكر أصول فى فصول للحصول على الوصول الى حل عقدة المعاد الجسمانى التى أعضل حلها كما عرفت على أكبر حكماء الاسلام.

١٠- فصل و أصل

قد تلونا عليك ما هو المعلوم لديك من أن هذه الاجسام من الانسان و الحيوان لا تعيش ولا تمتد حياتها الا بدعائم الحياة الثلاث الهواء، و الماء، و الغذاء، و ما يلزمها من الحركة، و الحرارة و الضياء، ولكن لعلك تحسب ان الغذاء الذى نعيش به هو بذاته و صورته يكون جزء من أبداننا ومقوماً لاعضائنا وأنسجتنا كلا فان هذا الوهم يذهب شعاعاً عند أوّل نظرة عن تدبر وفكرة وذلك ان كسرة الخبز التى نأكلها وقدرة اللحم التى نمضغها وتدخل فى جوفنا تعتور عليها عدة صور تخلع صورة و تلبس أخرى من الكيموس الى أن تصير دماً، ثم توزعه العناية الكبرى المدبرة للكائنات و المربية للعوالم تلك العناية التى تحير العقول وتدهش الالباب، فتجعل من ذلك الدم لحماً وعظماً وشحماً وعصباً واليافاً وعروقاً وكبداً وقلباً وريه وطحالاً الى آخر ما يحتوى ويتكون منه هذا الهيكل الانسانى و الجسد الحيوانى، اضرب باجواء فكرك ما اتسع لك التفكير و أعرف سرّ قولهم عليهم آلاف التحية والتسليم (تفكر ساعة خير من عبادة سبعين سنة) فكرّ و كبرّ عظمة المبدع كيف أنشأ من كسرة الخبز التى نأكلها سبعين نوعاً من الانواع المختلفة والاجناس المتبائنة: فأين العظم من اللحم، و أين الشحم من الغاز، وأين الغاز من المخ، وأين المخ من الشعر، وهكذا، و هلم جرّاً.

كل هذا تكون من لقمة الخبز التى نأكلها، فهل فى لقمة الخبز كل هذه

الانواع مندمجة مطوّية ؟ أم انقلبت وتحولت من صورة الى صورة ومن حقيقة الى أخرى؟ أو أنها كانت معدة للنطفة بأن تفيض العناية اليها صورة العلقة والمضغة وهكذا حتى تصير انساناً كاملاً؟ كل ذلك مما تقف عنده العقول حائرة خاسرة مهما سطروا وحرروا، وألفّوا وصنفوا، فانهم دون الحقيقة وقفوا، وعنها صرفوا، ولكن مهما تغلغل الامر والواقع فى مجاهل الغيب والخفاء فانّ من الواضح الجلى أنّ تلك اللقمة التى تدخل فى جوفنا و تتصرف بها المشية تلك التصاريف المتنوعة لم تدخل هى فى كياننا ، و لم تصر جزءاً من اجسامنا، بل تطورت عدة أطوار وتعاورتها صورة بعد صورة، دخلت فى معامل مكانيكية و تحليلات كيمياوية الى أن بلغت هذه المرحلة ونـزلت من أجسامنا بتلك المنزلة، فلو أنّ مؤمناً أكل كل لحم فى بدن الكافر، أو أكل الكافر كل لحم فى بدن المؤمن فلا لحم الكافر صار جزءاً من بدن المؤمن ولا لحم المؤمن دخل فى بدن الكافر، بل اللحم لما دخل فى الفم وطحنته الاسنان وهو الهضم الاول زالت الصورة اللحمية منه وارتحلت الى رب نوعها حافظ الصور واكتست المادة صورة أخرى، و هكذا صورة بعد صورة، و من القواعد المسلّمة عند الحكمـاء بل عند كل ذى لب: انّ الشيء بصورته لا بمادته اذاً فأين تقع شبهة (الآكل والمأكول)؟ و كيف يمكن تصويرها وتقريرها فضلا عن الحاجة الى دفعها و الجواب عنها ؟ و كيف استكبرها ذلك الحكيم الكبير الالهى فقال: (يدفعها من كان من فحول)؟ ويزيدك وضوحاً لهذا: أنّ جميع المركبات العنصرية يطّرد فيها ذلك الناموس العامّ: ناموس التحوّل و التبدل و الدثور و التجدد ، انظر حبـة

العنب مثلاً فهل هي الاّ ماء وسكر؟ وهل فيها شيء من الخمر أو الخل أو الكحول؟ ولكنّها بالاختمار تصير خلاً ثم خمراً ثم غازاً أو بخاراً وهكذا، أترى أنّ العنب صار جزءاً من الخل والخل صار جزءاً من الخمر؟ اذاً فمن أين جاءت شبهة الآكل والمأكول التي لا يدفعها الاّ من كان من الفحول؟ و من أين اتّجه القول بأنّ لحم الكافر يصير جزءاً من بدن المؤمن ولحم المؤمن جزءاً من بدن الكافر؟ لا أدري.

(٢- فصل و وصل)

لعلك تقول : اذا كان هذا الهيكل الانسانى عبارة عن صور متعاقبة يتلو بعضها بعضاً و يتصل بعضها ببعض اذاً فشخصية كل فرد من هذا النوع بماذا تتحقق ؟ و تعيّنه بأى شىء يكون ؟ والمادّة بنفسها غير متحصلة فكيف يتحصل بها غيرها وهى صرف القوّة و الاستعداد ؟ فنقول: فليكن هذا أيضاً من أحد الادلة على وجود النفس المجرّدة ذاتاً المادّية تعلقاً و تصرفاً و تشخّص كلّ فرد و تعيّنه انّما يكون بتلك النفس التى تتعلق بتلك الصوّر المختلفة المتعاقبة بنحو الاتصال على المادّة المبهمة والهيولى الاولى التى لاتوجد ولاتخرج من القوة الى الفعل الاّ بصورة من الصور وهى متحدة معها وجوداً منفكة عنها تعقلاً و مفهوماً و النفس الجزئية المستمدة من النفوس الكلية حافظة لها معاً وهى أيضاً متحدة بهما وجوداً و متصلة بهما ذاتاً و تواكب و تصاحب كل تلك الصور المتعاقبة على نحو الاتّصال والواحد السيال .

وأضرب لك مثلاً محسوساً لتقريب ذاك الى ذهنك واستحضاره بعقلك أرأيت النهر الجارى فى الليلة القمراء ؟ حيث يطل القمر على الماء المتدافع و كل موجة تأتى يشع القمر عليها و ترتسم صورته فيها ثم تمضى وتأتى موجة أخرى ترتسم صورة القمر فيها و هكذا حتى يجف الماء و يغيب البدر فالقمر هو النفس و النهر هو البدن و الموجات المتدافعة من الينبوع هى الصور المتعاقبة على البدن التى يشرق عليها و يتحد مع كل واحدة منها وهى مع كثرتها واحدة و مع انفصال بعضها عن بعض متصلة و النهر واحد

سيال على الاتصال وكذلك البدن من حيث الصور المتعاقبة عليه واحد كثير متصّل منفصل و النفس مشرقة عليه هى المدبرة له الباعثة فيه النور و الحرارة و الحركة و الحياة وهذا العالم الصغير يحكى لك العالم الكبير بل (وفيك انطوى العالم الاكبر) و هو المثل (ولله المثل الا على) . (أيها الانسان أعرف نفسك تعرف ربك) نعم النهر يجرى من ينبوع الارض و الجسد و النفس تجرى من ينبوع السماء بل من ينابيع العرش بل من ينابيع ربّ العرش عظمت جلالته ، وجلت عظمته.

شد مبدل آب اين جو چند بار عكس ماه وعكس أختر برقرار

تبدل ماء هذا الجدول عدة مرات و عكس القمر و الشمس لم يتحول ولم يتبدل عن ذلك القرار .

(٣- فصل و أصل)

هل فى هذا الهيكل الانسانى سوى ما هو المعروف و المحسوس من أنّه: جسد وروح؟ روح مجردة بسيطة، و جسد مادى مركب من العناصر، فهل ثمّة شيء ثالث ؟ - الجواب نعم ولكن لا تستغرب ولا تعجب لو قلت لك ان فى كلّ جسم حىّ مادى عنصرى - جسم آخر أثيرى سيال شفاف أخف و ألطف من الهواء هو برزخ بين الجسم المادى الثقيل ، و الروح المجرد الخفيف ، و لعلّ هذا هو الجسم البرزخى الذى يسأل فى القبر ويحاسب، و ينعمّ ان كان تقياً و يعذّب ان كان شقياً ويبقى فى نعيم أو حميم الى يوم البعث الى يوم القيامة الذى تعود فيه هذه الابدان العنصرّية للحياة الابدّية

وقد تلونا عليك من قبل انّ الحقائق الحكمية والدقائق الفلسفية لاتسعها العبارات اللفظية ، و أنّ الالفاظ لايقتنص منها شوار دالمعانى ، و أو ابد الاسرار ، ولكنها اذاكانت لا تحكى عن الحقيقة من كل وجه فقد تحكى عنها من وجه ، أرايتك حين تقول : روحى و جسدى و عقلى من تعنى بياء المتكلم ؟ و من هو الذى تقصده بقولك (أنا و أنت وهو) و امثالها من الضمائر ؟ فهل تريد بقولك : أنا لهذا الجسد الخاص و لشخصيتك المتعينة من الجسد والنفس ؟ اذاً فماذا تريد بقولك جسدى ؟ و من هو الذى أضفت اليه جسدك أو اضفت جسدك أو نفسك أو عقلك اليه ؟ .

ثمّ هل تدبرت حالك حين تتلو سورة من القرآن ؟ تحفظهافى نفسك و تقرزها فى خاطرك من دون ان تحرك لسانك أو يظهر صوتك و أنت فى تمام السكوت و السكون كانّ فى داخلك شخصاً يقرأ و يتلو عليك بغير صوت ولا لسان فقد تقرأ سورة من الطوال أو قصيدة ساحبة الاذيال مرتلاً لها ومترسلاً فيها و اللسان صامت و المقول ساكت وقد قرأتها كلمة كلمة و تلوتها حرفاً حرفاً فمن ذا الذى املاها عليك ؟ وأين كانت مخزونة و مجتمعة ، ثم جاءت واحدة بعد واحدة متقطعة ، حقاً انّ التفكّر فى هذه السلسلة سلسلة الفكر و الذكر و الحفظ و النسيان و التصور و التفكر و التصديق و الشك و اليقين وكل ما هو خارج عن المادة الجسمانية والاعضاء الحسية ، حقاً انّ معرفة كل ماهو من هذا النطاق أمر لايطاق ولا تصل انسرة العقول مهما حلقت فى سماء التفكير الى كبرياء معراجه ومفتاح رتاجه ، ولكن مهما استعصى على اولى الحجى

سره فهو يدل دلالة واضحة على انّ فى الانسان بشخصه الخاص جوهر مفيض وآخر مستفيض و غلاف وقشر يحمل هذين الجوهرين فالمفيض هوالنفس الجزئية المتصلة بالنفس الكلية و المبدأ الا على، و المستفيض هو ذلك البدن المثالى الاثيرى ، والغلاف هذا البدن العنصرى ، على انّ التحقيق و البحث الدقيق أوصلنا الى حقيقة جلية و هى أنّ هذه الحقائق الثلاث شيء واحد وأنها تنشأنشأة واحدة وانّ النفس جسمانية الحدوث روحانية البقاء فهى تتدرج فى تكونها و نشوها و نموها من النطفة الى ان تصير انساناً كاملاً عاقلاً بل الى أن تصير عقلاً مجرداً ملكاً أو شيطاناً ، فهذا العنصرى هوالنفس ولكن بمرتبتها السافلة ، والنفس هى البدن ولكن بمرتبته العالية ، و كلّ مافيه من الحواس الظاهرة و الباطنة و القوى العاملة من الهاضمة و الماسكة و الدافعة و المصورة و المقدرة الى غير ذلك كلها آلات للنفس و أدوات تمدها و تستمدها و تتعاكس معها و تتعاون أخذاً ورداً و سلباً و ايجاباً فكلّ الانفعالات النفسية تظهر فورها على البدن الاترى حمرة الخجل و صفرة الوجل و ضربان العروق وخفقان القلب عند الخوف و ابتهاج البدن عندالفرح وبالعكس كلّ ما يصيب البدن من ضربة أو صدمة أو جرح تنفعل النفس به وتتألم ؟ وكلّ هذا شاهد ودليل على وحدة النفس مع البدن ، و انّ البدن المادىّ و البدن الامتدادى المجرد عن المادّة و الروح المجردة عنهما شيء واحد ، وهذا البدن الامتدادى الاثيرى هو همزة الوصل بين الروح المجردة عن المادة ذاتاً المتعلقة بها تصرفاً و بين البدن المادىّ ذاتاً والذى هوآلة الروح تعلقاً و تصرفاً

و هو الذى تجد الاشارة عنه حيناً و التصريح به حيناً آخر فى كلمات أكابر الفلاسفة الا قدمين و الحكماء الشامخين و العرفاء السالكين مثل قول أرسطو فيما نقل عنه : انّه ربما خلوت بنفسى و خلعت بدنى وصرت كانى جوهر مجرد بلا بدن فاكون داخلاً فى ذاتى خارجاً عن جميع الاشياء فأرى فى ذاتى من الحسن و البهاء ما ابقى لـه متعجبا مبهوتا فـاعلم انى جزء من اجزاء العالم الاعلى الشريف ، و عن الوصية الذهبية لفيثاغورس (١) اوديوجانس (٢) اذا فارقت هذا البدن اصبحت سابحافى عوالم الفلك غير عائد الى الانسانية ولا قابلا للموت و قال آخر : من قدرعلى خلع جسده صعد الى الفلك و جوزى هناك باحسن الجزاء ، و الصعودالى الفلك انما هو بذلك الجسم الاثيرى بحكم التناسب فكما أنّ الجسم العنصرى أخلد الى الارض لانه منها و يعود اليها فكذلك الجسم الاثيرى يرقى الى الاجسام الفلكية الاثيرية لانه منها و يعود اليها ولا غرابة لو قال بعض العرفاء : ربّما تجردت من بدنى هذا وارتقيت الى الافلاك وسمعت تسبيح

---

(١) فيثاغورس - فيلسوف يونانى كان فى القرن السادس قبل الميلاد ، لم يعرف عن حياته الا القليل ، وتعاليمه التى نقلت الينا موضع شك ولكن مما لاشك فيه انه كان يقول بتناسخ الارواح وينسب اليه القول بان نهاية الاشياء كلها العدد . انظر كتاب مبادى الفلسفة ٢٦٣ - ٢٦٤ ط ٤ قاهرة.

(٢) ديوجانس - (ديوژن) الكلبى من مشاهير الحكماء فى المأة الرابعة قبل الميلاد . و سمى بهذا الاسم خمسة من حكماء يونان . انظر كتاب (مطرح الانظار فى تراجم اطباء الاعصار و فلاسفة الامصار) لفيلسوف الدولة ميرزه عبدالحسين خان التبريزى (ره) ج ١ ص ٣٧٣ - ٣٧٥ ط تبريز سنة (١٣٣٤) هـ .

الملائكة ، وكل هذه الاحوال انما هي لهذا البدن الاثيري المثالي لا للعنصري ولا للروح فانها ترقى الى عالم المجردات المحضة بعد كمالها لا الى الاجسام الفلكية و العوالم الاثيرية . و على كلّ فيغنيك الوجدان عن البرهان في اثبات تلك الابدان ـ الابدان المثالية التي هي أنت و أنت هي وبقاؤك به لا بهذا الجسد العنصري الذي قد عرفت أنه في كلّ برهة يتلاشى ولا يبقى منه شيء ثم يتجدد وتتعاقب في تقويمه الصّور صورة بعد صورة وهيئة بعد هيئة وهو الذي يستعمل الحواس ويستخدمها وتملي عليه الروح المعارف والامور العامة فيمليها على القلب واللسان.

أنظر اذا كنت تحفظ سورة من القرآن أو خطبة من الخطب أو قصيدة من الشعر فر بمّا تلوتها في نفسك وقرأتها في خاطرك فتجد كأنّ شخصاً في طويتك يتلوها عليك كلمة كلمة وأنت ساهد ساكن لم تفتح فماً ولم تحرك لساناً وطالما كنت أمسك القلم بأنا ملي فأجد كأن انساناً أو ملاكاً يملي على الخطبة أو الشعر أو المقال ويجري مع القلم من دون فكرة ولا روية كأني أنقله من كتاب امامي وليس شيء من هذه الاعمال من وظائف الروح والنفس وانمّا وظائفها العلم والادراك ومعرفة الكليّات المجردة والامور العامة مثل أن الكثرة هي الوحدة والوحدة هي الكثرة وانّ العلة تعالى المعلول والمعلول تنازل العلة وانّ الغاية هي الرجوع الى البداية والبداية هي النهاية وأمثال هذه من قواعد الحدوث و القدم و الوجوب و الامكان و الجواهر و الاعراض كما انها أيضا ليست من وظائف الجسد المادي الحي فانّ وظيفته ادراك الجزئيات وثورة العواطف

من تأثير الحسّ الظاهرى أو الباطنى نعم بحكم الوحدة و الاتصال بين تلك القوى يستمد بعضها من بعض و يتقوّى بعضها ببعض وحكم العالم الصغير مثل العالم الكبير فكما أنّ الجسمانيات العنصرية مرتبطة بالفلكيات وهى مرتبطة بالمجردات، والنفوس الجزئية تستمد من النفوس الكلية، و هى تستمد من العقول المجردة؛ فكذلك هذا الجسد الانسانى الذى انطوى فيه العالم الاكبر، ولا تعدّدقواه ولا تحصر.

«غيب ولكنه بلا ريب»

حيث عرفت جيداً أنّ فى الانسان بدناً برزخياً بين الروح المجرد والجسد المادى فاعلم أن هذا البدن قدتغلب عليه الناحية الروحية والنزعات العقلية فيغلب على الجسد المادّى ويسخره لحكمه ويكون تابعاً له و منقاداً لامره وقد ينعكس الامر فتتغلب النواحى المادية والشهوات الحسّية على الملكات الروحية فتصير الروح مسخرة للمادة تابعة لهامنقادة لرغباتها وشهواتها وهنـاتصير الروح مادة تهبط الى الدرك الاسفل وظلمات الجهالات ولكنّه أخلد الى الارض وهناك تصير المادة روحاً حتى تخف وتلطف و تنطبع بطابع المجردات فتسمو الى الملاء الا على فى هذه الحياة الدنيا فضلاً عن الحياة الاخرى ، و قديمـاً ما قال بعض الشعراء فى سوانحهم الشعرّية:

خفت وكادت أن تطير بجسمها وكذا الجسوم تخف بالارواح

بل الجسم قد يطير بالروح وقد قلت فى كلمة سابقة : أنّ الانبياء والحكماء والعرفاء ومن هوعلى شاكلتهم من رجال الله تعالى جعلوا أبدانهم أرواحا أما نحن فقد جعلنا أرواحنا أبداناً، واذا صار البدن روحاً وغلب حكم الملك على الملكوت لم يعسر على ذلك أن يخترق حدود الزمان و سدود المكان فيحكم على الزمان والمكان ولا يحكم شيء منهما عليه و بهذا يسهل عليك تصور المعراج الجسمانى و سيره فى الملكوت الا على و رجوعه قبل أن يبرد فراشه واحضار آصف عرش بلقيس قبل أن يرتد اليه

طرفه ومبارحة أمير المؤمنين عليه السلام المدينة الى المدائن لتجهيز سلمان ره، ورجوعه من ليلته بل وما هو أشد غرابة من ذلك وهو حضوره عند كل محتضر في شرق الارض وغربها من مؤمن أو منافق (يا حار همدان من يمت يرني) يسهل عليك تصور هذه القضايا الخارقة لنواميس الطبيعة يسهل اليك تصورها بل والتصديق بها نعم وانما يستعصى علينا الاذعان بها و يجعل عندنا هذا القبيل من المستحيل انغمارنا في المادة و انطمار أرواحنا في مفازات الطبيعة فلانبصر و لانتعقل الا من وراء حجبها الكثيفة .

و من للاعمى والاكمه أن يرى نور الشمس أو يستلذ بلحن نغمات الاوتار وليس عندنا لرد هذه الانوار سوى الانكار وسد باب الاعتبار، أرأيت هذين الملوين المتعاقبين على هذه الكرة؛ لوقيل لك: انّ أحدا يراهما دفعة واحدة بعينه هل تعد هذا المقال الامن المحال، ولكن لو كان في احدى كواكب المجرة التي تبعد عن نظامنا الشمسي ملائين الملائين من الاميال ذو بصر حديد وأيد شديد نظر الى الارض لا بصر الليل والنهار فيها بآن واحد يعني يرى وجهها المقابل للشمس والمعاكس له دفعة واحدة وما ذاك الا لانه ترفع عن أفق الزمان والمكان و خرج عن الحدود والقيود ولو أنّ البدن المثالي بما فيه من الروح تكاملت ملكاته و تعالت روحياته لغلبت قوته على هذا البدن العنصري وسار أوطار به حيث شاء كما ربّما ينقل مثل ذلك عن بعض المرتاضين من العرفاء الواصلين وقد قيل لبعضهم انه روى ان عيسى (ع) مشى على الماء فقال: لو كمل بقينه لمشى على الهواء و لعل الى هذا ومثله الاشارة في الحديث القدسي المعروف أطعني تكن مثلي أقول للشيء: كن فيكون وتقول له : كن فيكون.

«البداية و النهاية»

والبدء هو الغاية

كل جسم نامي من نبات أوحيوان أوانسان فبدء تكونه بذرة مختلطة من أمشاج الارض وعناصرها المختلفة ثم تستمد نموّها ورقيها من المواد الارضية وتتعاقب عليها الصور فتلبس صورة ثم تخلعها وتكتسي صورة أخرى فهي بما فيها من القوة والاستعداد لاتزال في خلع ولبس ونموّ وسموّ دائبة في صراط السير والحركة الى الغاية المعدة لها وجميع تلك الصور والفعليات التي تتعاور على تلك البذرة الحاملة للقوة والاستعداد لقبول كل تلك الصور يفيضها المبدء الا على بتوسط المثل العليا و العقول المفارقة و النفوس الكلية متدرجة في قوس النزول الى تلك المادة و البذرة الحاملة أو المحمولة للهيولى الاولى و التي هي محض القوّة و الاستعداد وهي آخر تنزلات تلك الفعلية التامة والهوية الوجودية الكاملة ثم بعد أن نزلت الى أقصى مراتب الضعف و الشأنية أخذت ترتقي في قوس الصعود من صعدة الى اخرى حتى تصل الى ما منه بدأت منه البدء و اليه المعاد و كما بدأكم تعودون فالنهاية هي العود الى البداية، و المبدء هو الغاية ، وكلّ تلك الصور المتعاقبة في قوس الصعود تتلاشى موادّها وتتفرق عناصرها و تضمحل تراكيبها امّا صورها فهي محفوظة عند أرباب أنواعها او مثلها العليا من العقول المفارقة و المجردات القادسة المدبرات امراً التي هي وجه الله الذي لا يفنى و لن يفنى ابداً و ان من شيء الاعندنا خزائنه وما

عندكم ينفد و ماعند الله باق كما أنّ تلك المادة الاولية و البذرة المعينة محفوظة فى خزائن الغيب و عنده مفاتح الغيب لا يعلمها الاّ هوفاذا جاءت الساعة باشراطها وقامت القيامة بالبعث و النشورو نفخ فى الصورو امطرت العناية الازلية من سماء المشيئة فبرزت تلك البذور عند النفخة الثانية فى الصور و اعشبت الارض و القت مافيها و تخلت وهى غير هذه الارض طبعاً يوم تبدل الارض غير الارض و السموات و برزوالله الواحد القهّار ظهر كل انسان بجسمه و بدنه و عاد عليه بدنه المثالى المتجسد المتحدبروحه فلو رأيته لقلت هذا فلان بعينه كما لو رأيت زيداً ايّام شبابه ثم رأيته كهلا لا تشك فى أنّه هوزيد بعينه مهما تغيرت صورته و تبدلت الوانه و اشكاله و لكن بما أنّ الدار الآخرة دار الجمع و دار القرار والثبات ودار الحسّ والحياة و كلّ شىء هناك حىّ و ناطق وأنّ الدار الآخرة لهى الحيوان لو كانوا يعلمون، نعم كل شىء هناك حىّ و ناطق حتى لحمك و دمك و جلدك و قالوا لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا انطقنا الله الذى انطق كل شىء، حيث أنّها دار الحسّ و الحياة و دار الجمع و الثبات تجتمع عندك جميع صورك فى جميع أدوار حياتك و يتمثل لديك كل اعمالك صغيرة و كبيرة حسناتك و سيئاتك و تكون نفسك و ذاتك و هو يتك الخاصة و روحك البارزة فى بدنك المثالى الاخروى العنصرى المناسب لدار الحسّ والحياة التى تذوب و تنصهر فيها العنصريات والماديّات، وبست الجبال بسّاً فكانت هباء منبثاً، و تكون الجبال كالعهن المنفوش و الشمس كورت والكواكب انتثرت و البحار سجرت يعنى أنّ المادة تتلاشى و تضمحل و يبقى الروح

و الجوهر والحسّ و الشعور و الحياة بارزة باشكالها الدنيوية و لكنها جوهرية أخروية نعم تكون ذاتك و نفسك هي كتابك اقرء كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيباً كتاب حسناتك بيمينك و كتاب سيئاتك بشمالك كل اعمالك بارزة امامك مجسمة باجسامها المناسبة لها من خير اوشر و هذا معنى تجسم الاعمال و هي نفس اعمالك ترداليك (انما هي اعمالكم ردت اليكم) انما تجزون ما كنتم تعملون جزاؤكم نفس اعمالكم لكن بصورتها الحقيقية وحقيقتها الجوهرية وجوهرتها الروحية لا المادية اعمالك الصالحة و احسانك للناس يعود وجهاً حسناً جميلاً تأنس به واسائتك و شرّك يعود وجهاً قبيحاً تستوحش منه نعم وقدتعود حيات وعقارب تلسعك و هكذا اعضاؤك تعود عينك ولكن بغير شحم ، و يعود سمعك ولكن بغير عظم . و يعود قلبك ولكن بدون لحم ، وهكذا يعود كل شيء منك ولكن باقوى وأصحّ مما كان في الدنيا و كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها هي غيرها و هي عينها و لوكانت غيرها تماماً لماجاز عقابها (ولاتنس حديث اللبنة) (١) و ذاتك و اعمالك و سريرتك واخلاقك و معارفك و

(١) رواه حفص بن غياث القاضي قال شهدت المسجدالحرام و ابن أبي العوجاء يسأل أبا عبدالله (ع) عن قوله تعالى : كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب ماذنب الغير ؟ قال : و يحك هي هي وهي غيرها قال : فمثل لي ذلك شيئاً من امرالدنيا قال نعم أرايت لوأن رجلا اخذ لبنة فكسرها ثم ردها في ملبنها فهي هي وهي غيرها . انظر الحديث في تفسير (البرهان)للعلامة السيد هاشم البحراني (قده) و قدنقله بتغيير في بعض الفاظ الحديث عن كتاب (المجالس) للشيخ الطوسي و (الاحتجاج) للطبرسي وغيرهما انظر(البرهان) ج ١ ص ٢٣٣ ط طهران .

ايمانك و يقينك و كفرك وجحودك هي ميزانك وهي كتابك وهي حسابك و هي صراطك وهي جنتك و هي جحيمك و اشهد ان الموت حق و النشور حق و الصراط حق والميزان حق و كل مافي القرآن العظيم حق على ظاهره و حقيقته من غير تأويل ولا تبديل ولكن اشهد أنّ الموت حق ليس معناه والمراد منه أنّ الموت أمر واقع فتكون شهادة تافهة باردة لانه أمر محسوس لاينكره أحد بل المراد أنّ الموت حق لازم موافق للحكمة و حقيقة لابد منها ولولا الموت لكان الكون و ايجاد الخلق عبثاً و باطلاً (أفحسبتم انّما خلقناكم عبثاً و انكم الينا لاترجعون) (١) فالموت و البعث والنشور و الحساب و الثواب و العقاب و كل ما ورد في الكتاب من المبدء والمعاد و احوال البرزخ بينهما و احوال يوم القيامة بعدهما كله حق موافق للحكمة و ضرورة لابد منها في العناية الازلية فالحياة و الموت و البرزخ والقيامة و الحشر و النشر و الكتاب و الحساب و هكذا كلها مراحل تطويها النفس الانسانية لتصل الى الغاية التي منها بدأت نازلة ثم تعود اليها صاعدة ،،

تفكر وتدبر ، واحسن التفكر والتدبر بقوله تعالى ، الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا وهو العزيز الغفور (٢) .

وقوله عزشأنه: أيطمع كل امرء منهم ان يدخل جنة نعيم كلا انّا خلقناهم مما يعلمون ، (٣) وهذه الاشارة خير من الف عبارة ، فهذه النطفة القذرة كيف يصح لها ان تلتحق بعظمة جبروت الله وسعة ملكوته و

(١) سورة المؤمنون آية : ١١٥ (٢) سورة الملك آية : ٢ (٣) سورة المعارج آية : ٣٨-٣٩

تدخل فى جنانه و بهاء رضوانه الاّ بعد التصفية و التهذيب و طىّ تلك المراحل و المنازل فتعود اليه كما بدأت منه والاّ بقيت مخلدة فى سجن الطبيعة و سجين المادة ، و ظلمات الا هواء ، و جحيم الرذائل النفسانية ، لهم نار جهنم خالدين فيها أبدا ، عافانا الله منها و من كلّ سوء و احسب انىّ بعد هذا كله قد اوضحت لك البيان و خرجت لك من العهدة ، و محضتك بعد المخض الحثيث بالزبدة ، و عرّفتك من غوامض المبدء مايحل لك العقدة ، و تضحى لك به انوار الحقيقة ، ولكنى حرصاً على مزيد اقناعك ورسوخ يقينك وشموخ عرفانك اضرب لك مثلا من نفسك ، هو اقرب شىء الى وجدانك وحسّك ، ففى الحكمة العالية و لعلها من معين ينابيع النبوّة ايها الانسان اعرف نفسك تعرف ربك (من عرف نفسه عرف ربه) (١) طرداً وعكساً ، ولعلنى بهذه اللمحة أحسن لك التمثيل والتصوير و افتح لك باباً من التفكير ، طالع و تطلع و انظر جسدك هذا الذى به حسّك و حياتك ، و تدبر ما فيه من القوى و الحواس ظاهرة و باطنة ، و

---

(١) المعروف فى الالسن والمشهور فى الكتب ان هذه الكلمة النيرة صادرة عن صاحب الرسالة المقدسة (ص) و لكن نقل العلامة الشيخ عبد الهادى نجا الابيارى فى كتابه (باب الفتوح لمعرفة احوال الروح) ص ٨ ط ١ مصر سنة (١٣٠٤) هـ عن القاضى الخفاجى أنه قال: عند استشهاد القاضى البيضاوى فى كلامه بقوله عليه السلام: من عرف نفسه فقد عرف ربه. أنه (ليس بحديث بل هو من كلام ابى بكر الرازى كما ذكره الحفاظ وبعض الجهلة يظنه حديثاً كما يقع فى بعض الموضوعات) وقال العلامة السيد عبدالله شبر (قده) فى كتابه مصابيح الانوار ص ٢٠٤ ج ١ طبغداد (الحديث الثلاثون ماروبناه عن جملة من علمائنا الاعلام وفضلائنا الكرام، واشتهر بين الخاص والعام من قول النبى (ص): من ☆☆

ما اشتمل عليه من الجوارح و الاعضاء ، تجد لكل جارحة ، ولكل عضو وظيفة معينة لا يتعداها ولايشاركه غيره فيها فوظيفة العين مثلاً النظر ، و وظيفة الاذن السمع فلا الاذن تتدخل يوماً فى وظيفة البصر ولا العين تتدخل يوماً بوظيفة السمع بل كل منها ملازم لوظيفته لايتعداها ولا يتجاوز الى ماسواها و هكذا جميع الاعضاء والجوارح بل حتى الشرائين والعروق و الاوردة و الشغاف و اللحم والدم و العظم و القلب و الكبد و الرئة و الدماغ ، بل و خلايا الدماغ ، بل و كريات الدم البيض و الحمر لكل منها وظيفة معينة ، و عمل خاص ، لا يتجاوزه الى غيره والكل و الجميع و ان كان يعمل لغاية واحدة و يرمى الى هدف واحد و هو حراسة هذه المدينة و ترميم ما يتداعى منها و دفع الاعداء المتهاجمين عليها لقلع قلاعها وردم حصونها ولكن كل واحد من اولئك العمال و الموظفين يقوم بعمله مستقلا كأنه ليس لهأىّ ارتباط بالآخر ولا يصده الاخر عن عمله عمل الاخر بوظيفته أم لا ، وسواء كان الآخر موجوداً أم لا ، فالعين تبصر و تؤدى وظيفتها سواء كانت الاذن موجودة أم مفقودة ، و سواء قامت بوظيفتها تماماً أم قصرت فيها و هكذا كل واحد من الاعضا و الجوارح الظاهرة أو الباطنة

☆☆عرف نفسه فقد عرف ربه) ومما هو جدير بالذكر ان هذه الكلمة لم يذكرها القاضى القضاعى فى كتابه (الشهاب) من كلمات رسول الله (ص) بل هذه الكلمة المباركة هى الكلمة السابعة من مأة كلمة التى أخرجها واختارها كبير أئمة الادب ابو عثمان الجاحظ من كلام امير المؤمنين (ع) قال الجاحظ : (ان لامير المؤمنين على بن ابيطالب مأة كلمة كل كلمة منها تفى بألف كلمة من محاسن كلام العرب) انظر مستدرك (نهج البلاغة) للعلامة الكبير الشيخ هادى آل كاشف الغطاء (قده) ص٤٧ ط نجف و انظر أيضاً الى هذه الكلمة الشريفة ص٩٠ من ذلك الكتاب فظهر مما ذكرنا ان نسبتها الى الرازى كذب محض وحديث خرافة أصلا وأساساً **القاضى الطباطبائى**

مملكة مستقلة لا يرتبط احدها بالآخر ولا يستمد بعضها من بعض حتى القلب و ان كان هو خزانة التوزيع و التموين ولكن المدد الاعظم و الفيض الاتم والذى ترتبط به جميع الاعضاء حتى القلب ولا يعمل شيء منها عمله الا باشارته و بعثه هوالدماغ الذى هو عرش النفس وكرسيها الاعظم فالنفس أى الروح تعطى الحس و تبث الحياة لكل الجوارح و الاعضاء و جميع الحواس الظاهرة و الباطنة ، و هى تعين و تعين كل جارحة و حاسة فى وظيفتها فالعين لا تؤدى وظيفتها الا بتوجه النفس اليها ، و توجيهها للبصر والنظر، ألا ترى أن النفس اذا كانت مشغولة فى التفكر فى موضوع مهم قد يمر بهشخص فلا يراه وعيناه سالمةمفتوحة، وكذا قديتكلم بحضوره متكلم فلا يسمعه، كل ذلك لان الروح منصرفة عن الحواس والجوارح منقطعة عن امدادها وارفادها التى به تستطيع أداء وظيفتها فالروح هى كل القوى و كلها تستمد من الروح كما أن القوى كلها جنود تعمل لها و تقدم كل ما يتحصل لديها الى النفس، وكل الصور المتحصلة للحواس على نحو البسط و النشر و التفصيل، من الخارج كانت كامنة و متحصلة فى النفس على نحو القبض والطى والاجمال فى الداخل افاضتها النفس على الحواس اجمالاً وقوة واستعداداً فادركتها وتحصلت لديها بسطاً وتفصيلاً وارتسمت فى لوحها تعيناً وهوية، فكانت المعلومات الذهنية المتحصلة من الاعيان الخارجية بدأت من النفس ثم عادت اليها فهى المبدء واليها المعاد النفس تبسطها و تطويها وتعديها وتبديها، أرأيت السحاب كيف ينشاء من البحر ثم يعود الى البحر أر أيت النواة حيث تخرسها فى تربة وتسقيها ثم بعد قليل من الزمن تجد منها الخير وتجود لك بسعف و ليف وكرب ثم بعد برهة بسراً ثم رطباً

ثم تمراً وهكذا سبع سنين أو سبعين ثم بعد ذلك تفنى النخلة و تعود الى النواة؛ ما أدرى هل النخلة و كل مانمى فيها وأفيض منها كله كان فى النواة ؟ بنحو الكمون و البطون و الاعداد و الاستعداد و القوة و الاجمال ثم ظهر بنحو البسط و النشر والتفصيل و الفعلية فكانت هى المبدء و اليها المعاد لا أدرى، ولكن أيها الانسان (اعرف نفسك تعرف ربك) أو اعكسها و قل (اعرف ربك تعرف نفسك) العين لا تبصر الا بالنفس و النفس لاتبصر الا بالعين نعم قد تترقى النفس الى حظاير القدس و تلحق بالمجردات فلا تحتاج فى مدركاتها الى استعمال آلة فتكون بشدة اتصالها وتعلقها بمثلها العليا ومبادئها المقدسة سميعة بلا أذن بصيرة بلا عين قابضة وباسطة بلا يد عاقلة بلا قلب ذاك مقام (كنت سمعه الذى يسمع به و بصره الذى يبصر به) (١)

(چه بى بسمع وبى ببصر عيان شد)

هناك ترتقى النفس من جنات تجرى من تحتها الانهار الى (رضوان من الله اكبر) بل هناك أى فى ذات نفسك الجنان و الرضوان و الحور و الولدان هناك مقام اعددت لعبدى المؤمن ما لاعين رأت و

(١) اشارة الى الحديث الشريف عن الامام الصادق (ع) قال قال الله تعالى: ما تقرب الى عبدى المؤمن بمثل اداء الفرائض وأنه ليتنفل لى حتى أحبه الخ أنظر الى كتب الاحاديث للامامية تجد الحديث باختلاف فى بعض الفاظه ورواه الشيخ الثقة الجليل الحسين بن سعيد الاهوازى رحمه الله صاحب التصانيف الكثيرة وبكثرة كتبه يضرب المثل وهو من اصحاب الامام على بن موسى الرضا والجواد والهادى عليهم السلام -فى كتابه (المؤمن)- المخطوط - عن أبى جعفر و أبى عبدالله عليهما السلام .

القاضى الطباطبائى

لا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر و هم فيما اشتهت أنفسهم خالدون هناك مقام.

باسمائك الحسنى اروح خاطرى اذا هب من قدس الجلال نسيمها
اذا ظمأت نفسى فانك ريها وان شقيت يوماً فانت نعيمها

گر باقليم عشق رو آرى همه آفاق گلستان بينى
آنچه بينى دلت همان خواهد وآنچه خواهد دلت همان بينى

رزقنا الله تلك المنازل الرفيعة ، وجعلنا من السالكين اليها الواصلين اليه ومن أهل الزلفى عنده، والكرامة عليه، فانه لاينال ذلك الا بفضله، و فيضه ولطفه و كرمه.

وان أردت الخلاصة والزبدة فاعلم: أن كل حركة تستلزم أربعة أركان المحرّك والمتحرك ومامنه الحركة ومااليه الحركة ولاشك انك واقع فى صراط الحركة والمحرّك علتك والمتحرك شخصيتك وهويتك (١) ومامنه

(١) وقولنا المتحرك شخصيتك وهويتك اشارة الى الحركة الجوهرية التى شيدأركانها وأنار برهانها الحكيم الالهى أستاذ الحكماء المتألهين (الملا صدرا) قدس سره وتبعه من بعده وهى مبنية على ان تبدل الصفات والاعراض يستلزم تبدل الذات والا كان العرض مستقلا عن معروضه .
وهو باطل قطعاً وعلى ذلك يبتنى برهان حدوث العالم متغير و كل متغير حادث فلو كان تغير الصفات لايستلزم تغير الذات لم يتم هذا البرهان كماهو ظاهر، وعليه فلا ريب أن كل شخص يتحرك فى أعراضه وأوصافه فهو اذاً متحرك بجوهره و ذاته ولكن على نحو الاتصال و كل مرتبة لاحقة واجدة لما قبلها من المراتب حتى تصل الى غايتها صاعدة وراجعة فسبحان الذى بيده ملكوت كل شىء و اليه ترجعون.

منه دام ظله.

الحركة أوّل ما خلق الله النفس الرحمـانى (١) والعقل الكلى فانّ منه الحركة نزولاً واليه الحركة صعوداً اللهم لك الجودو أنت الجواد ومنك الوجود والايجاد، ومنك البدء واليك المعـاد، النور واحد أحدى بسيط لا تعدد فيه ولا تكرار، ولكن اذا اشرق على هيا كل الممكنات ظهرت الاشباح والظلال على حسب القابليات، فالنور سطع من شمس الشموس و روح الارواح وغيب الغيوب والاظلة هى الوجودات الامكانية والقابلية هى حدود الماهية والاعيان الثابتة، ألم تر الى ربك كيف مد الظل باشراق شمس الحقيقية عليه بسطاً ثم ينطوى ذلك النهار وتلك الانوار فلا يبقى أثر لظله ولالذى ظل قبضاً ولكن قبضاً يسيراً، فتدبر نكتة اليسير هنـا و أحسن التفكير، وحقاًاذا اشرقت الشمس انطمست الكواكب وزالت الاشباح والاظلة وقامت القيامة وأتى النداء من معاقد عرش العظمة وسبحات وجه الجلال والجبروت ـلمن الملك اليوم ـ لله الواحدالقهار، وكل شىءهالك الاوجه وكل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذى الجلال والاكرام تندك الجهات و يبقى الوجه ثم قبضناه أى قبضنا وجه الكائنات وظل الممكنات الينا قبضاً سهلاً يسيراً، و ما أمرنا الاّ واحدة كلمح بالبصر.

و عساك قد اقتنعت بما اترعت لك من البيان فـى تصوير المعاد

---

(١) قد تكرر فى عبارات هذاالسفر الجليل كمافى عبائر كثير من الحكماء والعرفاء خاصة فى كتب صدر المتألهين قدس سره التعبير عن اول ما خلق الله تعالى تارة «بالنفس الرحمانى» وأخرى «بالحق المخلوق به» وثالثة «بالرحمة التى وسعت كل شىء» أمـا الاول فالمشهور أنه بفتح حرف الفاء. و النفس عبارة عن الهواء الذى يدخل من الفم و الانف حال التنفس ☆☆

الجسمانى وأنّه ممكن ذاتاً واجب وقوعاً وليس هو من اعادة المعدوم ولا من الفرض الموهوم ، و انّما هو سير وحركة و تفريق و جمع و استبدال و انتقال من حال الى حال ، و يحسن أن نختم المقال ببعض ما جاء فى الكتاب الكريم و احاديث أهل البيت عليهم السلام و نجعله (مسك الختام)

وليس الغرض من ذكرها الاستدلال بالادلة النقلية بل لبيان مطابقة العقل للنقل و موافقة الوحى للوجدان والبرهان للعيان.

أمّا القرآن العزيز فاكثر الآيات ظاهرة فى أنّ الذى يرجع الى الله عزّ شأنه و يعود اليه هو هذا الجسد المعين و الهوية الخاصة التى يشار اليها بهذا و يعبر عن نفسه (أنا) مثل قوله تعالى : الى الله مرجعكم جميعاً (١) و اتقّوا يوماً ترجعون فيه الى الله (٢) أفحسبتم انما خلقناكم عبثاً و انكم الينا لا ترجعون (٣) وقوله تعالى : كما بدأكم تعودون (٤) كما بدأنا أوّل خلق نعيده (٥) هو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده (٦) و

☆☆فى الرئتين ويخرج منهما الى الخارج. وهذا الهواء النقى ضرورى لاستمرار حياة الانسان الحى بل لكل حى ذى الرئة باصلاح الدم الفاسد بواسطة الرئتين فى حركتى الشهيق والزفير و احالته الى دم أحمر شريانى بعد أن كان أسود وريدياً.

وهذا الهواء الداخل والخارج باعتماده على المخارج يصير حروفاً مختلفة بالنوع . وذلك الهواء بمنزلة الوجود وانبساطه و المخارج بمنزلة الماهيات الممكنة والحروف المختلفة بمنزلة مراتب الماهيات المختلفة المتكثرة والنفس بمنزلة حقيقة الوجود الصرف والبحت البسيط و غيب الغيوب و لذا قال☆☆

(١) سورة المائدة آية : ٤٨ (٢) سورة البقرة آية: ٢٨١ (٣) سورة المؤمنون آية: ١١٥ (٤) سورة الاعراف آية : ٢٩ (٥) سورة الانبياء آية : ١٠٤ (٦) سورة الروم آية: ٢٧

تشير هذه الكريمة و نظائرها الى أنّ ثبوت المبدء يستلزم ثبوت المعاد بل هما متلازمان ثبوتاًاو اثباتاً و لولا المعاد بطلت الحكمة و اذا بطلت الحكمة بطل المبدء و لزم التعطيل أو العبث أو الصدفة و ما أشبه ذلك من اللوازم الفاسدة التى أوضحنا بطلانها فى الجزء الاول من كتاب (الدين و الاسلام) (١) فالمعاد فى الجملة ضرورىّ لابد من الاعتراف به والمصير اليه و بعض الآيات كالصريحة بانه جسمانى (وضرب لنامثلاً و نسى خلقه قالمن يحى العظام و هى رميم قل يحييها الذى انشأها أوّل مرّة) (٢) والآية التى بعدها تشير الى كيفية الاحياء و اسلوبه (الذى جعل لكم من الشجر الاخضر ناراً فاذا أنتم منه توقدون) (٣) وهى طريقة البروز والكمون والطى والنشر.

(أو ليس الذى خلق السموات و الارض بقادر على أن يخلق مثلهم) (٤) و هذه المثلية هى العينية فهو مثله باعتبار و عينه باعتبار آخر و اختلاف الاعتبارين من اختلاف طباع النشأتين كما أوضحناه فيما مر عليك.

☆☆ بعض الاكابر من اساتذة الحكمة و العرفان فى مقام التمثيل: ☆☆

(١) طبع هذا الكتاب القيم فى جزئين وبرز الى عالم الوجود بالطبع الجيد النفيس وعم نفعه العالم الاسلامى سنة ١٣٣٠ هـ فى بلدة صيدا - لبنان فى مطبعة «العرفان» للشيخ العلامة المجاهد الشيخ أحمد عارف الزين شيخ العلم والادب مدير مجلة «العرفان» الغراء و كم لهذا الرجل الفذ امثال هذه الخدمات الجليلة التى اداها الى المجتمع الدينى والعالم المذهبى نسأل الله تعالى دوام توفيقه وتأييده.

القاضى الطباطبائى

(٢) سورة يس آية: ٧٨-٧٩ (٣) سورة يس آية: ٨٠ (٤) سورة يس آية: ٨١

(أما الاخبار الشريفة) فقد جاءت باوسع من ذلك البيان و أفصحت عن كل ماجلّ دقّ، وما هو بالحق أحق، ففي الاحتجاج عن أمير المؤمنين (ع) و مثله عن الصادق «ع» و نقله في البحار بطوله وفيه بعض القضايا المحتاجة الى التأويل أو التحصيل ولكن محل شاهدنا منه لاغموض فيه بعد مراجعة ما ذكرناه من الفصول والاصول قال أي الزنديق يسأل الصادق سلام الله عليه بعد قوله «ع» هو سبحانه يحي البدن بعد موته و يعيده بعد فنائه فاين الروح ؟ قال : في بطن الارض حيث مصرع البدن الى وقت البعث قال فمن صلب فاين روحه ؟ قال : في كف الملك الذي قبضها حتى يودعها الارض و أقول : لعله يشير سلام الله عليه بهذه الجملة الى علاقة الروح بالبدن بعد فراقها و انها مرتبطة به لشدّة الاتصال في الدنيا به كما عرفت من أنّ آثار الروح تظهر على البدن كحمرة الخجل وصفرة الوجل وضربان القلب و رعشة البدن و انفعالات البدن تظهر و تسرى الى الروح كألم الضربة و الطعنة و سائر العوارض على البدن التي تتألم منها الروح بحكم تحقق الوحدة بينهما أي أنّ البدن هو الروح بمرتبته العليا، و الروح هو البدن بمرتبته السفلى ؛ و الموت نوع من التعطيل في التصرف .

ثم قال: أي الزنديق أفيتلاشى الروح بعد خروجه من قالبه أم هو باق قال: بل هو باق الى وقت ينفخ في الصور فعند ذلك تبطل الاشياء وتفنى

☆☆(النفس الرحماني كالنفس الانساني ونسبة الماهيات الممكنة الى النفس الرحماني كنسبة الحروف والكلمات الى النفس الانساني فكما ان الحروف و الكلمات عين النفس الانساني في الخارج ومتحدة معه و متحصلة به فكذلك الماهيات عين النفس الرحماني ومتحدة معه ومتحصلة به) قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي النفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا ☆☆

فلاحس ولا محسوس ثم أعيدت الاشياء كما بدأها مدبّرها أقول : هذا اشارة الى ما بين النفختين يوم يأتي النداء لمن الملك اليوم فلامجيب الا نور الانوار ، لله الواحد القهار ، حيث عرفت أنّ شمس الشموس ، اذا تجلت بتمام نورها للعقول و النفوس ، استولى عليها الفناء و الطموس ، فلا ظل ولاذو ظل ، ولا حس ولا محسوس .

(همه آنست ونيست جزاو) (وحده لا اله الا هو).

☆ ☆ بمثله مدداً . والغرض من هذه الكلمات اثبات المثال له تعالى لا اثبات المثل له فانه ليس كمثله شيء و هو السميع البصير كما في التنزيل المجيد.

و احتمل بعض اساتذتنا دام بقاه ان التعبير بالنفس الرحماني لعله اقتباس من قوله تعالى : و الصبح اذا تنفس حيث انهم شبهوا هذا النور اعني نور الوجود المنبسط على هياكل الممكنات بتنفس الصبح و اشراق نور الشمس و انبساطه كما اشرق ذلك النور على الماهيات و اخذ كل واحد منها من هذا النور بقدرها (انزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها).

واما الثاني اعني التعبير بالحق المخلوق به فانهم قالوا ان المراد بالحق ههنا هو الثابت و لما كان هذا الوجود ثابتاً بذاته فلذا أطلق عليه الحق و كونه مخلوقاً به لكون الماهيات موجودة به .

و أما الثالث فهو اقتباس من قوله تعالى : و رحمتي وسعت كل شيء . لان المراد من الرحمة هو الخير و الفيض الفائض من الفياض والا نعطاف والاحسان منه ولما كان الفيض المنبسط خيراً بل هو الخير الفائض وشاملا لجميع الموجودات عبر عنه بها كما صرح به بعضهم .

و أما الاختلاف في التعبير فانما هو بحسب الاصطلاحات كما أشار به شيخنا الامام دام ظله فيما سبق من كلامه الشريف انظر صفحة ٢٠٦

القاضي الطباطبائي

ثم قال : الزنديق (١) فأنى له بالبعث و البدن قد بلى و الاعضاء قد تفرقت فعضو ببلدة يأكله سباعها ، و عضو بأخرى تمزقه هوامها ، و عضو قد صار تراباً بنى به مع الطين حائط قال انّ الذى أنشأه من غير شيء و صوّره على غير مثال سبق قادر أن يعيده كما بدأه قال أوضح لى ذلك قال الامام عليه السلام انّ الروح مقيمة فى مكانها روح المحسن فى ضياء و فسحة و روح المسيء فى ضيق و ظلمة و البدن يصير تراباً كما منه خلق و ما تقذف به السباع و الهوام من أجوافها مما أكلته و مزقته كلّ ذلك فى التراب محفوظ عند من لا يعزب عن علمه مثقال ذرة فى ظلمات الارض و يعلم عدد الاشياء و وزنها و أن تراب الروحانيين بمنزلة الذهب فى التراب فاذا كان حين البعث مطر الارض مطر النشور فتربو الارض ثم تمخض مخض السقاء فيصير تراب البشر كمصير الذهب من التراب اذا غسل

---

(١) (الزنديق) كلمة فارسية معربة قال ثعلب : ليس زنديق ولا فرزين من كلام العرب ثم قال : و يلى البياذقة و هم الرجالة (يريدان الفرزين فى الشطرنج يلى البياذقة . و الفرزين هو الملك فى اصطلاح الشطرنج) و ليس فى كلام العرب زنديق و انما تقول العرب : رجل زندق وزندقى : اذا كان شديد البخل و اذا ارادت العرب معنى ما تقوله العامة قالوا ملحدو دهرى فاذا ارادوا معنى السن قالوا دهرى (بالضم للفرق بينهما) و قال سيبويه : الهاء فى زنادقة و فرازنة عوض عن الياء فى زنديق و فرزين قال ابن دريد : قال ابوحاتم الزنديق فارسى معرب كأن اصله عنده زنده كرد زنده : الحياة و كرد : العمل . اى : يقول بدوام الدهر قال ابو بكر : قالوا : رجل زندقى و زندقى (يعنى بفتح الزاء و كسرها) و ليس من كلام العرب و فى المعيار : و هو بالفارسية (زندكيش) انظر تفصيل ذلك فى كتاب (المعرب) للجواليقى و هامشه ص ١٦٦-١٦٧ ط مصر . ☆ ☆

بالماء و الزبد من اللبن اذا مخض فيجمع تراب كل قالب الى قالبه ينتقل باذن الله القادر الى حيث الروح فتعود الصور باذن المصوّر كهيئاتها و تلج الروح فيها فاذاً قد استوى لا ينكر من نفسه شيئاً انتهى ما أردنا نقله من هذا الخبر الشريف ولو أردنا شرح هذه الكلمات النيرة وتفسير كل جملة منها كما هوحقه اقتضى ذلك تأليف رسالة مستقلة ولكن نعلق على بعضها اشارة اجمالية تكون مفتاحاً لرتاجها وذبالة لسراجها .

قوله: «ع» الروح مقيمة فى مكانها وحيث أنّها من المجردات والتجرد فوق الزمان والمكان أى ليس للمجرد زمان ولا مكان فلعل المراد من كونها مقيمة فى مكانها وقوفها عن الحركة لوصولها الى الغايه التى تحصلت لها

☆☆ وقيل هومعرب زندى أى متدين بكتاب يقال له (زند) ادعى المجوس انه كتاب زرادشت ثم استعمل فى العرف لمبطن الكفر و هم اصحاب مزدك الذى ظهر فى ايام قباذ بن فيروزو قيل انه معرب (زن دين) اى دين المرأة انظر محيط المحيط ص٨٨٩ ج ١ ط بيروت للمعلم بطرس البستانى المتوفى سنة (١٣٠١) هـ .

وقال شيخنا الامام دام ظله فى (الايات البينات) ص ٢-١٥ ط نجف عند بيان انواع الالحاد و ضروب الزندقة (لاتحسب ان الزندقة مذهب من المذاهب اودين من الاديان كلا بل هى ذلك الالحاد البحت و الكفر المحض سوى ان لفظة الالحاد عربية صراح و الزندقة فارسية معربة) ثم شرع دام ظله العالى - لبيان ان دخول هذا اللفظ فى لسان المسلمين كان على الظن الغالب فى اواخر القرن الاول وأيضاً شرع لبيان تطورات الالحاد على مر القرون و مناقضته مع الاديان و تشكله باشكال مختلفة حتى وصل الى البابية و البهائية(☆) الذنيهم من اركان الالحاد والزندقة و ذكر السيد المرتضى علم الهدى قدس سره أيضاً شطراً وافراً من احوال الزنادقة فى الاسلام فى كتاب أماليه انظر ص ٨٨-١٠٢ ج ١ ط مصر. **القاضى الطباطبائى**

(☆) أحسن ما ألف فى تاريخ هذه الفرقة الضالة هو كتاب (مفتاح ☆☆

من سيرها الى الكمال الميسر لها فى نشأتها الاولى «وكل ميسر لماخلق له» أمّا بعد انتقالها الى النشأة الثانية فهى هناك واقفة ومقيمة فى مكانها قد خرجت عن عالم الترقى والاعداد والاستعداد الذى كان لها بتلك الدار ونزلت بدار القرار والاستقرار بخلاف الجسد الذى بقى فى صراط الحركة ودار الاعداد والاستعداد والتبدل والانتقال من حال الى حال ومن صورة الى أخرى حتى ينتهى الى الصورة الاخيرة الجامعة لجميع الصور ذلك يوم الجمع وهى التى يبلغ البدن بها الى الغاية التى يكون بها بدناً أخروياً يصلح للاتصال بالروح فيعود اليها كما كان فى النشأة الاولى فالمعاد هو معاد البدن الى الروح لامعاد الروح الى البدن وهنا تقف الحركة وينتهى السير والاعداد والاستعداد وردوا الى الله مولاهم الحق وهو الذى يبدء الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه، وله المثل الاعلى، والاهونية هنا من جهة القابل لا من جهة الفاعل فانّه جلّ وعلا ليس شيء أهون عليه من شيء اذ الجميع فى ظرف قدرته سواء وما أمرنا الا واحدة كلمح بالبصر ولكن حيث أنّ تراب البدن كما عرفت صارت له مع الروح علاقة خاصة اكتسب بها بعض

☆☆ باب الابواب) المطبوع فى مطبعة المنار بمصر سنة (١٣٢١) هـ ألفه المؤرخ المحقق زعيم الدولة رئيس الحكماء الدكتور ميرزا محمد مهدى خان التبريزى نزيل مصر (القاهرة) المتوفى فى الرابع من شهر محرم سنة (١٣٣٣) هـ وهو من أنفس الآثار الخالدة وأصح الكتب التأريخية وأتقنها فى تأريخهم وسرد خرافاتهم وكونهم من ولائد السياسة الغاشمة بالتحقيق والتنقيب والتحليل الصحيح وكفتنا مؤنة التعريف بهذا الكتاب والاعتماد على ماجادت به يراعة مؤلفه اطراء شيخنا الامام دام ظله عليه وعلى مؤلفه المرحوم طاب ثراه فى كتابه (الايات البينات) ص ١٥-١٦ ط نجف.

المزايا و امتاز بذلك عن سائر الاتربة فرجوعه الى الروح التى له معها تمام الانس وأقوى العلاقة بل لاتزال العلاقة ثابتة فضعفت ثم تضاعفت أهون من انشاء الروح من التراب أى البدن الذى لم تكن لها به أى علاقة سابقة حسبما عرفت من أن النفس جسمانية الحدوث روحانية البقاء اذاً فما أبعدالفرق بين المقامين وهل من شك بأن النشأة الثانية أهون النشأتين

وقوله: (ع) ويعود تراباً كما منه خلق لعله يشير الى ناحية من تلك الجوهرة يعنى يصير تراباً كالتراب الذى خلق منه وحق المعنى أن يقال: يعود الى التراب الذى خلق منه ولكن حيث أنّ التراب الذى خلق منه قد اكتسب من ملابسة الروح فى النشأة ملكات وكمالات كانت فيه على نحو الاستعداد فصارت على نحو الفعلية لذا قال سلام الله كما منه خلق أى كالتراب الذى خلق منه من حيث نوعه لا من خصوصياته أو من حيث أنّ طريق نزوله كطريق صعوده فتدبّره جيداً .

قوله: «ع» وما تقذف به السباع الى الآخر اشارة الى دفع شبهة الآكل و المأكول وأنّ التغذية والنمو فى الاجسام ليس بصيرورة المأكول جزأ من الآكل بل هو معدلافاضة النفس الكلية بمشيئته تعالى صورة أخرى عليه بدلاً عما تحلل من ذلك الجسم فالمراد انّ جميع الصور المفاضة المتعلقة كلها محفوظة فى التراب عند ربّ الارباب .

قوله: «ع» (وان تراب الروحانيين بمنزلة الذهب فى التراب) لعلّه اشارة الى أنّ النفوس القادسة التى بلغت أقصى مراتب الصفاء و التجرد حتى تجردت أجسامها وصارت أرواحاً لاتبلى ولا تتغير كالذهب الذى لايغيره

التراب ولا يؤثر فيه كما ورد فى كثير من الاخبار المنقولة فى البحار و غيره و لعل المراد بمطر النشور نفخة الصور الثانية التى تقوم بها الخلائق أحياء بعد فناء الجميع بالنفخة الاولى وفى بعض الاخبار أنّ الله سبحانه يرسل سحاباً فتمطر على أرض المحشر فينشر البشر ويخرج كما يخرج النبات من الارض غب المطر و اكثر آيات المعاد و الحشر و النشر فى القرآن العزيز تشير الى ذلك مثل قوله تعالى: و نزّلنا من السمآء مآء مبار كاًفأ نبتنا به جنّات و حبّ الحصيد (١) و أحيينا به بلدة ميتاً كذلك الخروج (٢) و كذلك تخرجون (٣) كذلك النشور (٤) الى كثير من أمثالها .

وقوله : «ع» فيجمع تراب كل قالب الى قالبه ينتقل باذن الله القادر الى حيث الروح فتعود الصوّر باذن المصور كهيئاتها وتلج الروح فيها ، صريح فيما سبق من أنّ البدن بعد استكماله و كماله و بلوغه أقصى ماقدّر له من السير فى صراط الحركة و الاعداد و الاستعداد ينتقل الى الروح و يتحد معها أقوى من اتحّاده بها فى النشأة الاولى لانّه صار لطيفاً روحياً و كان كثيفاً ماديّاً ، ولعل فى قوله عليه السلام : فتعود الصور باذن المصور كهيئاتها و تلج الروح فيها ايماء الى ما ذكرنا من : أنّ الصور المتعاقبة على البذرة الاولى التى تكون الانسان منها جنيناً ثم رضيعاً و شاباً و كهلاً و شيخاً كلّها محفوظة فى مبادئها العالية و النفوس الكلية و يوم الحشر و النشر

---

(١) سورة: ق آية : ٩ (٢) سورة ق آية: ١١ (٣) سورة الروم آية: ١٩
(٤) سورة فاطر آية : ٩

و هو يوم الجمع تعود كهيئاتها و تتصل بالروح الاتصال الذى عبرّ عنه الامام(ع) بقوله: و تلج الروح فيها فاذن قداستوى لاينكر من نفسه شيئاً فتجتمع كل الصور فيه ماثلة لديه، و ليس العائد تلك الصور المحسوسة فحسب بل يعود لك حتى أعمالك و صفاتك و ملكاتك و كل عمل خير اوشرّ يعود ماثلاً لديك بحقيقته و جوهره فالنميمة عقرب يلسعك والسعاية أفعى تلدغك و الغيبة لحم ميت تأكله و هكذا كلّ ماجنت جوارحك و اقترفته يدك أو لسانك و مثل ذا كلّ عمل حسن أو معروف تجده صورة جميلة تؤنسك (و وجدوا ماعملوا حاضراً ولا يظلم ربك أحداً) (١) (و ما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) (٢) انمّا تجزون ماكنتم تعملون (٣) ولا حذف هنا ولا تقدير كما يتخيله بعض المفسرّين بل الجزاء نفس العمل و فى الحديث يقول جلّ شأنه: يوم القيامة للعباد أعمالكم ردّت اليكم. ولكن بجوهرها و حقائقها فكلّ مافى هذه الدار مجاز و الحقيقة هناك و هذا معنى ما سمعته أو تسمعه من تجسم الاعمال فانّ عملك هو الكتاب الذى لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الاّ أحصاها (و كل انسان الزمناه طائره فى عنقه و نخرج له يوم القيامة كتاباً يلقاه منشوراً اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيباً) (٤) فعن العياشى عن خالد بن نسيج عن ابى عبد الله الصادق «ع» اذا كان يوم القيامة دفع الى الانسان كتابه ثم قيل له اقرء قلت فيعرف ما فيه؟ فقال انّ الله يذكره فما من لحظة

---

(١) سورة الكهف آية: ٤٩ (٢) سورة النحل آية: ١١٨ (٣) سورة الطور آية: ١٦ (٤) سورة الاسراء آية: ١٣ - ١٤

ولا كلمة ولا نقل قدم ولا شيء فعله الا ذكره كأنه فعله تلك الساعة قالوا ياويلنا ما لهذا الكتاب لايغادر صغيرة ولا كبيرة الا أحصاها، و من ناحية تجسم الاعمال يأتى القرآن يوم القيامة شافعاً مشفعاً أو شاكياً الى ربه ممنّ هجره أو لم يحفظه. و من قرأ سورة لا أقسم وكان يعمل بهابعثها الله معه من قبره فى أحسن صورة تبشره و تضحك فى وجهه حتى يجوز الصراط و بعض السور تصير صورة جميلة تؤنسه فى قبره. و من هذا ما ورد من أنّ أهل الجنة جرد مرد و المتكبرون يحشرون كالذّر يطأهم الناس بأقدامهم و انّ ضرس أحدهم كجبل أحد. (انّ الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً انمّا يأكلون فى بطونهم ناراً)(١) و فى الكافى من حديث طويل يقول الصادق عليه السلام فيه: يدعى المؤمن للحساب فيتقدم القرآن أمامه فى أحسن صورة فيقول: يارب أنا القرآن و هذا عبدك المؤمن قد كان يتعب نفسه بتلاوتى و يطيل ليله بترتيلى و تفيض عيناه اذا تهجد فارضه كما أرضانى فيقول العزيز الجبار: ابسط يمينك فيملاها من رضوان الله و يملاء شماله من رحمة الله ثم يقال: هذه الجنة مباحة لك فاقرأ و اصعد فكلمّا قرأ آية صعد درجة، و فى خبر طويل روى بعضه فى البحار عن عقد الدرر فى الامام المنتظر «ع» يقول فيه انهّ تعالى يسلط على الكافر فى قبره تسعة و تسعين تنينا ينهشن لحمه و يكسرن عظمه يترددن عليه كذلك الى يوم يبعث. أقول: وفى أربعين الشيخ البهائى (قده) و يسلط عليه حيات الارض روى فى الكافى عن الامام أبى عبدالله الصادق

(١) سورة النساء آية: ١٠

عليه السلام انّ الله يسلط عليه تسعه و تسعين تنيناً لو انّ واحداً منها نفخ على الارض ما أنبتت شجراً أبداً، و روى الجمهور هذا المضمون بهذا العدد الخاص أيضاً عن النبى «ص» قال: بعض اصحاب الحال ولا ينبغى ان يتعجب من التخصيص بهذا العدد فلعل عدد هذه الحيات بقدر عدد الصفات المذمومة من الكبر و الرياء والحسد و الحقد و سائر الاخلاق والملكات الردية فانها تتشعب تتنوّع انواعاً كثيرة وهى بعينها تنقلب حيات فى تلك النشأة انتهى.

واقول: انّ التعبير الاصح هو ما قلناه من انّها هى بعينها حيات فى تلك النشأة وفى هذه لا انها تنقلب ولكنما الدنيا غلاف الآخرة وقشرها و الآخرة هى اللب و الحقيقة و هى موجودة حالاً فى باطن الدنيا كما يشير اليه قوله تعالى: يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون (١) يستعجلونك بالعذاب و انّ جهنّم لمحيطة بالكافرين (٢) و اسم الفاعل حقيقة فيما تلبس بالمبدء حالاً لا ما يتلبس به فى المستقبل نعم الآخرة داخلة فى الدنيا دخول الرقيقة فى الحقيقة و المعنى فى اللفظ و الروح فى الجسم و الهيولى مع الصورة ومن هنا يتجه ببعض الاعتبارات دعوى اتحاد الدنيا مع الآخرة اتحاداً حقيقياً والاتحاد الحقيقى كما مرّت الاشارة اليه هو اتحاد المتحصل مع غير المتحصل يعنى اتحاد ما بالقوة مع ما بالفعل كاتحاد المادة بالصورة و الجنس مع الفصل تحقيقاً و اعتباراً امّا الشيئان المتحصلان فلا يتحدان أبداً كما ان الشيئين غير المتحصلين يستحيل أن يكونا متحدين الا اعتباراً وجعلاً لا حقيقة وواقعاً

(١) سورة الروم آية: ٧ (٢) سورة العنكبوت آية: ٥٤

وقد أحسن التلميح المليح الى هذه الحقيقة الشاعر العرفانى ممنّ عاصرناه حيث يقول فى ارتجالية له بديعة مطربة :

روحى فى روحك ممزوجة ورّبما تمزج روحان
حتى كأنىّ منك فى وحدة لوصحّ أن يتحد اثنان

و يعجبنى منها قوله قدست روحه الزكية :

هامو هيامى فيك لو انهم قد عرفوا معناك عرفانى
لكن تجليت فاعشيتهم بفرط انوار و نيران

واليه يشير أيضاً العارف الالهى الشيخ محمود التبريزى الشبسترى .

حلول و اتحاد اينجا محالست كه دروحدت دوئى عين ضلالست

و مهما يكن من شىء فلا شك عند العارفين من أرباب اليقين أنّ كلّ شىء فى هذه الدنيا قشر و صورة ولبابه وجوهره فى الآخرة والى هذا يرجع مامرّ عليك من أنّ الآيات والاحاديث قداستفاضت صريحة بتجسم الاحوال و الاعمال والملكات و غيرها ، وكلّ ذلك حق ليس فيه ريب. وانّما يؤمن به الواصلون الذين شاهدوا الحقائق عياناً وارتفعوا عن درجة الايمان بالغيب . (١)

---

(١) فاستمع هنا أيها القارىء العزيز - لقضية نقلها العلامة القاضى سعيد القمى (قده) المتوفى سنة (١١٠٣) ﻫ فى رسالة الطلائع و البوارق الملكوتية فى تحقيق أن لكل حقيقة من الحقائق الامكانية صورة وأن أحسنها الصورة الانسانية و هى الرسالة العاشرة من رسائل كتابه (الاربعينيات) - المخطوط -.

قال قدس سره: (قدوصل الينا ممن يوثق به عن استاذ اساتيذنا بهاء الملة و الدين العاملى عامله الله بلطفه الخفى والجلى أنه ذهب يوماً الى زيارة بعض ☆☆

والنواة التى تدور عليها هذه الكهارب هى ما تكرر ذكره وأشرنا اليه من أنّ شيئية الشيء و شخصيته التى تكون بها هويته و بصيرهوهوويمتاز عن غيره انمّا تحقق بصورته لا بمادته و انمّا المادة هيولى صرفة و قوة محضة و استعداد خاص لكل الصور المتعاقبة وكلّ صورة لاحقة جامعة لكمال ما قبلها من الصورة السابقة وكل سابقة فهى معدة لكل لاحقة حتى تنتهى الى الصورة الاخرويّة الاخيرة التى تعاد يوم المعاد وتقف بين يدى ربّ العباد ، وهى الصورة الدنيوّية الاخروّية الجامعة لكل الصوّر طولاً لاعرضاً ، بل طولاً و عرضاً ، فانّه و ان كان من المستحيل اجتماع صورتين فعليتين فى شيء واحد كاستحالة اجتماع شخصيتين و هويتين فى شخص واحد ، ولكن هذا انمّا هو فى هذه النشأة دار التزاحم والتصادم بخلاف النشأة الثانية دار الجمع والنظم ، وكل هذا من جهة ضيق المادة وما يتألف منها، امّا الصوّر المجردة عن المواد المتعالية عن القوّة والاستعداد كالمفارقات العلوية فلا تزاحم فيها ولاتضاد ، فتدبره عساك تكون من أهله.

✡✡أرباب الحال وهو يأوى الى مقبرة من مقابر اصفهان فلما جلس عنده ذكر ذلك العارف للشيخ الاستاذ أنه راى قبل ذلك اليوم أمراً غريباً فى تلك المقبرة قال: رأيت جماعة جاؤا بجنازة الى هذه المقبرة ودفنوا ميتهم فى موضع كذا ورجعو فلما مضت ساعة شممت رائحة طيبة لم يكن من روائح هذه النشأة فتحيرت من ذلك ونظرت متفحصاً بمنة ويسرة لاعلم من أين جائت تلك الرائحة الطيبة فاذاً شاب حسن الهيئة جميل الوجه فى زى الملوك يمشى نحو ذلك القبر الى أن وصل اليه ـ خلف فصيل كان هناك ـ فتعجبت كثيراً فلما جلس عند القبر فقدته وكأنه نزل الى القبر ثم لم يمض من ذلك زمان اذفاجأتنى رائحه خبيثة أخبث مايكون فنظرت فاذاً كلب يمشى على اثر الشاب الى أن وصل الى القبر✡✡

ثم انّ المراد بالصورة فى قولهم انّ حقيقة كل شيء بصورته لا بمادته الصورة التى هى أحد الانواع الجواهر الخمسة وهى الوجود الخاص المعين لا الصورة بمعناها العرفى واستعمالها الدارج التى ترتسم بالمرآة أو بالخطوط والنقوش أو بالماء ونحوه أو بالتصوير الشمسى فانها اعراض و أشكال ترجع الى كم أو كيف أو اضافة... والقصارى انّ بهذه القاعدة الحكمية المحكمة تمشى قضية المعاد الجسمانى فى سبيل لاحب لاترى فيه عوجاً ولا امتاً، ولا التواء ،ولا تعاريج، وتتهافت على أشعة كل الشبهات والمناقشات، تهافت الفراش على النار، ولا يبقى مجال لشبهة الا كل والمأكول ، و لا لاستحالة اعادة المعدوم، ولا لغير ذلك مما قيل أو يقال فى هذا المجال.

نعم هنا خاطرة خاطئة لابد من التعرض لها و نفض ما يعلق على بعض الاذهان من غبارها، واقالة عثارها، وهى توهم: أنّ فى عود الروح الى البدن

☆☆واستتر هناك فبقيت متعجباً اذ خرج الشاب الذى جاء أولا وهو رث الهيئة مجروح الجثة فأخذ فى الطريق الذى جاء منه فتبعته والتمست منه حقيقة الحال فقال: انى كنت مأموراً بأن أصحب هذا الميت فى قبره لانى كنت عمله الصالح وقد جاء هذا الكلب الذى رأيته وأنه عمل غير صالح فأردت أن أخرجه من قبره وفاء لحق الصحبة وأداء لدين الاخوة فنهشنى وجرحنى ودفعنى وصيرنى الى ما ترى فلم أملك الوقوف هناك فخرجت وتركته يصحبه هو فلما أتى العارف المكاشف بتمام القصة قال شيخنا قدس سره: صدقت فيما قلت وحقاً قلت فنحن قائلون بتجسم الاعمال وتصورها بالصور المناسبة بحسب الاحوال وصدقه البرهان والدليل وأذ عنه كشف أرباب الحال وأبناء هذا السبيل) نقلنا القصة من نسخة منقولة عن خط القاضى سعيد رحمه الله نسأل الله تعالى ان يوفقنا للاعمال الصالحة بحق النبى (ص) وعترته الطاهرة (ع).

القاضى الطباطبائى

أو عود البدن الى الروح نوعاً من التناسخ ويشهد له ماقيل:من انّه ما من دين من الاديان الا وللتناسخ فيه قدم راسخ وقد قامت الادلة العقلية والنقلية على بطلان التناسخ بجميع أنواعه ولكن من عرف معنى التناسخ عند القائلين به يتضح له جلياً انّه لا مجال لورود هذه الشبهة أصلاً فانّ التناسخيين يقولون: انّ عالم الكون والفساد محدود لايزيد ذرّه ،و لا ينقص شعره، وما الدنيا عندهم الا جمع متفرقات، أو تفريق مجتمعات، و هذا العالم المحسوس ما هو الا عناصر امتلاءبهاالفضاءتجتمع فتصير أجساماً، وتتفرق فتصير غازاً، أو بخاراً، أو سديماً أو سحاباً، ثم تجتمع كرة أخرى فتصيرانساناً أوحيواناً وهكذا،ثم انّ النفوس أيضاً أرواح من الازل محدودة لاتزيد ولا تنقص تدخل واحدة منهافي جسم قد استعد لقبول روح انسانية أو حيوانية أو نباتية، و بحسب ما اكتسب من خير أو شر، اذا فارقت هذا الجسد دخلت في جسد آخر انساناً أو حيواناً ؛ معذبة أو منعمة ، و هكذا لا تزال متنقلة الى الابد ان صح أن يكون للابد غاية أو يكون هو غاية ولذا جعلوا للتناسخ أربعة أنواع فسخ أومسخ أوفسخ أورسخ (١) فالعمود الفقري للتناسخ هوانتقال الروح من بدن الى آخر في هذه الحياة الدنيا. امّا المعاد الجسماني في الاسلام فحبل وريده انتقال الروح أوعود

---

(١) (النسخ) :في اصطلاح الحكماء و المتكلمين عبارة عن انتقال النفس الناطقة الانسانية بعد الموت من بدن انساني الى بدن انساني آخر ، و (المسخ) : انتقال النفس من بدن الانسان الى بدن حيوان آخر غير الانسان و (الفسخ) : انتقال النفس من بدن الانسان الى جسم نباتي ، و (الرسخ): انتقال النفس الانسانية الى جسم معدني، وأخس هذه المراتب الاربعة ☆☆

الروح الى بدنها الذى فارقته لاالى بدن آخر أوعوده هو اليها، فكم من الفرق بين الامرين ولذا ينكر التناسخيون الدار الاخرى و الحياة الثانية فلامبدء ولا معاد ولا حساب ولا كتاب ولا ثواب ولا عقاب بل كلّ جزاء من خير أوشر هوفى هذه الحياة الدنيا ومن هنا أجمع ارباب الاديان على بطلان التناسخ تماماً لانه يصادم الاديان تماماً.

ثمّ اذا أحطت علماً بماذكرناه يظهر لك الخال فيما ذكره المجلسى (ره) فى المجلد الثالث من البحار فى (فذلكة له) حيث يقول: فالمراد بالقبر فى أكثر الاخبار مايكون الروح فيه فى عالم البرزخ و هذا يتم على تجسم الروح و تجرده و ان كان يمكن تصحيح بعض الاخبار بالقول بتجسم الروح أيضاً بدون الاجساد المثالية، ولكن مع ورود الاجساد المثالية فى الاخبار المعتبرة لامحيص عن القول بها و ليس هذا من التناسخ الباطل فى شىء اذ التناسخ لم يقم دليل عقلى على امتناعه ان أكثرها عليلة مدخولة والعمدة فى نفيه ضرورة الدين و اجماع المسلمين و هذا غيرداخل فيما

☆☆ هوالمرتبة الرابعة كماان أخس مرتبة النفس هوالمرتبة الجمادية المسلوبة عنها جميع الكمالات الحسية والعقلية فان للنفس مراتب وهى متدرجة فى الكمال والنقص والشدة والضعف واكمل تلك المراتب مرتبة النفس الناطقة الانسانية التى هى الجوهر النفيس الربانى ثم النفس الحيوانية التى ليس لها قابلية الترقى و التقدم فى الفضائل والكمالات سوى ادراك المحسوسات والشهوات البدنية ثم النفس النباتية الفاقدة لمرتبة الاحساس والادراك وليس لها سوى قوة التغذية والتنمية ثم مرتبة الجمادية التى عرفت أنها أخس المراتب واسفلها والانسان جامع لجميع تلك المراتب وخواصها موجودة فيه ولذا تظهر آثارها منه قال تعالى: (ولقد كرمنا بنى آدم..... وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا) سورة الاسراء آية: ٧٠.

القاضى الطباطبائى

انعقد الاجماع و الضرورة على نفيه انتهى، و من المؤسف صدور مثل هذا الكلام من امثال هؤلاء الاعلام ولكن ليت من لايعرف شيئاً لا يتدخل فيه وما أشد الخطأ والخطل بقوله : (التناسخ لم يقم دليل عقلى على امتناعه) ثم التمسك لابطاله بالادلة السمعية كالاجماع و ضرورة الدين التى لامجال لها فى القضايا العقلية بل و العقلية المحضة كالتناسخ و تجسم الروح الذى هو من قبيل الجمع بين الضدين بل النقيضين و أين المجرد من المادى و المحسوس من المعقول و البسيط من المركب ثم أىّ برهان عقلى أقوى من أنّ النفس التى تدرجت من القوة المحضة فى الجنين الى أنّ تكاملت فعلياتها الى الكهولة و بلغ العقل أشده فى الاربعين فالخمسين وهكذا و تستحيل أن ترجع القهقرى فتعود قوة محضة فى جسم جنين آخر فانّ ما بالقوّة يقع فى صراط الحركة كما عرفت و ينتهى الى الفعلية ولكن ما هو بالفعل يستحيل أن يعود الى ما بالقوة فالبرهان و الوجدان شاهدان عدلان على بطلان التناسخ مضافاً الى أدلة أخرى لامجال لسردها فلاحاجة الى الاجماع و غيره فى ابطاله بل ذلك لا يجدى شيئاً فى نقير أو فتيل ولاغرابة اذا غرب مثل هذا عن مثل شيخنا المجلسى طاب ثراه فانه من المتخصصين بعلم المنقول لا المعقول و لكن الغريب جداً أن يشتبه الامر على مثل شيخنا البهائى قدس سره وهو من المتضلعين فى المباحث العقلية قال فى كتابه «الاربعين» (وهم و تنبيه) قد يتوهم أن القول بتعلق الارواح بعد مفارقة أبدانها العنصرية باشباح أخرى كما دلت عليه تلك الاحاديث قول بالتناسخ و هذا توهم سخيف لانّ التناسخ الذى أطبق المسلمون على

بطلانه هو تعلق الارواح بعد خراب أجسامها بأجسام أخر فى هذا العالم اما عنصرّية كما يزعمه بعضهم و يقسمه الى النسخ و المسخ و الفسخ و الرسخ أو فلكية ابتداء أو بعد ترددها فى الابدان العنصرية على اختلاف آرائهم الواهية المفصلة فى محلها، و امّا القول بتعلقها فى عالم آخر بابدان مثالية مدة البرزخ الى أن تقوم قيامتها الكبرى فتعود الى أبدانها الاولية باذن مبدعها امّا بجمع اجزائها المتشتة أو بايجادها من كتم العدم كما انشأها أوّل مرة فليس من التناسخ فى شىء أو ان تسميته تناسخا فلا مشاحة فى التسمية اذا اختلف المسمى. و ليس انكارنا على التناسخية و حكمنا بكفرهم لمجرد قولهم بانتقال الروح من بدن الى آخر فان المعاد الجسمانى كذلك عند كثير من المسلمين بل لقولهم بقدم النفوس وترددها فى اجسام هذا العالم و انكارهم المعاد الجسمانى انتهى و لعمر الحق ان عجبى لا يتناهى من قوله ان المعاد الجسمانى كذلك عند كثير من أهل الاسلام أى انه عبارة عن انتقال الروح من بدن الى آخر و هل التناسخ الباطل الاّ هذا ولاينبغى نسبة ذلك الى أحد من المسلمين بل المتسالم عندهم عودها و انتقالها الى بدنها الاول لاالى بدن آخر وكيف كان فلا شىء من الابدان المثالية البرزخية ولا العنصرية الاخرويّة التى تعود يوم القيامة أبدان أخرى بل هى تلك الابدان التى نشأت من جرثومة الحياة الاولى و التى منها تكونت الروح و أخذت تنمو مع البدن المثالى والعنصرى على ما سبق توضيحه بأقوى بيان و أجلى برهان وفى المعاد لم يحصل بدن جديد ولاروح جديدة و انما هو اختلاف فى نحوى التعلق و الانصال كاختلاف تعلق

الروح بالبدن بين حالتي النوم و اليقظة او الصحو و السكر .

وعلى ذكر حديث التناسخ نذكر أنّ بعض المتنطعين الذين يتكلفون ما ليس من شأنهم كتب الينا من (بغداد) كتاباً مطولاً يقول فيه ما خلاصته: أنّ بعض الآيات في القرآن العزيز تدل على التناسخ ولماذا يحملها علماء الاديان على غير ظاهرها و ذلك مثل قوله تعالى: ربنا امتنا اثنتين واحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا فهل الى خروج من سبيل (١) فانّ ظاهر الاماتة يقتضي ان تكون هناك حيات قبلها ولازم ذلك أنّ لنا قبل هذه الحياة حياة وقبل هذا الموت الذي نحمل بعده الى القبر موتاً وهذا هو التناسخ وقد أجبناه عن هذا التوهم ولعلّ الكتاب والجواب قد أثبتا في كتابنا «دائرة المعارف العليا» وقد تعرض المفسرون لتوجيه هذه الآية بوجوه اربعة كلها تصادم مبدء التناسخ وقد استعمل الكتاب الموت والميت فيمن لم يعلم بأنّ له حياة سابقة أو معلوم عدمها «اومن كان ميتا فاحييناه» (٢) فسقناه الى بلد ميت (٣) كيف يحيي الارض بعد موتها (٤) الى كثير من امثالها واصح واصرح من الجميع قوله: كيف تكفرون بالله و كنتم امواتاً فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم (٥) وهو من العدم في مقابل الملكة كقولك للاعمى ذهب بصره ولا تقوله للحجر ومثله صغّر الله جسم البقة وكبّر جسد الفيل وضيق فم الركية، وفي هذا كفاية ان شاء الله ونقل الشيخ البهائي أنّ الكتب الكلامية احتجوا بها على اثبات عذاب القبر فراجع.

---

(١) سورة المؤمن آية : ١١ (٢) سورة الانعام آية: ١٢٢ (٣) سورة فاطر آية : ٩ (٤) سورة الروم آية : ٥٠ (٥) سورة البقرة آية : ٢٨

ثم انّ الشيخ البهائى رضوان الله عليه ذكر فى آخر (الاربعين) جملة من أخبار المعاد والبرزخ وتجسيم الاعمال وعلق عليها تعاليق كلهاتحقيق وتوفيق، فمن تلك الاخبار الشريفة: مارواه من الكافى من كتاب الجنائز عن الصادق سلام‌الله عليه أنّه سئل عن الميت يبلى جسده قال: نعم حتى لايبقى لهلحم ولاعظم الاطينته التى خلق فيهافانها لاتبلى بل تبقى مستديرة حتى يخلق منها كما خلق أوّل مرّة أقول: انّ كلامه سلام‌الله عليه هنا شبيه بماتقدم نقله فى احتجاجه مع الزنديق حيث يقول الامام «ع» انّ تراب الروحانيين بمنزلة الذهب فى التراب فاذا كان حين البعث مطر الارض مطر النشور فتربو الارض ثم تمخض مخض السقاء فيصير تراب البشر كمصير الذهب من التراب اذا غسل بالماء والزبد من اللبن اذا مخض الى آخره والشيخ «ره» لم يفسر الحديث المتقدم ولا ذكر شيئاً من المتأخر هنا بل انتقل الى اشادة بناء تجسيم الاعمال وسرد الشواهد عليه و الادلة ،و ينبغى أن يكون مآل الخبرين الشريفين الى جوهرة واحدة هى أنّ الجرثومة الاولى التى ينشأ شخص الانسان منها بنشوها ونموها ويرتقى صاعداً من الجمادية الى أقصى ماقدّر له من الكمال فى الانسانية التى قد تعلو على الملكية كالبذرة التى تغرس فى الارض الطيبة فتنمو و تتصاعد حتى تثمر ثمراً جنياً فصارت بعد الموت حياة ، وبعد الجمادية نامية، وبعد الشحوب خضرة يانعة ثمّ اذا فارقته الحياة وخرجت منه الروح تتلاشى لحمه و دمه بل وكلّ شىء منه ولا يبقى فى القبر الا بذرته الاولى و جرثومته السابقة على بساطتها مستديرة على نفسها ، وأبسط الاشكال هو المستدير ، ولكن

علاقتها مع الروح وما استفادت بواسطتها من الملكات محفوظة فى التراب الذى قبرت فيه مستكنة فى باطنه فاذا شاءالله البعث ونشر الخلائق امطرت الارض العناية بالنشور فتمور الارض موراً، و تسير الجبال سيراً، و جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، فتمخض الارض مخض السقاء الذى يرج ويهزهزاً عنيفاً لاخراج مايستكن منتشراً فيه من الزبد فتخلص تلك البذور البشرية من التراب، وتفاض عليها تلك الصور المحفوظة عند ارباب انواعها و مثلها العليا، فيخلق منها كما خلق أوّل مرّة، وما الفرق بين الخلقتين الاّ بالجملة والتفريق، والدفعة والتدريج، وفى ظرف الزمان تارة، وفى وعاء الدهر أخرى، فتعود الصور بأذن المصّور كهيئاتهـا وتلج الروح فيها فاذاً قد استوى لا ينكر من نفسه شيئاً، وفى الكافى عن ابى بصير قال سئلت ابا عبدالله (ع) عن أرواح المؤمنين فقال: فى الجنة على صور أبدانهم لورأيته لقلت فلان. وفى خبر آخر فى الكـافى أيضاً عنه «ع» الارواح فى صفة الاجساد فـى شجرة فى الجنة تتعارف وتتسائل الى آخر الحديث. وعنه سلام الله عليه أنّ ارواح المؤمنين فى حجرات الجنة يأكلون من طعامها و يشربون مـن شرابها، والاخبار الشريفة بهذه المضامين كثيرة و معتبرة ، و منها أخبار (وادى السّلام) وأنهّم أى الموتى يجلسون حلقاً حلقاً يتذاكرون ويعرفون من زارهم وتصلهم صدقة من تصدق عنهم وأحسن اليهم، ومن أراد الاستقصاء فليطلبها من مظانها ويحسن طلباً للحسنى منه تعالى: أن نردف هذه الاخبار ببعض الاخبار الواردة فى تجسيم الاعمـال صراحة عسى أن تكون لنا و لاخواننا المؤمنين فيهـا عظة و عبرة و نصّاً ، ففى الكافى بسنده الى

سويد بن غفلة (١) قال أمير المؤمنين سلام الله عليه انّ ابن آدم اذا كان فى آخر يوم من أيام الدنيا و أوّل يوم من الاخرة مثل له ماله و ولده و عمله فيلتفت الى ماله فيقول: والله انىّ كنت عليك حريصاً شحيحاً فمالى عندك؟ فيقول: خذ منى كفنك قال فيلتفت الى ولده فيقول: والله انىّ كنت لكم محباً و عليكم محامياً فمالى عندكم؟ فيقولون: نؤديك الى حفرتك فنواريك فيها قال: فيلتفت الى عمله فيقول: والله انىّ كنت فيك لزاهداً وان كنت علىّ لثقيلاً فمالى عندك؟ فيقول: أنا قرينك فى قبرك و يوم نشرك حتى أعرض أنا و أنت على ربّك فان كان لله ولياً أتاه أطيب الناس ريحاً وأحبهم منظراً وأحسنهم رياشاً فيقول: ابشر بروح و ريحان و جنة نعيم و مقدمك خير مقدم فيقول له: من أنت؟ فيقول: أنا عملك الصالح، ارتحل من الدنيا الى الجنة وانّه ليعرف غاسله و يناشد

---

(١) غفلة بالغين المعجمة والفاء وقد صرح به جمع من علماء الرجال وضبطه ابن داود «قده» بالعين المهملة والفاء المفتوحتين ولكن لم نجد له فى هذا الضبط موافقا الى اليوم من الفريقين.

وسويد بن غفلة بن عوسجة بن عامر الجعفى العراقى مخضرم من كبار التابعين قاله ابن حجر وقال سيد الحكماء السيد الداماد «قده» (انه من أولياء أمير المؤمنين (ع) وخلص أصحابه و من أصحاب أبى محمد الحسن «ع») وعده جمع من علماء أهل السنة من أصحاب رسول الله «ص» وعده شيخ الطائفة (الطوسى) من أصحاب أمير المؤمنين «ع» والحسن «ع» ولد عام الفيل أو بعده بعامين وقدم المدينة يوم دفن رسول الله «ص» وكان مسلماً فى حياته ثم نزل الكوفة وشهد مع أمير المؤمنين «ع» صفين ومات فى زمن الحجاج وله مائة وثلاثون سنة وفى مدة عمره خلاف بينهم وقال الذهبى انه: (كان ثقة نبيلا عابداً زاهداً قانعاً باليسير ☆☆

حامله أن يعجّله ، ثمّ وصف سلام الله عليه مجيء الملكين فى القبر و سؤالهما و قولهماله ثبتك الله فيما تحب و ترضى ، ثم يفسحان له فى قبره مدّ بصره و يفتحان له باباً الى الجنة و يقولون له : نم قرير العين نوم الشاب الناعم فانّ الله يقول : أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً وأحسن مقيلاً و اذا كان لربه عدواً فانه يأتيه أقبح من خلق الله زياً و انتنه ريحاً فيقول: ابشر بنزل من حميم و تصلية جحيم و انه ليعرف غاسله و يناشد حامله أن يحبسوه ، وفى خبر الصادق «ع» فيقول له : ياعبد الله من أنت؟ فما رأيت شيئاً أقبح منك فيقول : أنا عملك السيء الذى كنت تعمله و رأيك الخبيث الى أن قال ثم يفتحان له باباً الى النار و يقولان له نم بشرّ حال و يسلط الله حيات الارض و عقاربها و هوامها فتنهشه حتى يبعثه الله من قبره أعاذنا الله من كل ذلك ، وسلك بنا الى رضوانه انجح المسالك و مثل هذا الحديث المستفيض نقله عند الفريقين عن قيس بن عاصم قال: و فدت مع جماعة من بنى تميم على النبى «ص» فقلت يانبى الله عظنا موعظة ننتفع بها فانا قوم نغير «أو نعبر» فى البرية فقال رسول الله: ياقيس انّ مع العزّ ذلاً و ان مع الحياة موتاً و انّ مع الدنيا آخرة و أن لكلّ

☆☆ كبير الشأن رحمه الله يكنى أبا أمية) وهو راوى الخطبة الموجزة لسيدتنا و جدتنا الصديقة الطاهرة سلام الله عليها. تلك الخطبة البليغة والكلمات النيرة التى صدعت فيها بالحقائق الراهنة والحجج البالغة وأفصحت بالمصائب الواردة والنوائب النازلة عليها وعلى زوجها بعد أبيها صلوات الله و سلامه عليهما و آلهما الطاهرين .

القاضى الطباطبائى

شيء رقيباً وعلى كل شيء حسيباً و ان لكل اجل كتاباً و انه لابدلك يا قيس من قرين يدفن معك و هو حيّ و تدفن معه و أنت ميت فان كان كريماً أكرمك وان كان لئيماً اسلمك ثم لايحشر الامعك ولاتحشر الامعه ولا تسأل الا عنه فلا تجعله الا صالحاً فانه ان صلح انست به وان فسد لاتستوحش الامنه و هو عملك. فقلت يانبى الله احب ان يكون هذا الكلام فى أبيات من الشعر نفتخر به على من يلينا من العرب وندخره فامر النبى من يأتيه بحسان فاستبان لى القول قبل مجيئه فقلت :

تخير خليطاً من فعالك انّما ... قرين الفتى فى القبر ماكان يفعل
و لابد بعد الموت من ان تعده ... ليوم ينادى المرء فيه فيقبل
فان تك مشغولاً بشيء فلا تكن ... بغير الذى يرضى به الله تشغل
فلن يصحب الانسان من بعد موته ... و فى قبره الا الذى كان يعمل

ثم انّ الشيخ البهائى رضوان الله عليه ختم كتابه « الاربعين » بفائدة جليلة فقال : « ختام » ماورد فى بعض احاديث اصحابنا رضى الله عنهم من أنّ الاشباح التى تتعلق بها النفوس مادامت فى عالم البرزخ ليست بأجسام وأنهم يجلسون حلقاً حلقاً على صور أجسادهم العنصرية يتحدثون و يتنعمون بالاكل و الشرب و أنهم ربمّا يكونون فى الهواء بين الارض و السماء يتعارفون فى الجوّ و يتلاقون و أمثال ذلك ممّا يدل على نفى الجسمية و اثبات بعض لوازمها على ماهو منقول فى الكافى و غيره عن امير المؤمنين والائمة من اولاده عليهم السلام يعطى انّ تلك الاشباح ليست فى كثافة الماديات ولا فى لطافة المجردات بل هى ذوات جهتين

و واسطة بين العالمين و هذا يؤيد ما قاله طائفة من اساطين الحكماء من أنّ فى الوجود عالماً مقدار يأغير العالم الحسى هو واسطة بين عالم المجردات و عالم الماديات ليس فى تلك اللطافة ولا فى هذه الكثافةفيه مااللاجسام و الاعراض من الحركات و السكنات و الاصوات و الطعوم و الروايح و غيرها و مثل قائمة بذواتها معلقة لا فى مادة ، و هو عالم عظيم الفسحة ، و سكانه على طبقات متفاوتة فى اللطافة و الكثافة ، و قبح الصورة و حسنها ، و لابدانها المثالية جميع الحواس الظاهرة والباطنة فيتنعمون و يتألمون باللذات و الآلام النفسانية و الجسمانية وقد نسب العلامة (١) فى شرح حكمة الاشراق القول بوجودهذاالعالم الى الانبياء و الاولياء و المتألهين من الحكماء و هو وان لم يقم على وجوده شيء من البراهين العقلية لكنه قد تأيد بالظواهر النقليةوعرفه المتألهون بمجاهداتهم الذوقية و تحققوه بمشاهداتهم الكشفية و أنت تعلم أنّ ارباب الارصاد الروحانية اعلى قدراً و أرفع شأناً من اصحاب الارصاد الفلكية الجسمانية ، فكما أنك تصدق هؤلاء فيما يلقونه اليك من خفايا الهيئات الفلكية ، فحقيق أن تصدق أولئك أيضاً فيما يتلونه عليك من خبايا العوالم الملكية انتهى و بهذا انتهى كتابه قدس الله سرّه وضاعف اجره .

و قد أحسن بهذا البيان غاية الاحسان ولكن يؤسفنى اشدّ الاسفان

---

(١) قطب الدين محمودبن مسعود الشيرازى الكازرونى الشافعى الملقب عند العامة بـ (العلامة) تلميذ الامام الخواجه نصيرالدين الطوسى (قده) له مؤلفات كثيرة شهيرة كان مولده بشيرازواستوطن بتبريزوتوفى بها سنة (٧١٠)هـ و دفن بقرب القاضى البيضاوى .

يغيب عن سعة علمه وقوة فهمه البراهين والقواعد العقلية على الاجسام المثالية مع كثرتها و متانتها : مثل قاعدة اللطف : وقاعدة امكان الاشرف، وامكان الاخس ، و عدم الطفرة فى الوجود ، و عدم البخل فى المبدء الفياض ، و غير ذلك من القواعد التى لا تحضرنى كلّها حالاً و أنا اكتب على جرى القلم من غير مراجعة ولا مطالعة ولا استعمال فكرة ، ولله الحمد والمنة، ولو أردنا شرح هذه القواعد و البرهنة عليها و ما يبتنى من المباحث و الفروع على أساسها لاحتجنا الى مؤلف مستقل ولكن بما ذكرناه من الاشارة كفاية لاهل الفهم و الدراية و حيث اننّا قد خرجنالك من العهدة و محضنا لك الزبدة واعطيناك من الحقائق اصحّها ومن البيضة محهافلنختم هذا الجزء شاكرين لله عظيم ما تفضّل به علينا من عظيم النعمة ، ووفقنا له من جسيم الخدمة ، سائلين منه عزّ شأنه ان يتقبل هذا العمل باحسن القبول ، و يفسح لنا بالاجل حتى نؤدى رسالتنا كاملة غير منقوصة ،ان شاء الله تعالى ربنا عليك توكلنا و اليك انبنا و اليك المصير .

وآخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين

وسلام على المرسلين

وقع الفراغ منه على يد مؤلفه يوم (١٤) شهر رمضان المبارك

(١٣٧١) هـ

«ختامه مسك»

جادت يراعة شيخنا الامام دام ظله أثناء طبع الكتاب بكتاب كريم أرسله الينا بمقتضى لطفه و كرمه العميم نحو المخلص الصميم ننشره هنا ليكون ختامه مسكاً.

«بسمه تعالى شأنه»

سيدى الشريف العلامة ادام الله أيامه

أريد أن أكتب اليك هذه المرة بالعربية و أنت العربى الصميم وابن سيد العرب و العجم. وردنى كتابك مؤرخ (٢٩) شوال يوم (١٤) ذى القعدة (١٣٧٢) هـ ضمن ملازم (الفردوس) الستة و قد كنت بغاية التشويش لانقطاع كتبك اكثر من شهرين حتى راجعت ولدنا العزيز الشيخ (محيى الدين المامقانى) فراجعكم فى هذا الشأن، و كل تشويشى كان خوفاً من انحراف صحتكم الغالية علينا وعلى كل عارف بسجاياكم العالية و قد كشف عنا كتابكم هذا غمامة سوداء مضافاً الى مرضى الشديد الذى أصابنى من أول شوال الى اليوم و قد عجز أطباء النجف و كربلاء و الكوفة عن رفعه و اتفقوا على ضرورة السفر الى مستشفى بغداد خوف الخطر على بقية رمق هذه الحياة المرة التى سأمتها و سئمتنى. (☆)

☆ أسفنا جداً لانحراف صحة الامام مرجع الشيعة المجتهد الاكبر وذلك لكثرة مشاغله و كثرة مايرد عليه من الكتب و الفتاوى التى يجيب عنها كلها فقرر الاطباء عليه الزاما باتاً بالكف عن كل عمل و كل حركة ولاسيما الاعمال الفكرية حتى عن تحرير المكاتيب العادية ألبس الله امامنا ثوب العافية والصحة الضافية ليعود الى النجف (الجامعة الكبرى) ويقر عين الامة جمعاء من قال آمين أبقى الله مهجته فان ذاك دعاء يشمل البشرا

القاضى الطباطبائى

(تلخ است مراعیش ولی می چشمش)

وقد منعونی عن کل عمل حتی الکتابة و المطالعة واشغال الفکر و أنی لی بذلك . و أشکرکم أجزل الشکر علی اهتمامکم فی طبع الکتاب ولا سیما علی مبالغتکم فی الصحة التی هی أهم ما یطلب و قد طالعت الملازم صفحة صفحة فلم أجد فیها سوی غلطتین بسیطتین الاولی صفحة : (و) أول السطر الثامن (النفسیة) وصوابها (النفیسة) بتقدیم الیاء والثانیة صفحة : (٢٣) سطر (٧) (القنوة) و صوابها (القنوت) کما أنهما فی الطبعة الاولی مرسومان علی الصحة ولعل هناك مازاغ عنه بصری ولکنه علی کل حال لکم الفضل و الفخر بهذا العمل الشاق و قد أحسنتم و أحسن السید الفاضل العالم النجیب السید **محمد حسین الطباطبائی** حفظه الله و أجرکم علی الله والله لایضیع أجر المحسنین . وأرجو بتوفیقه تعالی أن یکون الباقی سالماً حتی من هذه الاغلاط الطفیفة وان کنت جدخبیر بمافی ذلك من الصعوبة ولکن الهمم العالیة تنسف جبال المصاعب نسفاً .

و نقدم الیه أطال الله عمره أسنی سلامنا و تحیاتنا ولاشك أنه یقتبس من أنوار معارفکم فیقدر شرف هذا العمل مهماکان شاقاً ومتعباً و لکنه هوالاثر الخالد و الذکر الباقی الی أبدالدهر مضافاً الی الاجر الجزیل و الذکر الجمیل و فقکم الله تعالی لاتمامه علی أحسن مایرام و أنتم بخیر و عافیة انشاء الله تعالی . ولا برحتم مؤیدین بدعاء المخلص :

محمدالحسین آل کاشف الغطاء

النجف الاشرف ١٥ ذی القعدة ١٣٧٢ه

فهرس موضوعات الكتاب

الصفحة **الموضوع**

مقدمة الطبعة الثانية بقلم : **القاضى الطباطبائى**
كلمة الامام المؤلف دام ظله
١-٣ مقدمة ترجمة المسائل القندهارية بقلم : **القاضى الطباطبائى**
٤-٤٤ ترجمة المسائل القندرهارية . . . . . .
٤ غسل مس الميت و فلسفته و اثباته بطرق اهل السنة
١٩ لطم الصدور والضرب بالسلاسل فى عزاء سيد الشهداء (ع)
٢٢ هل يكفى فى زيارة عاشورا قرائة كل من السلام و اللعن مرة واحدة ؟
٢٦ السؤال عن آية فاغسلوا وجوهكم الخ
٢٧ هل يلزمنا اجتناب أهل السنة ؟
٢٩ هل يعتبر فى سهم الامام (ع) اذن مطلق الحاكم ؟
٣١ معنى العقول العشرة عند الحكماء
٣٧ معنى قولهم : الواحد لا يصدر عنه الا الواحد
٤٤-٦٦ أسألة القاضى الطباطبائى وقدار سلها من (قم) سنة (١٣٦٦) هـ وأجوبتها
٤٤ السؤال عن آية سورة الجمعة المباركة
٤٦ السؤال عن آية سورة الاحزاب
٤٦ السؤال عن حقيقة السماوات التى نطق بها القرآن الكريم
٥٠ السؤال عن الدعاء المعروف بـ (دعاء الصباح)
٥١ هل يتحقق أعلمية المجتهد بالشياع فى زماننا ؟
٥٢ عموم الولاية للفقيه ثابت أم لا ؟
٥٤ ما الدليل على لزوم اعطاء سهم الامام (ع) الى المجتهد ؟
٥٥ الموضوعات العرفية فى نظر المجتهد
٥٦ الجلود التى تباع فى سوق المسلمين
٥٦ التنازع بين الزوجين فى دوام العقد و انقطاعه
٥٧ عقد الاخوة التى تعارف بين الاعاجم

الصفحة الموضوع

٥٨ هل البينة حجة من البلد فى ثبوت الهلال ؟
٥٩ مسألة الجهيزية
٦٠ قطع الرجل اليسرى فى حد السرقة مع أن المساجدلله تعالى
٦٢ رجل هاشمى لايفى ربح المال اوالضيعة بقوت سنته
٦٣ رجل تزوج صغيرة و أدخل بها
٦٤ هل ظهورجسد ميت طريالم يتغير من علائم السعادة ؟
٦٧-٨٦ المسائل الاثناعشر
٦٧ القول بالنشوء و الارتقاء موافق لمذهب الاسلام أملا ؟
٦٩ هل القرآن دال على كون آدم أبا البشر ؟
٧١ ما معنى الخبران سبب الكسوف و الخسوف كثرة الذنوب ؟
٧٢ ما معنى المعادالجسمانى ؟
٧٣ ولد الزناهل له نجاة فى الاخرة أملا ؟
٧٤ ظاهرالقرآن او العقل يساعدكون نبينا خاتم الانبياء (ص)
٧٤ ما معنى حديث ان رسول الله (ص) قال لامير المؤمنين (ع) أنت لا تطيق حمل النبوة ؟
٧٥ فلسفة الاضحية فى منى
٧٨ التوفيق بين قوله تعالى : ثم ان علينا حسابهم و قوله (ع) و حسابهم عليكم
٧٩ الحكمة فى تعدد أزواج النبى (ص)
٨٣ ماوجه القسم بالتين و الزيتون ؟
٨٥ لماذا منع الدين الاسلامى من لبس الرجال الحرير والذهب ؟
٨٦-١٠٠ مسألة الفرق بين الحقوق والاحكام
١٠١-١١٧ حقيقة البيع والملك و الملكية
١١٨-١٦٦ تقريرات درس سماحة الشيخ الامام دام ظله
١٣١ من دخل فى ملك الغير باذن صاحبه ثم منعه

١٣٦ تحقيق الشروط التى ذكرها السيد (قده) فى العروة الوثقى
١٣٧ اشتراط عدم تقدم المصلى على قبر معصوم
١٤٢ تقدم المرأة على الرجل فى الصلاة
١٤٨ اعتبار طهارة المكان
١٥٣ فى ما يصح السجود عليه
١٦٣ فى الاذان والاقامة
١٦٦-١٧٠ الكلام فى قسمة الديون
١٧٠ - ١٧٣ بعض ما فى العبادات من الحكم و الاسرار بقلم : الامام دام ظله
١٧٤-١٨٤ الزكاة والاشتراكية الصحيحة و التعاون فى الاسلام
١٨٥-١٩٠ بعض تعليقات الشيخ دام ظله على العروة معالم تذكر فى حاشيته المطبوعة
١٩٠-١٩٥ بعض اسرار الحج
١٩٥-١٩٧ بعض أسرار الصوم و امتيازه عن سائر العبادات
١٩٨-٢٢٢ وحدة الوجود أووحدة الموجود على حسب معتقد القائلين بها
٢٢٢ المعاد الجسمانى
٢٣٨-٢٤٠ فصل و أصل : و دفع شبهة الاكل و المأكول
٢٤١-٢٤٢ فصل و وصل : وأحد الادلة على وجود النفس المجردة
٢٤٢-٢٤٧ فصل وأصل : هل فى هذا الهيكل الانسانى سوى الجسد و الروح شىء ثالث ؟
٢٤٨-٢٤٩ غيب بلاريب : فى أن هذا البدن قد تغلب عليه الناحية الروحيه و قد ينعكس الامر
٢٥٠ البداية و النهاية و البدء هوالغايه
٢٥٨ الاشارة الى الحركة الجوهرية التى شيد أركانها صدر المتألهين
٢٦٠ ختم المقال ببعض الايات واحاديث اهل البيت عليهم السلام

٢٦٩ الاشارة الى تجسم الاعمال
٢٧٥ معنى التناسخ
٢٧٦ الخلل فيما ذكره المجلسى (ره)
٢٧٧ البرهان على امتناع التناسخ
٢٧٨ الخلل فيما ذكره الشيخ البهائى(ره)
٢٧٩ الاشارة الى ما كتبه بعض المتنطعين من بغداد
٢٨٠ نقل بعض‌ما ذكره الشيخ البهائى‌من أخبار المعاد والتعليق‌عليها
٢٨٤-٢٨٦ نقل الفائدة التى ختم بها الشيخ البهائى كتابه (الاربعين) و الاشكال على بعض فقراتها

فهرس تعليقات الكتاب

الصفحة	الموضوع
ز ـ يح	مختصر من تأريخ جامعة النجف و وقعها فى العالم الاسلامى و أوضاعها فى أوائل هذا القرن ونيات الاجانب فى حقها و وجوب حفظها على كل مسلم
٤-٦	العلامة الحلى و الشاه خدا بنده و ترهات ابن بطوطة
٨-٩	أسماء بنت عميس الخثعمية
٩	الشارح الزرقانى
١١-١٧	معنى الهيولى ومرتبتها بالتحليل العلمى
٢٠-٢١	النهضة الحسينية و نيات بنى أمية فى هدم الاسلام و كلام أبى سفيان
٢١-٢٥	زينب الكبرى (ع) و تأريخ و فاتها والاقوال فى مدفنها
٢٣	الحاج ميرزاحسين النورى
٢٥	الشيخ الانصارى
٢٥-٢٦	نقل ماجادت به يراعة الامام دام ظله فيها مش النسخة المصححة
٣٠-٣٢	كون سهم الامام (ع) موضوعا صعباً و صرفه فى غير الذرية فى غاية الصعوبة
٣٢-٣٤	أرسطو ووجه تسمية أتباعه بالمشائين
٣٣	حديث العقل و الجهل
٣٦	سند دعاء (اللهم انى أسألك بمعانى جميع الخ
٤٢	الشريف الرضى
٤٦	معنى قوله تعالى : (من صياصيهم)
٥٠	الخاجوئى
٥١ ـ ٥٤	الدعايات الممقوتة بالاقلام المستأجرة فى الجرائد فى تعيين المرجع للتقليد
٥٧	الشيخ عباس القمى

الموضوع الصفحة

٦٠ ميرزا القمى الجيلانى صاحب القوانين
٦١ ابوالعلاء المعرى و شعره
٦٢-٦٤ خطاب الشيخ الامام دام ظله الى القاضى الطباطبائى
٦٥ ابوجعفر الكلينى الرازى
٦٥ الشيخ المفيد
٦٥ الشاه اسماعيل الصفوى
٦٦ الشيخ الرئيس ابن سينا
٦٦ النصيحة التى ذكرها الشيخ فى الاشارات
٨٠-٨١ سودة بنت زمعة زوجة رسول الله (ص)
٨١-٨٢ سودة بنت عمارة الهمدانية
٨٢-٨٤ مارية القبطية وتمارض عائشة فى وفاة الصديقة الطاهرة (ع)
٨٥ حبرون
٩٤-٩٦ المولى احمد النراقى
١٠٦ الشهيد الثانى
١١١-١١٢ الشيخ الاكبر كاشف الغطاء واشعار أشرف الطوسى فى رثائه
١١٧ الشيخ صاحب الجواهر
١٣٠ الفاضل الهندى
١٣٠-١٣١ المحقق الحلى
١٣٢ ابن سعيد الحلى
١٣٢ السيد بحر العلوم
١٣٦ السيد محمد كاظم اليزدى النجفى
١٣٧ والد الشيخ البهائى
١٣٩ الطبرسى صاحب الاحتجاج وضبط كلمة (طبرسى) واشتباه السلف فيه
١٤١ الشيخ البهائى

الصفحة الموضوع

١٤٢ المجلسى
١٤٣ الجعفى
١٤٥-١٤٦ معنى كلمة (كوى)
١٤٨ ابوالصلاح الحلبى
١٤٨ السيدالمرتضى علم الهدى
١٤٩ كلمة (الشاذكونه) و معناها
١٥٠ فخرالمحققين
١٥٣ الشيخ الصدوق
١٥٦-١٦٠ تحقيق التصحيف الواقع فى رواية محمد بن الحسين وعدم كراهية السجود على الرمل أصلا وهو فائدة نافعة
١٦١-١٦٢ الحاج آقارضا الهمذانى صاحب مصباح الفقيه
١٦٧ المحقق الاردبيلى
١٦٨ ابن ادريس الحلى
١٦٩ الشيخ الطوسى
١٧٦ معنى قوله تعالى : (كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان)
١٧٧-١٧٨ (تحرير المجلة) وفقه المذهب الجعفرى والانتقاد على ابن خلدون
١٧٨ فى أن أباحنيفة كان من الفرس
١٨٤-١٨٥ بعض تعليقات الامام دام ظله بمناسبة ذكر الزكاة
١٩٠ صاحب المدارك
١٩٤ معنى (الربوة)
١٩٨ مقصود الامام دام ظله من بيان مسألة وحدة الوجود
١٩٩ ابن كمونة البغدادى
٢٠٠ المحقق الخونسارى
٢٠٠ السيد الداماد

الصفحة الموضوع

٢٠٠ صدر المتألهين
٢٠٠-٢٠١ الفيض القاشانى
٢٠١ المولى عبدالرزاق اللاهيجى
٢٠١ المولى هادى السبزوارى
٢٠٢ المولوى البلخى
٢٠٢ شمس الدين التبريزى
٢٠٨ الجنيد
٢٠٨ الشبلى
٢٠٨ بايزيد البسطامى
٢٠٨ معروف الكرخى
٢٠٨ صدرالدين القونوى
٢٠٩ القيصرى
٢٠٩ ابن عفيف التلمسانى
٢٠٩ الشيخ العطار
٢٠٩ الهاتف والهاتفى
٢٠٩ الجامى
٢١١ محيى الدين العربى
٢١١-٢١٩ ابوالعتاهية و ان الرمى بالكفر و الغلو فى الاغلب ناش من الجمود و افترا آت الخصوم وجلالة معلى بن خنيس الكوفى والانتقاد على بعض المعاصرين
٢١٢ ابن الفارض
٢١٥ أشعارالسيد الداماد فى الانتقاد على شعرالمولوى
٢١٥ الكلمات النيرة من دعاء عرفة
٢١٩ الحلاج الصوفى

الصفحة الموضوع

٢١٩ الشيخ محمود التبريزى الشبسترى
٢٢٠ لبيد الشاعر و شعره
٢٢٣-٢٢٤ فى أن الشبهة قدتكون واضحة والجواب عنها دقيقاً
٢٢٤-٢٢٦ تحقيق حول كلمة (عليكم بدين العجائز)
٢٢٧-٢٣٥ الفارابى والطعن على الاكابروسبب ذلك والانتقاد على المتوغلين فى الجمود و تداخلهم فى العلوم التى لم يحوموا حولها
٢٢٩ شرح كلام القائلين بالمعاد الجسمانى فقط
٢٣٦ مولشت
٢٣٦ فلورانس
٢٤٥ فيثاغورس
٢٤٥ ديوجانس
٢٥٢ حديث اللبنة و سنده
٢٥٤-٢٥٥ حول كلمة (من عرف نفسه فقد عرف ربه) و مدركها و أنها من كلام أميرالمؤمنين (ع)
٢٥٧ الاشارة الى حديث : ما تقرب الى عبدى المؤمن الخ
٢٥٩ - ٢٦٣ وجه تعبير الحكماء عن اول ما خلق الله تعالى بالنفس الرحمانى وبالحق المخلوق به وبالرحمة التى وسعت كل شىء
٢٦١ تقدير عن الشيخ احمد عارف الزين مديرمجلة (العرفان) الاغر وطبعه كتاب (الدين والاسلام)
٢٦٤ -٢٦٥ حول كلمة (الزندیق) وانها فارسية معربة
٢٦٥ نقل كلمة للشيخ الامام دام ظله فى كتابه (الايات البينات)
٢٦٥-٢٦٦ كتاب (مفتاح باب الابواب) ومؤلفه زعيم الدولة الدكتور ميرزه مهدى خان التبريزى
٢٧٢-٢٧٤ نقل القضية التى نقلها القاضى سعيد القمى عن بعض العرفاء

الصفحة الموضوع
فى رسالة (الطلائع و البوارق الملكوتية) وهى الرسالة العاشرة من رسائل كتابه (الاربعينيات)
٢٧٥- ٢٧٦ معنى النسخ و المسخ و الفسخ و الرسخ و الاشارة الى مراتب النفس و درجاتها
٢٨٢-٢٨٣ ضبط كلمة (غفلة) وترجمة سويدبن غفلة
٢٨٥ قطب الدين الشيرازى
٢٨٧ ختامه مسك

(تصحيحات)

ص	س	
١	١٦	يوجد ـ نجد
١١	٢٠	ينعم ـ أنعم
٢٠	٢٢	تعاليه ـ تعاليمه
٢٤	٢٠	ورود ـ ورودها
٥٤	١٣	متقيناً ـ متيقناً
٦١	١	فليم يقطع ـ فلم يقطع
٧٥	١٨	ذبائحم ـ ذبائحهم
٧٨	١٦	المشورة ـ المشهورة
٨٣	٢	مشرح ـ مشرع
١٠٢	٣	بمردافه ـ بمرادفه
١٠٩	٥	جهة ـ منجهة و
١٠٩	١٥	البائيع ـ البائع
١٠٩	١٦	البائيع ـ البائع
١١٨	٧	أولان ـ أولالان
١٣٦	٩	وأنيكون ـ وأن لايكون
١٣٩	١٦	المهلة ـ المهملة
١٣٩	١٧	المهلة ـ المهملة
١٥٢	١٠	لمن ـ لمنله
١٥٢	١٢	انتفاع ـ انتفاء
١٥٨	٢٠	الطبعة ـ طبعة
١٨٩	١	وجوط ـ وجوب
١٩٩	١	الماهيته ـ الماهية
١٩٩	١٤	العملى ـ العلمى
٢٠٧	٦	صبحح ـ صبح

تصحيحات

٢١٧	١٨	القرت - القرن
٢٥٦	١	مسقلتة - مستقلة
٢٦٢	٢١	متحدة - متحدة
٢٦٣	٢٢	النقد - لنفد
٢٦٧	١٠	سلام‌الله - سلام‌الله عليه
٢٧٦	١٢	ان - اذ
٢٧٧	١٠	ترجمع - ترجع

كلمة شكر

ولابدّ لي بمناسبة هذه الطبعة الثانية من أن اعبر عن شكري العظيم لمدير مطبعة الرضائي المحترم (عقل آراء) ومرتب حروفها الاغا صمد (مصحفي) وسائر عمالها الذين بذلوا جهدهم و عنايتهم في اخراج الكتاب بهذا الاتقان و الجمال الباهر.

٤ر٢ر١٣٧٣ هـ — القاضي الطباطبائي

(فهرس اعلام الكتاب)

(الف)

ابراهيم الخليل (ع) ٨٥، ١٩٢
ابراهيم بن رسول الله(ص) ٧١
ابوذر الغفارى - ٤٣
ابوالحسن موسى (ع) - ١٣٩،
١٤٥، ١٤٦
ابوبصير - ١٤٧، ١٨٩
ابو عبدالله (الصادق) (ع) ١٤٠،
١٤٩، ١٥٣، ١٨٩، ٢٦٩، ٢٧٠،
٢٨١،
ابو داود السجستانى ٦
ابوهريرة ٧، ٩
ابو عيسى ٧
ابوبكر ٨، ٩
ابوحنيفة ١٠
ابوعبدالله الحسين(ع) ١٦، ٢٠، ٢٢،
١٥٤، ١٧١
ابوالصلاح (الحلبى) ١٤٨
ابوالحسن الماضى (ع) ١٥٦
ابوجعفر (الباقر ع) ١٥٩، ١٦٤،
١٨٩
ابونصر الفارابى ٢٢٧
ابن ابى يعفور ١٤٧
ابن سعيد (الحلى) ١٣٠
ابن ادريس ١٦٦، ١٦٨
ابن بكير ١٤٩، ١٨٦
ابن الحجاج ١٨٦، ١٩٠
ابن سنان ١٦٩
ابن عفيف التلمسانى ٢٠٩
ابن الفارض ٢٠٩، ٢١٢
ابن كمونة ١٩٩، ٢٠٠
ابن محبوب ١٤٨، ١٥١
احمد ٧
آدم ٦٩، ٧٠، ٢٨٢
ارسطو ٣٢، ٢٤٥
أسماء بنت عميس ٨
اسحق ٧

(فهرس اعلام الكتاب)

(الف)

اسماعيل الخاجوئى ٥٠
اسرائيل يعقوب ٨٥
اسماعيل (ذبيح الله) ١٩٣
آصف ٢٤٨
افتخار الشياطين (ابن كمونة) ٢٠٠
الاخ المرحوم (الشيخ احمد كاشف الغطاء) يا ، يب
الامام الجواد (ع) ١٧٤
الاعمش ١٥٣
البخارى ٦
الامام المنتظر (ع) ٢٧٠
الحجة المنتظر (ع) ٣٦، ١٤٠، ٢٠٠
الحلاج ٢٠٨، ٢١٩
الحكيم المعرى (ابوالعلاء) ٦١
الحر ٦٥
الحميرى ١٣٨، ١٤١
الحكيم السبزوارى ٢٠١
الجعفى (الصابونى) ١٤٣
الجامى ح، ٢٠٩
الجنيد ٢٠٨
الترمذى ٧
الرضا (ع) ١٤٨
الزرقانى ٩
السيد محمد حسين الطباطبائى د، ٢٨٨
السيد الحبوبى .
السيد الكاظم (صاحب العروة) يا
السيد (محمد كاظم) ١٣٦ ، ٢١٦
السيد المرتضى (علم الهدى) ١٤٨
السيد (المرتضى) ١٤٨
السيد الداماد (محمد باقر) ٢٠٠
الشبسترى (محمود التبريزى) ح ، ٢٠٩، ٢١٢، ٢١٣
الشاهزاده خسروانى يج
الشيخ محمد الحسين (الامام كاشف الغطاء) ١، ٤، ٤٤، ٦٢، ٦٦، ٦٧، ١١٨، ٢٨٨
الشافعى ٧
الشيخ الانصارى ٢٥، ٥٢

(فهرس اعلام الكتاب)

(الف)

الشريف الرضى ٤٢
الشيخ المفيد ٥٢، ٦٥
الشاه اسماعيل الصفوى ٦٥
الشيخ الرئيس (ابن سينا) ٦٦، ٢٢٢، ٢٢٦
الشهيد الثانى ١٠٦
الشهيد (محمد بن مكى) ١١٢
الشهيدين ١١٤
الشيخ (الطوسى) ١٣٩، ١٤٠
الشيخ البهائى ١٤١، ٢٧٠، ٢٧٧، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨٤
الشيخ الطوسى (شيخ الطائفة) ١٦٩
الشبلى ٢٠٨
الشيخ محيى الدين المامقانى ٢٨٧
الصدوق ٦٩، ١٥٣
الصادق (ع) ١٥٣، ٢٦٢، ٢٧٠، ٢٨٠، ٢٨٣
الطبرسى (احمد) ١٣٩
الطباطبائى (السيد محمد كاظم) ط
العياشى ٢٦٩
العلامة الطباطبائى (بحر العلوم) ١٣٢
العطار (النيشابورى) ٢٠٩
العلامة (قطب الدين الشيرازى) ٢٨٥
العلامة (آية الله)، ١٠، ١١٧، ١٥٩، ١٨٦، ١٨٧، ١٩٠
الفضل (ابو العباس) ١٥٣
الفقيه الهمذانى (رضا) ١٦١
الفيض (القاشانى) ٢٠٠
الفياض (عبد الرزاق اللاهيجى) ٢٠١
القاضى الجرجانى يا
القاضى الطباطبائى ١، ٤٤
القمى (الشيخ عباس) ٥٧
القونوى ٢٠٨
القيصرى ٢٠٩
الكلينى ٦٥
اللاهيجى (عبد الرزاق) ٢٠٠
الميرزا القمى ٦٠
المسيح (ع) ٨٥

(فهرس اعلام الكتاب)

(الف)

المرتضى (الانصارى) ١٠٦، ١١١

المحقق (الحلى) ١٣٠

المجلسى (محمدباقر) ١٤٢، ٢٧٦، ٢٧٧

المحقق الاردبيلى ١٦٧

المحقق الخونسارى ٢٠٠

المثنوى «جلال الدين محمد الرومى» ٢٠٢

أمير المؤمنين (ع) ٩، ٤٢، ٥٠، ٧٥، ١٣٨، ٢٠٣، ٢٤٩، ٢٦٢، ٢٨٢، ٢٨٤

النسائى ٦

الهاتف ٢٠٩

(ب)

بايزيد البسطامى ٢٠٨

بلقيس ٢٤٨

(ج)

جلال الدين الرومى، ح

جعفر الطيار ٢٣، ٢٥

(ح)

حسين النورى ٣٢

حسن بن محبوب ١٥٥

حسان «الشاعر» ٢٨٤

حماد بن عثمان ١٥٣

حواء ٧٠

(خ)

خالد بن نسيج ٢٦٩

(د)

ديوجانس ٢٤٥

(ز)

زرارة ١٥٩، ١٦٤، ١٨٩

زينب الكبرى (ع) ٢١

زين العابدين (ع) ٥١

(س)

سعيد الزهاوى ـ ى

سهيل بن ابى صالح ٧

سيد الشهداء (ع) ٢٤، ١٣٨

سلمان الفارسى ٤٢، ٢٤٩

سودة بنت زمعة ٨٠

فهرس اعلام الكتاب

(س)

سيدالمدارك (محمدالموسوى) ١٩٠

سويدبن غفلة ٢٨٢

(ش)

شمس الدين التبريزى ح، ٢٠٢

(ص)

صاحب العروة «محمدكاظم» و

صاحب الكفاية «محمدكاظم» و

صاحب مصباح الفقيه (الحاج آغارضا) و

صاحب المستند «احمد» ٩٤

صاحب الجواهر «محمدحسن» ١١٧

، ١٣٢، ١٣٥، ١٦٧

صدرالدين «القونوى» ٢٠٩

صدرالمتألهين «ملا صدرا» ز

(ع)

عائشه ٧، ٨٠

عبدالحميد ورشاد ـ ى

عبدالعزيزبن المختار ٧

عبدالله بن المبارك ٧

عبدالله بن ابى بكر ٨

على «ع» «امير المؤمنين» ٧، ٧٤

على بن جعفر «ع» ١٤٥، ١٧٠

عمار ١٤٩

عمروبن سعيد ١٥٥

عيسى «المسيح» «ع» ٢٤٩

(ف)

فخرالمحققين ١٥٠

فلورنس ٢٣٦

فيثاغورس ٢٤٥

(ق)

قيس بن عاصم ٢٨٣

(ك)

كاشف الغطاء «محمدالحسين» ج «ه»

١٦٣

كاشف الغطاء «جعفر» ١١١، ١٨٨

كاشف اللثام «محمدبن الحسن» ١٣٠

(ل)

لبيد «الشاعر» ٢٢٠

(فهرس اعلام الكتاب)

(م)

ماریة القبطیة ۸۲

مالك بن انس ۷، ۸، ۹

محمد «خاتم الانبیاء» «ص» ٤٤، ۸۵، ۱۹۲، ۲۲٦

محمدبن مسلم ۱٤۷، ۱۵۹، ۱۸۹

محمدعلی القاضی الطباطبائی د، یح ۳، ٤٤

محمدبن عبدالملك ۷

محمدبن أبی بکر ۸

محمدبن الحسین ۱۵٦

محیی الدین العربی ۲۰۸، ۲۱۹

مسلم ٦

معروف الکرخی ۲۰۸،

ملاصدرا «صدرالمتألهین» ۲۰۰

موسی «الامام ع» ۱۷۰

موسی بن بکیر ۱۹۰

موسی «کلیم الله» ۸۵

مولیشت ۲۳٦

(ن)

ناصرخسرو ـ ط

ناظم باشا ـ ی

(ه)

هاجر «أم اسماعیل» ۱۹۳

هشام بن الحکم ۱۵۳

هشام بن سالم ۱٤۰، ۱٤۲

(و)

والد الشیخ البهائی «الحسین» ۱۳۷

349.297:A11fA:c.1
آل كاشف الغطاء ،محمد الحسين
الفردوس الاعلى. وعليه تعليقات نفيسة
AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES
01017480

